ا م ور ة ا زائرة الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العا والبحث العلمي

جامعة عبد ا ميد ابن باد س-مستغانم-

لية العلوم قتصادية والتجارة وعلوم الـ سي

قسم: العلوم قتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات شـ ادة ماس أ اديمي

الشعبة: علوم اقتصادية تخصص: بنوك وأسواق مالية

طرق تفعيل السياسة النقدية ا زائر

دراسة حالة

بنك الفلاحة و التنمية الر فية و الة سيدي ضر -مستغانم-

مقدمة من طرف الطالب:

بن مناد عبد ا كيم

تحت إشراف ستاذة:

غلاي سيمه

الصفة	سم واللقب	الرتبة	ا امعة
رئ سا	م اوي محمد م ن	أستاذ محاضر	مستغانم
مقررا	غلاي سيمه	أستاذة مساعدة	مستغانم
مناقشا	مخفي أم ن	أستاذ محاضر	مستغانم

السنة ا امعية: 2017/2016

الإهداء

داء

إ وط الغا ا زائر...

. إ الوالدين الكر م ن أطال الله عمر ما ...

. إ من حملت كر ا ووضعت كر ا...إ من أرضعت من يمان مايقو . .

...

ومن ا نان مايكفي ...ومن العلم ماين عق ووجدا ي...

إ أمي ا ب بة والغالية...

إ من أنار درب حيا ي بوجوده وحرص ع إج ادي...إ من أل س ثوب المعرفة...إ الذي لو كرست الد ر له بجمع أفضاله ع ما أحصي ا ...

إ أي العز ز...

. وإ. ل أخوي عزاء ...

. إ ل من علم حرفا من المرحلة بتدائية إ المرحلة ا امعية...

إ عائل الكر مة كب نا وصغ نا...

إ رفقاء الدرب والكرب ... إ شر اء الفرح والقرح...

وإ ل ؤلاء أ دي ذا العمل المتواضع.

كلمة شكر

لمة شكر

قال عا "و لـ ن شكرتم لأز دنكم"

نحمد الله سبحانه و عا ع منحه إيانا الص و سعة البال ح تمكنا من انجاز ذا العمل و عملا بقول الرسول ص الله عليه و سلم :"من لم شكر الناس لم شكر الله "

نتقدم بالشكر ا زل و ب ل فخر و اع از إ ستاذة المح مة "غلاي سيمة" الذي تفضل مش ورا بالإشراف ع ذه المذكرة و الذي ت بع عملنا خطوة بخطوة ولم يبخل علينا بتوج اته و نصائحه القيمة

كما نتقدم بجز ل الشكر و العرفان با ميل إ من انوا سراجا مذ ا طوال ف ة عليمنا و تزو دنا بالعلم و المعرفة "أساتذتنا الكرام "

و نتقدم بالشكر كذلك إ ل عمال مؤسسة بنك الفلاحة و التنمية الر فية B.A.D.R سيدي ضر و إ ل من ساعدنا من قر ب أو من البعيد .

الفهرس

الف رس

داء

لمة شكر

الف رس

قائمة ا داول و شـ ال

المقدمة العامة.....

الفصل ول : طار العام للسياسة النقدية

مقدمة الفصل.....

المبحث ول : ما ية السياسة النقدية.....

المطلب ول : التطور التار للسياسة النقدية.....

المطلب الثا ي: عر ف السياسة النقدية.....

المطلب الثالث: مفا يم السياسة النقدية منظور المدارس قتصادية.....

الفرع ول : المف وم الكلاسي ي.....

الفرع الثا ي: المف وم الكي ي .....

الفرع الثالث: المف وم المعاصر.....

المبحث الثا ي:أسس وأ داف السياسة النقدية و قنوات إبلاغ ا.....

المطلب ول :أسس السياسة النقدية.....

المطلب الثا ي:أ داف السياسة النقدية.....

الفرع ول : داف العامة للسياسة النقدية.....

الفرع الثا ي: داف ا اصة للسياسة النقدية.....

الفرع الثالث: أ داف السياسة النقدية ا زائر.....

المطلب الثالث:قنوات إبلاغ السياسة النقدية.....

المبحث الثالث:أدوات السياسة النقدية.....

المطلب ول : دوات الغ المباشرة للسياسة النقدية.....

الفرع ول : سياسة حتياطي جباري "القانوي".....

الفرع الثا ي: سياسة سعر إعادة ا صم.....

الفرع الثالث:سياسة عمليات السوق المفتوحة.....

الفهرس

المطلب الثاني: أدوات الرقابة المباشرة عـ ـئتمان.....

الفرع الثاني: امش الضمان المطلوب.....

الفرع الثالث: ا ـد ـة لسعر الفائدة.....

خاتمة الفصل.....

الفصل الثاني: البنك المركزي والسياسة النقدية ا ـزائر

مفدمة الفصل.....

المبحث ول :البنك المركزي و العرض النقدي.....

المطلب ول : شأة و مف وم البنك المركزي .....

الفرع ول : شأة البنوك المركزة و تطور ا التار .....

الفرع الثاني: مف وم البنك المركزي .....

المطلب الثاني: وظائف البنك المركزي .....

الفرع ول : البنك المركزي بنك صدار.....

الفرع الثاني: البنك المركزي بنك ا ـومة و مس شار ا.....

الفرع الثالث: البنك المركزي بنك البنوك.....

الفرع الرا ع :البنك المركزي المشرف عـ شؤون ـئتمان.....

المطلب الثالث: العرض النقدي.....

المطلب الرا ع: علاقة عناصر م انية البنك المركزي بالعرض النقدي.....

المبحث الثاني:تطور النظام المصر ا ـزائري .....

المطلب ول :مرحلة إقامة النظام المصر و الما ا ـزائري .....

الفرع ول : لمحة تار خية عن النظام المصر ا ـزائر أثناء حتلال.....

الفرع الثاني :ف ة إضفاء السيادة (1962- 1967) .....

الفرع الثالث: ف ة التأميمات (1966 – 1967) .....

المطلب الثاني: إصلاحات السبعينات و الثماـ نات.....

الفرع ول :إصلاحات السبعينات.....

الفرع الثاني: إصلاحات الثماـ نات.....

المطلب الثالث :النظام المصر ضوءقانون النقد و القرض 90-10.....

الفرع ول :أ داف و مبادئقانون النقد و القرض 90-10.....

الفرع الثاني: إ شاء البنوك التجار ة و المؤسسات المالية و يئات الرقابة.....

الفهرس

المطلب الرا ع :البنوك و المؤسسات ال تأسست عدصدور قانون النقد و القرض.....
المبحث الثالث:تطور السياسة النقدية ا زائر للف ة (1962-2000).....
المطلب ول :مسار السياسة النقدية ا زائر للف ة(1962-1979).....
المطلب الثا ي: مسار السياسة النقدية ا زائر للف ة (1980-1989).....
المطلب الثالث: مسار السياسة النقدية ا زائر للف ة (1990-2000).....
المطلب الرا ع: مسار السياسة النقدية ا زائر للف ة (2000-2010).....
خاتمة الفصل.....
الفصل الثالث:دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الر فية سيدي ضر –مستغانم
مقدمة الفصل.....
المبحث ول : دور السياسة النقدية التنمية قتصادية.....
المطلب ول : جذب دخارو يع س ثمار.....
المطلب الثا ي: تطو ر السوق النقدية و السوق المالية .....
المطلب الثالث: درجة كفاءة السياسة النقدية عملية التنمية قتصادية.....
المبحث الثا ي: دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الر فية سيدي ضر.....
المطلب ول : عر ف بنك الفلاحة و التنمية الر فية.....
المطلب الثا ي: و الة سيدي ضرو ي ل تنظيم ا.....
المطلب الثالث: أ داف و وظائف بنك الفلاحة و التنمية الر فية (و الة سيدي ضر).....
المبحث الثالث: إجراءات منح القروض المتبعة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الر فية.....
المطلب ول : الشروط اللازمة لمنح القروض.....
المطلب الثا ي: السياسة التمو لية لبنك الفلاحة و التنمية الر فية.....
المطلب الثالث: دراسة حالة قرض مصغر ممنوح من طرف بنك بدر سيدي ضر.....
خاتمة الفصل.....
خاتمة.....
قائمة المراجع.....

قائمة الجداول و الأشكال

قائمة شـ ال و ا داول

- قائمة ا داول:

رقم الشـ ل	عنوان ا دول	الصفحة
01	**نموذج تقر لـ انية البنكالمركزي**	45

- قائمة شـ ال:

رقم الشـ ل	عنوان المخطط	الصفحة
01	**بـ ية النظام المصر و الما عدصدور قانون 90-10**	68
02	**الـ يـ ل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الر فية**	85
03	**الـ يـ ل التنظيمي لو الة سيدي ضر التا عة لبنك الفلاحة و التنمية الر فية**	87

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

إن تنظيم ال شاط قتصادي من طرف السلطات العمومية ي ون إطار ما س بالسياسات قتصادية ، و ال تمثل **السياسة النقدية** أحد أ م أجزا ا ، باعتبار ا ذلك التصرف القائم ع مراقبة عرض النقود من طرف السلطة النقدية ممثلة البنك المركزي غية تحقيق داف العامة أو ال ائية للسياسة قتصادية للدولة،و أربعة أ داف أساسية يطلق عل ا قتصاديون اسم المرب ع ال ري سبة إ **Nicolas Kaldor (1971)**و تعلق مر برفع مستو ات النمو، تحقيق ال شغيل التام (محار ة البطالة) ، تحقيق ستقرار الداخ (محار ة الت م) وتحقيق التوازن ا ار) التوازن م ان المدفوعات.

و ح تلعب السياسة النقدية أثر ا بنجاح وتحقق أ داف ا ال ائية، ستوجب ع السلطات النقدية بناء إس اتيجية سليمة ومت نة عتمد ع توجيه ذه السياسة نحو تحقيق أ داف ا ال ائية، مع إخضاع ا لضوابط و معاي محكمة ح لا تحيد عن تحقيق ذه داف. إ جانب تزو د ذه السياسة بالأدوات الضرور ة ال تمك ا من أداء دور ا و نجاح تحقيق ستقرار قتصادي.

و الرغم من و ا أحد أ م سياسات ستقرار ع المستوى قتصادي الك ، فمن الممكن أن ي ون للسياسة النقدية نتائج غ متوقعة أو ح غ مرغو ة قتصاد ، ولذلك ومن أجل ضمان سلام ا يف ض بصا السياسة النقدية أن ي ونوا ع دراية دقيقة بتوقيت وآثار السياسة المتبعة ع قتصاد ا قيقي، و و ما يتطلب ف ما يحا **للآليات ال ي تقل ا أثر ذه السياسة** ، وال ع عن مي انيكية عمل **قنوات انتقال ثر النقدي** . فالف م ال يح ل ذه القنوات عت شرطا ضرور ا لتجنب التقلبات المفاجئة سعار خاصة ظل اعتماد استقرار سعار ك دف اي وأو للسياسة النقدية.

ع **قنوات السياسة النقدية** عن تلك الروابط ا اصة ال ي تقل ع ا أو من خلال ا أثر السياسة النقدية إ قتصاد ا قيقي، ع د ف ات زمنية متغ ة وطو لة ولا يمكن التنبؤ ا ش ل امل. وتتمثل قنوات السياسة النقدية قناة سعر الفائدة، قناة أسعار صول المالية و ا قيقية، قناة سعر الصرف وقنوات ئتمان (القناة الضيقة و القناة الموسعة للقرض).

ولقد ش ل موضوع دور النقود ومن ثم **مي انيكية تأث السياسة النقدية** ع ال شاط قتصادي محور نقاش حاد وطو ل بـ ن النظر ات النقدية المختلفة ال ا شغلت بإبراز الم انة ال تحتل ا النقود قتصاد.

انطلاقا مما سبق ، يمكننا صياغة **إش الية ذا البحث** محاولة جابة عن ال ساؤل التا :

ما طرق تفعيل السياسة النقدية ا زائر؟

إن مسار البحث سـ يل جابة عن ذه ش الية ستوجب منا تفكيك ا إ مجموعة من سئلة الفرعية التالية:

- **سئلة الفرعية:**

✓ ما السياسة النقدية و أ داف ا؟

✓ ما قنوات انتقال السياسة النقدية ؟

✓ ما معالم السياسة النقدية قتصاد ا زائر؟

كما عتمد ذا البحث، للإجابة عن ش الية السابقة، ش ل معمق ودقيق ، ع فرض ت ن أساس ت ن نصوغ ما كما ي :

- **الفرضيات:**

✓ ش ل القناة النقدية وقناة القرض البن ي القنوات الرئ سية و ك ملاءمة لنقل أثر السياسة النقدية ا زائر.

✓ تتم قنوات السياسة النقدية ا زائر بالفعالية ظل غياب أي معوقات تحول دون ذلك.

- **أ مية موضوع ذه الدراسة:**

تك السياسة النقدية أ مية كب ة خصوصا بال سبة للسلطة النقدية. إذ ع البنك المركزي أن ي ون ع دراية تامة وف م دقيق و سليم ذه القنوات ح يمكنه إدارة السياسة النقدية إدارة سليمة نحو تحقيق داف المرغو ة ، ومن ثم تجنب التقلبات ا ادة سعار خصوصا إذا مثل ستقرار سعار ال دف ال ا ي و و للسياسة النقدية.

- **المن المتبع:**

ف و مزج ب ن المن ستقرا ي عن طرق استقراء الدراسات و بحاث والكتب والدور ات العر ية و جن ية المتعلقة بموضوع البحث . بالإضافة إ المن التار . الذي يظ ر جليا التطرق إ التطور التار للسياسة النقدية وآلية انتقال أثر ا إطار النظر ات النقدية ، أضف إ ذلك التطرق لتطور النظام الما و البن ي و السياسة النقدية ا زائر.

- **صعوات ذه الدراسة:**

تمثلت أساسا ندرة المراجع المتعلقة بقنوات تأث السياسة النقدية خصوصا باللغة العربية و الفرسية، أضف إ ذلك أن الدراسات المتعلقة ذا الموضوع و ال تحصلنا عل ا دراسات قياسية تطلبت منا وقتا طو لا لاس يعا ا ،من أجل استو حاء المن ية ال اتبعنا ا الدراسة القياسية شأن الموضوع محل البحث دون أن ن صعو ة ال جمة ال تطلبت منا مج ودا كب ا ووقتا طو لا.

- **تقسيمات البحث:**

قمنا ذه الدراسة بتقسيم بحثنا ذا إ ثلاثة فصول حيث تطرقنا الفصل ول إ طار العام للسياسة النقدية أما الفصل الثا ي فقد ان يدور حول البنك المركزي و السياسة النقدية ا زائر، أما الفصل خ أي الفصل التطبيقي قمنا بدراسة تطبيقية بتك الفلاحة و التنمية الر فية لو الة سيدي ضر التا عة لولاية مستغانم.

الفصل الأول:

الاطار العام للسياسة النقدية

مقدمة الفصل:

عد البنك المركزي يئة مالية امة قتصاد الوط ، حيث يلعب دورا أساسيا واس اتيجيا تنفيذ وتحقيق أ داف السياسة النقدية للدولة، سعيا منه لتحقيق التوازن قتصادي للدولة.

والسياسة النقدية اليوم، وسيلة فعالة إصلاح حوال قتصادية، ولمعرفة آلية تحكم البنك المركزي أدوات السياسة النقدية نتطرق ذا الفصل إلا ثلاثة مباحث، نرى المبحث ول طار العام للسياسة النقدية وم اذ ا السياسة قتصادية، ونظرة المدارس قتصادية إل ا، أما المبحث الثاي ف ى أدوات السياسة النقدية أدوات السياسة النقدية ومدى فعالي ا، ح ن المبحث الثالث نتطرق فيه إ أ داف السياسة النقدية ودور ا قتصاد الوط .

المبحث ول :ما ية السياسة النقدية

المطلب ول :التطور التار للسياسة النقدية

شمل السياسة النقدية ع نوع ن من القرارات احد ما تخص تحديد داف ال س الدولة إ تحقيق ا,و و قرار سيا يتخذ الغالب ع مستوى ا ومة,و الثانية تتعلق بالوسائل ال ذا تلك السياسة النقدية لتحقيق غاي ا و التوصل إ أ داف ا,و قرارات تتصل غالبا بالبنك المركزي الذي و السلطة النقدية المركزة غ أ ا تخص عض حيان ج زة السياسة كذلك.

انت البنوك المركزة قبل عام 1931 تمتلك صلاحيات واسعة لتقرر مثل ذه الوسائل وحد داف أحيانا,ولكن تلك الصورة غ ت تدرجيا عد زمة قتصادية الك ى الثلاثي يات خاصة عد خروج برطانيا عن قاعدة الذ ب آنذاك, بحيث أصبحت السياسة النقدية عيدة عن الصفة التلقائية ال , تم ت ا بحيث نظام قاعدة الذ ب فرضت ع البنك المركزي أن ي بع قواعد عامة يميل ا عليه البلد.

وذلك محاولة منه لمنع خروج الذ ب من قطرالبلا د, و إعادة م ان المدفوعات إ الوضع الملائم غ , أن ذلك ان يحدث ع حساب ستقرار الداخ , إذ يجب أن يصاحبه انكماش اقتصادي ناتج عن رفع سعر الفائدة أو سعر إعادة ا صم للبنك المركزي مما يؤدي إ امتناع فراد عن س ثمار.

غ أن ذا الوضع غ الثلاثي يات, إذ أصبحت داف قتصادية جزء لا يتجزأ من واجب ا ومة المركزة تحدد ا كما تراه مناسبا, تاركة للبنك المركزي تحقيق داف عن طرق الوسائل ال يقرر ا و لوحده أحيانا, وقد ان س ب ذا التغ و التخ عن نظام ا ر المطلق الذي أثبت فشله أزمة الثلاثي يات, واعت السياسة النقدية من اختصاص ا ومة المركزة كجزء متمم للسياسة قتصادية ال تضع ا الدولة و ترسم ف ا خطط ا العامة لتحقيق أ داف ا المحددة عن طرق وسائل نقدية معينة ع د ا إ البنك المركزي بموجب قوان ن خاصة, و كذا توسع مع السياسة النقدية ل شمل جراءات ا ومية خرى ال ل ا تأث ات نقدية قتصاد إضافة إ جراءات النقدية بالمع الضيق[1].

من ج ة أخرى فقد ان ال دف سا للسياسة النقدية الفكر قتصادي الكلاسي ي و المحافظة ع ثبات المستوي العام للأسعار, و ذلك بالرط بن كمية النقود المعروضة و ن كمية السلع و ا دمات المتاحة

1 – د. ضياء مجيد ،(الاقتصاد النقدي ، مؤسسات نقدية ، البنوك التجارية ، البنوك المركزية)، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية 1998 ، ص 79 .

السوق و بموجب ذلك فإن المستوى العام للأسعار يتأثر فقط بالتغ ات كمية النقود المعروضة, وإن التوسع النقدي سيعود إ التـ م الـ اكـ باعتبار أن سلوك الوحدات قتصادية سـ تكيف تلقائيا مع توقعات استمرار التـ م , و ظل عدم مرونة ا از نتا زادة م نتاج لـ ذا خـ عند مستوى الـ شغيل الـ امل للموارد قتصادية حسب ما اف ضه الكلاسيك

لـ ذا فقد ا تمت النظرة النقدية الكلاسيكية (نظرة كمية النقود) بتحليل العوامل المؤثرة قيمة النقود, و ذه العوامل التغ ات الناشئة كمية النقود الـ ستؤدي إ غ المستوى العام للأسعار بحكم العلاقة الطردية بـ ن ذين المتغ ين الـ اف ضـ ا الكلاسيك,إذ أن المستوى العام يتحدد بتـ افؤ م المعروض النقدي مع الطلب عـ النقود.

و بذلك يصبح مقدرة السلطات النقدية التحكم المستوى العام للأسعار وذلك بالسيطرة عـ كمية المعروض النقدي ؛ و من نا تظ ر أ مية السياسة النقدية التحليل الكلاسي ي.

وقبل عام 1929 انت السياسة النقدية عتـ الوسيلة الوحيدة والرئ سية لرسم وتنفيذ السياسة قتصادية وقد انت التغ ات الـ تحدث إعادة ا صم وعمليات السوق المفتوحة ستخدمان لمحار ة ارتفاع ؛ أو فز الـ شاط قتصادي الراكد نحو الصعود , إلا أنه عد زمة العالمية (1929-1933) تراجعت بذلك أ مية التحليل الكلاسي ي سـ ب ز النظرة النقدية الكلاسيكية عن معا ة ذه زمة بفاعلية , ظ رت عد ا النظرة النقدية الكي ية الـ تولت يص ذه زمة ووضع ا لول المناسبة لمعا ا[1].

المطلب الثاني: عر ف السياسة النقدية

السياسة النقدية لاقتصاد ما سـ اتيجية المث أو دليل العمل الذي تـ تـ ه السلطات النقدية من أجل المشاركة الفعالة توجيه مسار الوحدات قتصادية نحو تحقيق النمو الذا ي المتوازن عن طر ق زادة الناتج القومي بالقدر الذي يضمن للدولة الوصول إ حالة من ستقرار الـ سـ للأسعار (أسعار السلع وا دمات , أسعار الفائدة و أسعار صرف العملة الوطنية) . وذلك طبعا إطار توف السيولة المناسبة للاقتصاد القومي حـ تتفادى الضغط عـ رصدة النقدية للدولة .. و نا يتعلق مر بمجموعة القوانين ,التنظيمات و جراءات الـ يمكن أن تـ أ السلطات النقدية لاستخدام ا لضمان تنظيم:

- ✓ كمية وسائل الدفع المتاحة من نقود داخلية (ائتمان) ونقود خارجية (قانونية).
- ✓ التعامل النقد جنـ .
- ✓ سعر تباد ل العملات و سعر صرف العملة الوطنية.

1 – د. ضياء مجيد ، المرجع السابق، ص 80 .

- ✓ المحافظة ع المدخرات المحلية و موارد الدولة من العملات جن ية.
- ✓ مرونة أداء ا از المصر .

- عت السياسة النقدية من أ م السياسات قتصادية وال يتم ال وء إل ا لمعا ة المشا ل قتصادية و تبحث فيما يتخذ من إجراءات وتداب غرض حل ذه المشا ل القائمة بكل ظروف او تم تحديدا بتوف السيولة اللازمة للس ا سن للاقتصاد ونموه مع المحافظة ع استقرار النقد (العملة).

-السياسة النقدية مجموعة جراءات ال تتخذ ا الدولة إدارة ل من النقود و ئتمان وتنظيم السيولة العامة للاقتصاد.

- عرف السياسة النقدية ع أ ا مجموعة جراءات و ح ام ال ت بع ا الدولة غرض التأث والرقابة ع ئتمان بما يتفق وتحقيق أ داف ا[1].

المطلب الثالث: مفا يم السياسة النقدية منظور المدارس قتصادية

الفرع ول: المف وم الكلاسي ي

ا تمت النظر ة الكلاسيكية بتحليل العوامل المؤثرة قيمة النقود و ذه العوامل تتمثل التغ ات الناشئة قيمة النقود الذي سيؤدي إ غ المستوى العام للأسعار بحكم العلاقة الطردية والتناس ية ال اف اض ا الكلاسيك بـ ن ذين المتغ ين إذن المستوى العام للأسعار يتحدد بت افؤ م المعروض النقدي مع الطلب ع النقود, وع ذا ساس يصبح مقدرة السلطات النقدية التحكم المستوى العام للأسعار وذلك بالسيطرة ع كمية المعروض النقدي, ومن نا تظ ر أ مية السياسة النقدية التحليل الكلاسي ي.

و يت من ل ذا أن الكلا سيك أبدوا تمام ال امل بالسياسة النقدية دون السياسة المالية باعتبار أن السياسة النقدية كفيلة لوحد ا بمعا ة جل ختلالات و تحقيق ستقرار قتصادي.

ففي حالة الكساد تنخفض سعار،فت أ السلطات النقدية إ سياسة: النقود الرخيصة أي الز ادة : عرض النقود مما يؤدي إ ت شيط الطلب و الذي بدوره إ تحس ن المستوى العام للأسعار.

أما حالة الت م و مع ارتفاع سعار فيمكن ال وء إ سياسة "النقود الغالية" أي التقليص " عرض النقود و بالتا يقل الطلب فتنخفض سعار.

الفرع الثا ي: المف وم الكي ي

إن أزمة الكساد الكب 1929-1933 أثب ت ز النظر ة النقدية الكلاسيكية عن معا ة ذه زمة ، ال ء الذي أدى إ ظ ور النظر ة النقدية الكي ية ال كزت ع جانب الدخل و نفاق،و تحليل العلاقة بي ما و اش اط أن ي ون ذا التوازن قتصادي ي ون بتوازن ل من السوق النقدي و السوق السل ،

1 – أحمد فريد مصطفى . السياسات النقدية و البعد الدولي لليورو . مؤسسة شهاب الجامعة, الإسكندرية 1998,ص3 ,

حيث أن التوازن قتصادي ي ون بتوازن ل من السوق النقدي والسوق السل حيث أن التوازن السوق النقدي ي ون بتعادل المعروض النقدي مع الطلب ع النقود، وتوازن السوق السل ي ون بتعادل دخار مع س ثمار، ففي حالة الكساد تقوم الدولة بإحداث ز الم انية عن طرق زادة النفقات دف ت شيط الطلب الك الفعال، وذلك بتخفيض الضرائب ع س لاك و راح، و التا يع فراد ع زادة

نفاق(س لا ي أو سثماري)، و مكن غطية ال ز الم انية العامة بالروض العامة و صدار النقدي الذي يتكفل به البنك المركزي.

أما حالة الت م فد اق ح كي إحداث فائض الم انية عن طرق تخفيض النفقات، غرض تخفيض الطلب الك ، حيث يرى كي أن ستقرار قتصادي يحدث عند مستوى التعادل بن معدات التغ نفاق القومي ومعدلات التغ الناتج ، من خلال ذه ا لول المق حة من طرف كي نرى أنه عكس المدرسة الكلاسيكية قد أعطى الوزن الكبر للسياسة المالية معا ة المشا ل قتصادية[1].

الفرع الثالث: المف وم المعاصر

انحصرت فكرة النظرة النقدية المعاصرة الرئ سية أن التغ ات كمية النقود يمكن أن عا ختلالات قتصادية، وتؤدي إ ستقرار قتصادي ب ة أن التقلبات قتصادية أمر ا انت ترافق ا دائما تقلبات كمية النقود حيث يرى "ف دمان " و" أنصاره " أن مستوى سعار يتحدد عند تلا " عرض النقود والطلب عل ا، ومن أ م الوسائل ال حوزة السلطات النقدية لتغ كمية النقود صدار النقدي ا دي د، كذلك يمكن أن ت بع وسائل أخرى من وسائل السياسة المالية (السياسة الضر ية أو القروض العامة)، أو وسائل السياسة النقدية إلا أن لأ م ذه الوسائل ع طلاق، بخاف سياسة صدار النقدي ا دي د، عملية السوق المفتوحة، ف يد أو ينقص البنك المركزي من م النقود المعروضة عن طرق شراء أو بيع سندات ا ومة و وراق المالية.

العصر ا ، ت بع أ مية السياسة النقدية من خلال المحاولة ا مع بن داف ال سعت إل ا ل من السياسة النقدية الكلاسيكية والسياسة النقدية الك ية، وت بع أيضا أ مية السياسة النقدية المعاصرة من خلال أ داف ا وال م ا ما ي :

- ✓ تحقيق استقرار نقدي واقتصادي من خلال مواج ة التغ المستوى العام الذي يؤثر ع العملة الوطنية.

1 – ناظم محمد النوري الشمري, النقود والمعارف, مدرسة الكتب للطباعة والنشر, جامعة الموصل 1995, ص,106-107.

- ✓ محاولة تحقيق سياسة نقدية ع مستوى ل القطاعات قتصادية، مما ينعكس مما ينكس ع زادة م ل من الدجل القومي ونمو الناتج المح .
- ✓ محاولة سرع عملية التنمية من خلال برامج اقتصادية تنمو ة خاصة.
- ✓ محاولة أيجاد التوازن م ان المدفوعات.
- ✓ المسا مة تطو ر المؤسسات المالية بجمع أنواع ا وذلك للمسا مة خدمة وتطو ر قتصاد الوط [1].

المبحث الثا ي:أسس وأ داف السياسة النقدية و قنوات إبلاغ ا

المطلب ول :أسس السياسة النقدية

تختلف أسس السياسة النقدية تبعا لاختلاف مستو ات التقدم و التطور النظم قتصادية و جتماعية للمجتمعات المختلفة , ففي الدول الرأسمالية الصناعية المتقدمة ت كز ذه السياسات في المقام ول المحافظة ع ال شغيل ال امل للاقتصاد ؛ إطار من ستقرار النقدي الداخ و في مواج ة التقلبات قتصادية المختلفة و ت بع ذه الدول ذا الصدد عض السياسات النقدية الكمية كحتمية السوق المفتوح , أو عديل سعر الفائدة , أو غي سبة حتياطي لدى البنوك و غ ا, التأث ئتمان س لا ي أو ئتمان لأغراض المضار ة و غ ا[2].

غ أن السياسة النقدية غ قادرة ع تحقيق ذه داف مما قلل من أ مي ا وزاد من أ مية السياسة

المالية ذا الصدد , ذلك أن ناك حدودا لا تتجاوز ا الدولة مجال خفض أسعار الفائدة أو زادة عرض النقود وغ ا من الوسائل خرى .

أما الدول السائرة طر ق النمو فإن أسس السياسة النقدية تكمن داف ساسية لسياس ا قتصادية وم ا السياسات النقدية ال تنحصر خدمة أ داف التنمية وتوف التمو ل اللازم ل ا , و حد من دور السياسات النقدية توف الموارد المالية اختلال ال ي ل نتا لتلك الدول خصوصا عنصر العمل الف وتخلف النظام المصر القائم وقلة تأث ه و نطاقه فضلا عن المؤسسات المالية غ المصرفية و ضيق سواق[3].

1 – ناظم محمد النورى الشمري,المرجع السابق,ص 107.

2 – بلعزوز بن علي ,محاضرات في النظريات والسياسات النقدية . دي ان المطبوعات الجامعية . الجزائر . سنة 2006. ص112.

3 – بلعزوز بن علي ,المرجع السابق,ص112.

المطلب الثاني:أ داف السياسة النقدية

إن الوصول إ ستقرار و ال دف الرئ للسياسة النقدية ومن خلال سع ا لتحقيق ال دف لابد من تحقيق أ داف أخرى تم يدا للوصول إ ال دف الرئ ومن ذه داف ما ي :

الفرع ول : داف العامة للسياسة النقدية

تحقيق ستقرار النقدي

س السياسة النقدية إ تحقيق استقرار نقدي عن طرق محاولة تث يت المستوى العام للأسعار فأي غي ذا خ من شأنه إحداث غ ات قد تطرأ ع قيمة العملة الوطنية ع المستوى المح , والتا ف س إ محار ة الضغوط الت مية ال دد أي اقتصاد.

وأن التغ المستوى العام للأسعار سيؤدي إ حالة تذبذب قتصاد الوط و مكن حصر أ م ثار ال ت كا غ ات سعار بالارتفاع ع المستوى قتصادي و جتما ا وانب التالية:

1. **ثر ع توز ع الدخل القومي:** وذلك من خلال انخفاض جر لأ اب الدخول الثابتة وارتفاع نص ب أ اب الدخول ا رة أو المتغ ة من الدخل القومي ذ يجة رتفاع الم ايد و المستمر سعار.
2. **ثر ع ال شغيل:** يؤدي رتفاع سعار إ التوجه رأس المال و يدي العاملة إ شطة غ إنتاجية وخاصة مجالات المضار ة.
3. **ثر ع م ان المدفوعات:** يظ ر من خلال تزايد ارتفاع سعار الذي يؤدي إ انخفاض م الصادرات وز ادة م الواردات, مما ينعكس بصورة ز م ان المدفوعات, لاسيما وأن سعار المواد ولية الصادرة من البلدان النامية ت ون معرضة للز ادة, مما يؤدي ال اية إ تفاقم ز الم ان التجاري ومن ثم م ان المدفوعات.
4. **ثر ع الديون :** إن ارتفاع سعار يؤدي إ استفادة المدين وتضرر الدائن.
5. **ثر ع نتاج:** إن ارتفاع سعار يؤدي بالز ادة أر اح المنتج ن.

تطو ر المؤسسات المصرفية

من ب ن داف ال س السياسة النقدية إ تحقيق ا, مما يخدم تطو ر قتصاد الوط ,, ونظرا للأ مية الكب ة وتأث ذه المؤسسات ع ال شاط قتصادي ف عمل ع جمع المدخرات ومن ثم قراض و ق اض من وإ عدة أطراف ف تمارس تأث ات ع كمية وسائل الدفع و السيولة المحلية ومن ثم التأث ع ال شاط قتصادي ك ل[1].

1 – إسماعيل محمد هاشم , مذكرات في النقود و البنوك , دار النهضة للطباعة و النشر , سنة 1996,ص135.

تحقيق التوازن م ان المدفوعات

دف السياسة النقدية إ تحقيق توازن م ان المدفوعات ومعا ة ا لل الذي قد يطرأ عليه فائض أو ز عن طرق تحقيق موازنة بن التدفقات المالية من نفقات وإيرادات ع مستوى قتصاد الك , وكذا موازنة بن س ثمارو س لاك من ج ة أخرى مع تحقيق نوع من ستقرار العملة.

م افحة الت م

دف السياسة النقدية إ الوصول إ مرحلة ال شغيل ال امل جميع القطاعات, و بقي استعمال مجموعة من التداب المرفقة ضرورة حتمية لضمان فعالية السياسة النقدية, و مكن أن نذكر من بي ا ما ي :

- لابد أن ي ون الوضع الما للمؤسسة سليم,و تم تحقيقه من خلال برنامج التط , تقليص التمو ل النقدي ل ز ا زنة, و تم بذلك إما بالضغط ع ذا ال ز أو تقليص ال وء المستمر إ م د صدار وذلك ب نظيم العلاقة بي ما تنظيما دقيقا.
- التحكم المستمر تطو ر معدل جور , و جب أن يخضع ذا التطور إ تطور مماثل إ مستوى إنتاجية العمل[1].

الفرع الثاني: داف ا اصة للسياسة النقدية

عض حيان تحدد داف الوسيطية للسياسة النقدية و ذات طبيعة نقدية معدل الفائدة و معدل لصرف،و لكن عندما يتحول معدل الفائدة للسياسة النقدية ا دف ل ا يجب خلق الظروف ال سمح بالتطور المنتظم للاقتصاد و ذلك للدور الكب الذي يلعبه معدل الفائدة التأث ع السيولة النقدية و بالتا ع سعار.

معدل الفائدة

تؤثر ثلاث مجموعات من العوامل العلاقة بن الكتلة النقدية و أسعار الفائدة أثر السيولة ، أثر الدخل و سعار.

1.أثر السيولة: أ سط صورة له العلاقة بن الكتلة النقدية و سعر الفائدة، ع ذا أنه لما انخفض سعر الفائدة لما ازدادت كمية النقود ال يحتفظ ا الناس[2].

1. **أثر الدخل و سعار:** ثر الثاني و أثر الدخل و سعار بحيث عند الزادة الكتلة النقدية، و ذلك بتخلص الناس من أرصد م النقدية الفائضة، سيحصلون بذلك ع أصول مالية أخرى مما يدفع أسعر الفائدة نحو نخفاض و العكس يح.

---

1 – رشاد العصار , رياض الحلبي , النقود و البنوك , دار صفاء للنشر و التوزيع , سنة 2000,ص124,

2 – محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، جامعة الجزائر، 1996، ص59.

2. **أثر التوقعات ا اصة بالأسعار:**عندما تأخذ سعار رتفاع و يتوقع استمرار ارتفاع ا فإن الناس لابد أن يتج وا نحو حتفاظ ب سبة اقل من دخل م ع ش ل أرصدة نقدية و ذلك ي يقللوا من نفقات حتفاظ بأرصدة عاطلة،ولو ن غ ات سعار المتوقعة تمام التوقع والناس يتوقعون ع الفور ماذا سيحدث،لاق نت أسعار الفائدة العالية بمعدلات عالية لارتفاع سعار و لكن ل س ناك س ب لتوقع ارتباط ارتفاع سعار و ارتفاع أسعار الفائدة، ح ن أن أسعار انت ب سبة ثابتة.

و بصفة عامة إذا ان س معدل الفائدة نحو التخفيض مثلا بواسطة العرض النقدي،يمكن أن يتحقق المدى القص ، فإن المضاعفات الناجمة عن ذا التوسع النقدي تؤدي المدى المتوسط و البعيد إ ظ ور سباق تصاعدي ب ن الت هو معدلات الفائدة و عليه يصعب تحقيق مثل ذا ال دف ع المداين المتوسط و البعيد بواسطة السياسة النقدية.

معدل الصرف

يتوفر لاقتصاد أي دولة أمام ارتفاع معدلات الفائدة ا ارج حلان أساسيان و ما:

- إم انية ا فاظ ع سعر صرف ثابت و بالتا ارتفاع معدلات الفائدة يصاحبه انخفاض نتاج و مستوى سعار.
- إم انية ترك سعر الصرف متغ ا، فين تج عنه ارتفاع معدلات الفائدة ا ارج، ارتفاع سعار الداخلية وانخفاض طفيف نتاج.

وعليه يتدخل البنك المركزي ضمن توجيه السياسة النقدية وضع ملائم لسعر الصرف حيث عت اختيار النظام الملائم لسعر الصرف من القرارات المشابكة ال تأخذ ع ن عتبار عدة عوامل م ا:

- ✓ م البلد.
- ✓ مدى انفتاحه قتصادي.
- ✓ درجة ترابطه الما الدو .
- ✓ نمط التجارة ا ارجية.

و صفة عامة فإن معدل الصرف عد من ضمن دوات الرئ سية، و نفس الوقت و ال دف الذي ترمي إليه السياسة النقدية من أجل التأث ع سعار المحلية، و ذا من أجل يع الصادرات وتوف الواردات[1].

1 – محمود حميدات، مرجع سبق ذكره،ص68.

الفرع الثالث: أ داف السياسة النقدية ا زائر

إن ال دف السياسة و ضبط التداول النقدي دف تأم ن وتوف السيولة اللازمة للاقتصاد، ومنه السياسة النقدية تبدوا كإحدى م ونات السياسة قتصادية و داف النقدية، ما إلا وسائل لتحقيق داف قتصادية ال بدور ا دف إ التوظيف ال امل، أي توف مناصب عمل ل ل راغب فيه واستقرار سعار أو تتغ بتغ ات سيطة، وتح المجتمع من التقلبات السر عة سعار فا زائر الظروف قتصادية الرا نة عا ي كث ا من الصعو ات قتصادية وقد أفرز مستوى الت م سعار والنقد تصرفات اقتصادية انت ل ا أثار سلبية ع أ داف النمو وا اجيات ولية للاقتصاد.

إ جانب ذلك انتابت المحروقات ضعفا سعار وكذلك توترا الدولار، وكذا المديونية ا ارجية. ل ذلك ان س با تد ور قتصاد ا زائري.

كما أن السيولة المفرطة لاقتصاد ا زائر إحدى سباب ساسية للمشا ل ال حالت دون حدوث توازن المالية العمومية، بحيث أن ال انيات انت ل اختلالات متواصلة مما أرغم السلطات العمومية إ ال وء إ س يقات من ا زنة العمومية، و ال س يقات ال لم سدد الواقع ع طلاق، وقد نتج عن ذلك التدخل صلاحيات ا زنة العمومية والبنك المركزي إذ اضطرت ا ومة ا زائر ة إ عديل تلك القوان ن بقانون النقد والقرض" 10/90".[1]

وقد جاء ذا القانون لتنظيم البنوك والقرض ع أسس اقتصادية بحتة قائمة ع معادلة السوق.

و دف ذا القانون إ إعادة امل الصلاحيات مجال النقد والقرض إ البنك المركزي ا زائري" بنك ا زائر" ذلك بإ عاد ل إش الات التدخلات دار ة والظرفية ال يمنت ع ذا ا از ال ام الذي عت العصب ال لأي اقتصاد العالم المعاصر، و ذا ع أن بنك ا زائر لا يخضع لأي سلطة أو وصاية م ما ان مستوا ا ما عادا القانون وحده و و ال ء الذي يمكنه من المحافظة جبار ة ع قيمة العملة الوطنية من ج ة، كما يمكنه من ج ة أخرى توجيه ومتا عة السياسة النقدية ال يرسم ا القانون، قصد تحقيق المر دودية قتصادية و التا ال اكم الما لتنفيذ مشارع المخطط السنوي الذي يصادق عليه المشروع.

خلال السنوات(2003/2001) شأت النقود القاعدية ك دف وسيط للسياسة النقدية، مدعمة باستقرار المضاعف النقدي، و كذا فإن عميق إصلاح أدوات السياسة النقدية و :

- وجود معدل فائدة يحدد وفقا للتطورات قتصادية ال لية وتطور المؤشرات النقدية.

1 – بوزعرور عمر , إصلاح لنظام المصرفي في الجزائر , رسالة لنيل شهادة الماجستير , جامعة الجزائر , دفعة 1998,ص 98,

- أدوات السوق النقدية بما ف ا أخذ السندات ود عة، وإعلان مناقصات القروض، و ذا النظام اعتمد ابتدءا من سنة 1995, كش ل م م لتدخل بنك ا زائر السوق النقدية وأدوات السياسة النقدية غ مباشرة بتقديم أداة جديدة أفر ل 2002، ارتبطت منطقيا بحالة فائض السيولة،و امتصاص عن طر ق إعلان المناقصات(مناقصات سلبية).

إن ستعمال العم لأداة امتصاص السيولة عن طر ق مناقصات القروض، سمح لبنك ا زائر بتطبيق ب إضا للسيولة النقدية السوق النقدية.

وعموما فإن ال دف المراد تحقيقه من السياسة النقدية و استقرار سعار ع المدى المتوسط، علما أن معدل الت م ان أقل من 3% سنة 2003، ح ن أن ت م سعار عند س لاك استقر عند 2.6 % بال سبة لمؤشر ا زائر العاصمة مقابل 1.4 %سنة 2002، و4.2 %سنة 2001[1].

المطلب الثالث:قنوات إبلاغ السياسة النقدية

ع قنات بلاغ عن الطر ق الذي من خلاله يبلغ أثر أدوات السياسة النقدية إ ال دف ال اي تبعا لاختيار ال دف الوسيط. و تنحصر ذه القنوات أر عة:

1-سعر الفائدة

و قناة تقليدية لانتقال أثر السياسة النقدية إ دف النمو,ذلك أن السياسة النقدية التقليدية تعمل ع ارتفاع أسعار الفائدة سمية مما عمل ع ارتفاع سعر ا ا قيقي و منه ارتفاع سعر ت لفة رأس المال و ذا ما يؤدي تقليص الطلب ع س ثمار. كما قد يضعف طلب العائلات ع السلع المعمدة و, التحول إ س ثمار العقار مما يؤدي ال اية إ انخفاض الطلب الك و منه النمو[2].

2_ سعر الصرف

ستخدم ذه القنات للتأث ع الصادرات من ج ة,و من ج ة أخرى ستعمل إ جانب معدلات الفائدة استقطاب س ثمار جن ,و عود أ مية سعر الصرف إ أن تأث غ ه يصل إ قتصاد المح من خلال تأث ه ع م التجارة ا ارجية ,و ع م تدفقات س ثمار جن, .

1 – بدرة العيساوي , نجاة ولد خصال , دراسة السياسة النقدية في ظل الأوضاع الاقتصادية , مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس , تخصص مالية , المركز الجامعي يحي فارس بالمدية , دفعة2003,ص83.

2 – قدي عبد ا يد . المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية . ديوان المطبو عات الجامعية . الجزائر.2002 . ص75

3- أسعار السندات المالية

و ذه القناة عب عن وج ات أنصار المدرسة النقدية تحليل م لأثر السياسة النقدية على قتصاد ي تقل ع قناتن: قناة تو ن للاس ثمار و ال عتمد ع ما عرف بمؤشر تو ن للاس ثمار (العلاقة ب ن القيمة البورصة للمؤسسات ومخزون رأس المال الصا). و قناة أثر ال وة ع س لاك.

-ع القناة و : يؤدي انخفاض عرض النقود إ زادة سبة وراق المالية و تقليل سبة رصدة النقدية بالمحفظة س ثمارة لدى ا م ور , مما يؤدي إ انخفاض نفاق ا اص ع , وراق المالية, مما يدفع المتعاملن إ التخلص من وراق المالية الزائدة ب يع ا مما يؤدي إ بوط سعار, فينخفض المؤشر و التا ينخفض م س ثمار ومنه ي اجع الناتج المح ا ام.

-ع القناة الثانية: يؤدي انخفاض عرض النقود إ انخفاض أسعار وراق المالية و ال يؤدي انخفاض ا إ انخفاض قيمة ثروة ا م ور , ومنه ا د من س لاك و التا تراجع الناتج المح ا ام.

4- ئتمان

وتنقسم ذه القناة بدور ا إ قناتن:

- **قراض المصر :** حيث يؤدي انخفاض العرض النقدي إ انخفاض م الودا ع لدى المصارف, ومنه ينخفض م ئتمان المصر الممكن تقديمه مما يقلل من س ثمار و بالتا ا د من النمو.

-م انية المؤسسات: يؤدي انخفاض عرض النقود إ نخفاض صا قيمة المؤسسات , و الضمانات ال يمكن للمق ض ن تقديم ا عند ق اض , و ؤدي ارتفاع سعر الفائدة إ تخفيض التدفقات النقدية نحو

المؤسسات الصغ ة , مما يز د من مخاطر إقراض ا . و و ما يؤثر ع اس ثمار القطاع ا اص و التا نمو الناتج المح ا ام[1].

المبحث الثالث:أدوات السياسة النقدية

يقوم البنك المركزي بالتأث سيولة البنوك التجارة من خلال استخدامه لوسائل كيفية أو نوعية (مباشرة) وأدوات كمية (غ مباشرة)، ستطيع ا از المصر من خلال التأث ع م الكتلة النقدية المتداولة وذلك تبعا للظروف قتصادية.

المطلب ول: دوات الغ المباشرة للسياسة النقدية

و عرف بالأدوات النوعية أو الكيفية ستطيع البنك المركزي من خلال ا التأث ع م ئتمان أو م عمليات قراض أو ق اض ال تقدم ا أطراف ئتمان المصر ، وأن استخدام أدوات الرقابة

1 – قدي عبد ا يد , مرجع سابق, ص78-79.

الكمية دف التأث ع كمية عرض النقود وع م السيولة المحلية جمالية، وع ذا ساس ستطيع السياسة النقدية التأث ع ال شاط قتصادي.

الفرع ول: سياسة حتياطي جباري "القانوي"

يل م ل بنك بالاحتفاظ بجزء أو سبة معينة من أصول نقدية ووداا عه شـ ل رصيد دائم لدى البنك المركزي. وقد ان ال دف من ذلك البداية حماية المودع ن ضد أخطاء تصرفات البنوك التجارة، ثم أصبحت وسيلة عي ية من شأ ا التأث قدرة البنوك التجارة ع خلق ئتمان، فرفع ال سبة عت إجراءا انكماشيا المقصود به قلال من سيولة البنك التجاري، وتجميد جزء من احتياطاته النقدية، مما يقلل من مقدرته ع التوسيع قراض، والعكس من ذلك عندما يقلل البنك المركزي من ذه ال سبة، فبمع ذلك أن جزء كب من أصول البنك التجاري سائل ن و مكنه ا صول ع الغطاء النقدي القانوي لقيامه عمليات ئتمان[1].

إن فعالية ذه السياسة سواء بتخفيض ا أو رفع ا يقت توفر شرط ن و ما[2]:

- ✓ يجب أن ت ب البنوك التجارة سياس ا ئتمانية ع أساس سبة حتياطي.
- ✓ يجب أن ت ون البنوك التجارة معتادة ع سبة حتفاظ بمعدلات مستقرة من حتياطي.

وك سبة من الودا ع لدى البنك المركزي لدعم السيولة.

الفرع الثاي: سياسة سعر إعادة ا صم

سعر إعادة ا صم و عبارة عن سعر فائدة أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض، وخصم وراق التجارة المدة القص ة، والطبع فالمؤسسات ال تتعامل مع البنك المركزي ذا الشأن البنوك التجارة و غ قادرة ع خلق ئتمان، أو إعطاء القروض بطر قة مستقلة دون توف السيولة اللازمة، ول ذا ف مضطرة للالتجاء إ البنك المركزي لإعادة ا صم مالد ا من أوراق تجارة، وكمبيالات.

و ذا السعر لا يتحدد إلا بواسطة البنك المركزي بناءا ع عرض كمية وراق التجارة المقدمة من طرف البنك التجاري مراع ا ف ا البنك المركزي التأث ع السوق النقدية وع قدرة البنوك التجارة خلق ئتمان.

عند تحديد سعر إعادة ا صم من طرف البنك المركزي فإن ذا التوسع يؤثر م ئتمان فيحدث التغ ذا السعر ع أسعار الفائدة من ج ة وع السيولة من ج ة أخرى.

---

1 – رشاد العصار ورياضي الغابي، النقود والبنوك ، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن 2000 ، ص158.

2 – حمزة محمود الزبيري، إدارة المصارف ،مؤسسة الوراق، 2000، ص37.

أ- التأث ع سعر الفائدة

إن البنك المركزي عندما عيد خصم وراق التجارة أو السندات الممثلة للقروض الممنوحة والمقدمة إليه من طرف البنوك التجارة فإنه يطلب مقابل لما يقدمه من خدمة ذا المجال، و ذا المقابل يتمثل سعر الفائدة الذي يحدده بإرادته، والذي يحصل عليه البنك المركزي مقابل حوله للدائنين، وتحمله جال والمخاطر ع أن يدفع قيمة القرض حالة صورة نقود قانونية إ البنوك لتجارة ف ذا السعر يمثل إذا نفقة الدين أو ت لفة قراض، و تب ع ذلك ارتفاعه مما يؤدي إ ارتفاع نفقة الدين والعكس يح، وأ مية ذا السعر بال سبة للبنوك التجارة.

و ت أن أسعار الفائدة ا اصة بالبنوك التجارة لمنح القروض ترا ع ن عتبار سعر إعادة ا صم الذي يحدده البنك المركزي لأ ا سوف ت أ ع د ذلك للبنك المركزي لإعادة خصم ذه الديون .و ذلك يجب أن ت ون أسعار الفائدة السائدة بالسوق النقدية عامة، وتلك المتعلقة بالبنوك التجارة خاصة، موازة لسعر إعادة ا صم لدى البنك المركزي سوف يؤدي إ ارتفاع أسعار الفائدة أو ت لفة قراض السائدة السوق النقدية.

إن انخفاض قيمة إعادة ا صم المقرر من طرف البنك المركزي يؤدي إ انخفاض أسعار الفائدة السوق النقدية، و ذا ع فراد والمشروعات و ق اض و التا يزداد م ئتمان[1].

ب- التأث ع السيولة:

تقوم البنوك التجارة بخلق نقود الودا ع بمناسبة عمليات ئتمان، وعل ا أن تتوقع ضرورة تحو ل جزء من أصول ا من نقود وودا ع إ نقود قانونية، والطر قة الوحيدة لذلك و الطلب من البنك المركزي إعادة خصم عض وراق التجارة والسندات ال بحوز ا ل صول ع نقود قانونية،و و الذي ي للبنوك التجارة صول النقدية السائلة، واللازمة لق ئتمان.

عندما ي ون سعر إعادة ا صم لدى البنك المركزي منخفضا، ف ذا ع البنوك التجارة ع تحو ل جزء من أصول ا المتمثلة وراق التجارة و السندات ممثلة للقروض إ نقود قانونية و ذا ما يؤدي إ زادة ئتمان ،أما ارتفاع سعر إعادة ا صم الذي يقرره البنك المركزي فمن شأن البنوك التجارة أن ت م عن خصم ما لد ا من أصول ش ل أوراق مالية و تجارة و بذلك تنقص ذه البنوك من السيولة اللازمة لق ئتمان[2].

1 – مصطفى رشدي شيحة، اقتصاديات النقود والمصارف والمال، دار المعارف الجامعية، مصر 1996، ص 220-121.

2 – محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية،جامعة الجزائر، 1996,ص102.

ج- فعالية سياسة سعر إعادة ا صم:

ل ي يضمن البنك المركزي ل ذه السياسة فعالي ا توجيه و تنظيم ائتمان البنوك التجارة، فان مر ستلزم توف عض مور م ا:

- ✓ ا ساع السوق النقدية و انتظام ا ح يمكن التعامل وراق المالية ال يقبل البنك المركزي إعادة خصم ا أو ق اض بضما ا.
- ✓ مدى أ مية سعر الفائدة بال سبة للقطاعات قتصادية المختلفة.
- ✓ حالة ال شاط قتصادي و نوع شطة ال تمول ا المصارف التجارة.
- ✓ درجة اعتماد البنوك التجارة لدى البنك المركزي ا صول ع قروض باعتباره المقرض خ ل ا.

كما أن فعالية ذه السيولة ستد ألا ي ون ناك مصادر أخرى للسيولة أو ئتمان سواء السوق النقدي ذاته أو السواق ا اذ ية خرى بخلاف البنك المركزي ما من شأنه أن يقلل من أ مية البنك المركزي و لفة ذه القروض[1].

الفرع الثالث:سياسة عمليات السوق المفتوحة.

يقصد عمليات السوق المفتوحة قيام البنك المركزي ب يع و شراء وراق المالية ا ومية ف و يتدخل السوق النقدية باعتباره عارضا أو با عا لبعض صول ا قيقية من أذونات ا زنة ، أو عض وراق المالية و التجارة و ال دف من ذلك تحو ل ا إ أصول نقدية أي يمتص قيم ا النقدية القانونية من السوق و بالتا يؤثر ع سيولة السوق لنقدية و قد يدخل مش يا ل ذه صول و يقدم بذلك السيولة اللازمة بقيمة صول .

تقوم سياسة السوق المفتوحة بالتأث ع م ئتمان ،فعندما يتدخل البنك المركزي كبا ع لبعض صول ا قيقية من أذونات ا زنة و مختلف وراق المالية و التجارة ل من السوق الما و السوق النقدي فإنه دف من وراء ذلك للتقليل من م ئتمان عن طرق امتصاص كمية من النقود الموجودة ذه سواق ،و ع العكس حن يتدخل البنك المركزي لمش ي عض صول ا قيقية ، فإنه دف من وراء ذلك إ زادة سيولة السوق النقدية و بالتا التوسع أك ئتمان.

حالات الت م وما يصاح ا من ارتفاع سعار فإن البنك المركزي س إ محاولة التقليل من حدة ذه الظا رة قتصادية، وذلك عن طرق محاولة التقليل من م ئتمان وامتصاص جزء من وسائل الدفع من السوق النقدية، فعند قيام البنك المركزي ب يع السندات و وراق المالية لأحد أفراد

1 – مصطفى رشدي شيحة,المرجع السابق,ص122.

ا م ور مثلا فإنه يقدم قيمة ذه الورقة من ود عته أو حسابه ا اص لدى البنوك التجارة و ذا تصبح ذه خ ة ملزمة ب سديد ذه وراق إ البنك المركزي و اعتبار إن البنوك التجارة، تحتفظ بأرصدة نقدية لدى البنك المركزي فإن قيام ا م ور عملية ال سديد السوق يؤدي إ التقليل من احتياطا ا النقدية أو ودا ع ا لدى البنك المركزي، و ذا ع تقييد قدرة البنوك التجارة ع التوسع ئتمان ومنح القروض.

أما ا الة العكسية، أي أثناء الر ود والكساد قتصادي، وما يصاح ا من انخفاض سعار فإن البنك المركزي نا ي ل إ السوق مش يا للسندات و وراق المالية، و قوم ب سديد ذه السندات شي ات م وة عليه من طرف البا ع ، سواء ان فرد من ا م ور أو مؤسسة من المؤسسات النقدية الذين يقومون بإيداع ذه الشي ات حسا م لدى البنوك التجارة ال يتعاملون مع ا، فتقوم ذه خ ة الشي ات ي تضاف إ حسا ا بالبنك المركزي و ذا ما يؤدي إ زادة م وسائل الدفع وز ادة احتياطا ا النقدية لدى البنك المركزي، و التا يزد من قدرة البنوك التجارة ع خلق الودا ع، ومنح القروض و ئتمان والتوسع فيه.

كما تتحد فعالية السوق المفتوحة ع مدى نجاح ا تحقيق السيولة وعدم تحقيق ا السوق النقدية وح تتحقق ذه الفعالية لابد من توافر جملة من العوامل المتمثلة [1]:

1. م وطبيعة السوق النقدية:

حيث أن نجاح سياسة السوق المفتوحة يتوقف بالدرجة و ع م وطبيعة السوق النقدية، فيجب أن ي ون ذا السوق شاملا وواسعا بالقدر ال ا الذي ع عن إم انيات النقود و ئتمان ا قيقة للاقتصاد.

2. توافر كميات افية من الصكوك:

والمتمثلة أوذنات ا زنة و وراق المالية والتجارة المتداولة السوق النقدية، وال تحظى بقبول عام من قبل العملاء من القطاع المصر أو القطاع غ المصر التعامل ا مع البنك المركزي.

3. رغبة المس ثمرين ا صول ع القروض:

إن مجرد الز ادة رصدة النقدية للبنوك التجارة، ل ست كفيلة لوحد ا بالتوسع ئتمان بل أ ا تتوقف ع رغبة جم ور المتعاملين وإقبال م ع ق اض، و ذا مرتبط بالتوقعات المستقبلية كمعدلات ر اح، كما تتوقف أيضا ع رغبة البنوك ق اض.

1 -- محمود حميدات,المرجع السابق,ص103-104.

ففي حالة الكساد ت م البنوك التجارة ع منح القروض نظرا لعدم تأكد ا من اس جاع ذه القروض.

- إن ضمان تنفيذ سياسة السوق المفتوحة مرتبط بمقدار ما تحتفظ به البنك المركزي من وراق المالية ومدى استعداده لتحمل ا سائر حالة البيع ومدى وجود سوق منظم للأوراق المالية.
- كما يمكن القول أيضا أن عمليات بيع وراق المالية السوق ا رة، سوق تؤدي إ تقليل م حتياطي النقدي لدى البنوك التجارة و ذا ي ون داعيا إ التقليل من م ئتمان، و عض القروض ي تحافظ ع مستوى السيولة المطلوة، و ذلك نلاحظ أن وسائل تخفيض م ئتمان ت ون أك تأث ا من الوسائل التوسعية.
- ولكن رغم ذا فإن سياسة السوق المفتوحة تبقى تحتاج إ دعم أخر.

المطلب الثا ي: أدوات الرقابة المباشرة ع ئتمان

المقصود بالرقابة المباشرة مجموعة من التداب و جراءات المباشرة ال يتخذ ا البنك اتجاه المؤسسات و ج زة المالية والمصرة دف تحقيق أ داف السياسة النقدية وترتبط فعالية أدوات الرقابة المباشرة بم انة البنك المركزي. ومن ذه دوات ما ي .:

الفرع ول: قناع دي

ستطيع البنك المركزي التأث ع البنوك التجارة بالإقناع دي، ل ي تتصرف بالاتجاه الذي يرغبه، فإذا اف ضنا أن البنوك التجارة تتوسع منح ئتمان، وأن البنك المركزي يرى أن المص ة العام تقت أن تتوسع البنوك التجارة ذلك، ف ستطيع البنك المركزي أن يطلب من البنوك التجارة تقليل منح ئتمان وقد تل م البنوك التجارة بالإقناع دي نظرا للعلاقة الوثيقة بي ا و ن البنك المركزي، فالإقناع دي و عبارة عن قبول البنك التجاري بتعليمات وتوج ات البنك المركزي أدبيا بخصوص تقديم ئتمان.

الفرع الثا ي: امش الضمان المطلوب

و و ذلك المقدار من النقود ال يمكن أن يحصل عل ا العملاء البنوك التجارة لتمو ل مش يا م من وراق المالية، أي ستطيع العملاء ا صول ع مقدار مع ن من النقود من البنوك التجارة لتمو ل سبة معينة من قيمة الورقة المالية، و سديد الباق من أموال م ا اصة، و ستطيع البنك المركزي تحديد ذه ال سبة وتقليل مقدار القرض الذي يمكن أن يحصل عليه عميل من البنوك التجارة ل ذا الغرض، وتنخفض ذه ال سبة حالة الكساد من أجل يع حركة س ثمار.

الفرع الثالث: ا د ق لسعر الفائدة

قد ت نافس البنوك التجارة فيما بي ا من أجل المزد من الودا ع وحـ يتم لـ ا ذلك قد ت أ إ منح فوائد عـ الودا ع ا ارة لد ا وقد يؤدي ذا التنافس إ رفع سعر الفائدة إ معدلات عالية جدا, لذلك قد يضع البنك المركزي حدا أعـ لسعر الفائدة الممنوح للودا ع ا ارة, لا يمكن أن تتعداه البنوك لتجارة[1].

1 – أسامة محمد الفولي، مجدي شهاب، مبادئ النقود والبنوك، الدار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية,1998,ص134.

خاتمة الفصل:

ترمي السياسة النقدية إ تحقيق أ داف عدة، لتحقيق نمو قتصاد، وتحقيق مستوى مقبول ستقرار النقدي و قتصادي، وكذلك تطو ر المؤسسات المالية والمصرفية و سرع عملية التنمية وتحقيق التوازن م ان المدفوعات، والقضاء ع البطالة.

كما ش إ فعالية السياسة النقدية ال من شأ ا قياس مدى قدر ا التأث ع مجمل ال شاطات قتصادية غية تحقيق داف ال س إ تحقيق ا.

وفعالية السياسة النقدية تنحصر عموما مدى إم انية استخدام أدوات السياسة النقدية الكفيلة بتحقيق الغرض سا من ذا ستخدام، وترتبط ذه الفعالية أيضا بمدى التوظيف اختيار الوقت الملائم لاستخدام دوات ومعا ة وضاع النقدية و قتصادية غ المرغوب ف ا.

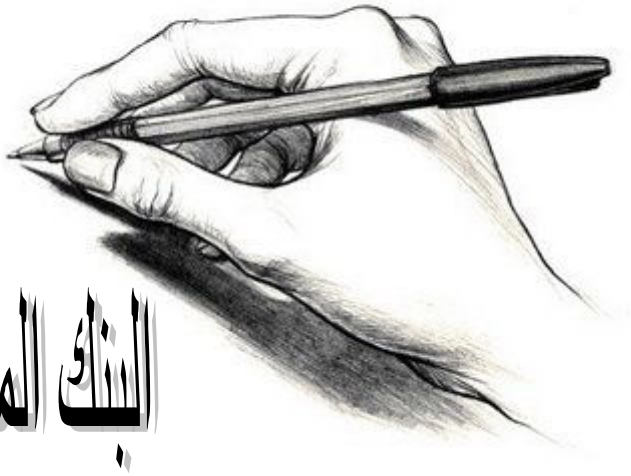

الفصل الثاني:

البنك المركزي والسياسة النقدية في الجزائر

مقدمة الفصل:

عد البنك المركزي من أ م مؤسسات الدولة المجال قتصادي بوجه عام و المجال النقدي و المصر بوجه خاص، و الذي تناط به م ام متعددة من أ م ا إدارة السياسة النقدية من خلال التأث ع العرض النقدي الذي عت داة ال تؤثر فيه السلطة النقدية لتحقيق ستقرار النقدي والمصر ، و من ثم س ام تحقيق ستقرار قتصادي للدولة، لذلك ت ز أ ميته و دوره باعتبار أنه السلطة النقدية.

نظرا للأدوار ال يقوم ا من إصدار نقود و كيفية صدار و ممارسة الرقابة ع البنوك التجارة ال يمكن أن تحدث غي ا عرض النقود من خلال وظيف ا خلق النقود، إ جانب الوظائف خرى، أصبح الوقت ا ا من أجل القيام ب ل ما يناط إليه ع أحسن وجه و بصورة فعالة و محكمة يتطلب أن يتمتع بدرجة كب ة من ستقلالية، و من أجل ذا ارتأينا أن نخصص ذا الفصل لإبراز دوره ضبط العرض النقدي ظل مسايرة تجا ات ا ديثة ال ش د ا مختلف الدول المتطورة، و ذلك من خلال المبحث ول الذي نناول فيه البنك المركزي و العرض النقدي بالتطرق إ شأة و مف وم البنك المركزي، و وظائفه و العرض النقدي بالإضافة إ علاقة عناصر م انية بالعرض النقدي، و المبحث الثا ي نتعرض إ أثر استقلالية البنوك المركز ة ع أداء السياسة النقدية، من خلال التطرق إ ما ية استقلالية البنك المركزي و معاي ا، و م رات ذه ستقلالية، و كيفية قياس درجة ستقلالية، و أخ المبحث قدمنا عض النماذج عن استقلالية البنوك المركز ة، ع العالم.

أما المبحث الثالث فسنخصصه لكيفية إصدار و خلق النقود من طرف البنك المركزي و البنوك التجارة و ا زنة العمومية، وطرق قياس خلق و عرض النقود إ جانب محددات ذا العرض النقدي، و المبحث الرا ع و خ سنناول تطو ر أداء البنك المركزي و تجارب عض الدول السياسة النقدية، من خلال التطرق إ تجا ات ا ديثة المصرفية المركز ة، و خ تجر ة عض الدول مجال السياسة النقدية و اقتصرنا ع أخذ تجر ة دولت ن متطورت ن و دولت ن عر ت ن.

المبحث ول :البنك المركزي و العرض النقدي

ذا المبحث يتم استعراض شأة البنوك المركز ة و مف وم ا، ثم بيان وظائف البنك المركزي بنوع من التفصيل، ثم عد ذلك يتم التطرق إ العرض النقدي الذي س السلطة النقدية التحكم و التأث فيه بمختلف جراءات ال ستخدم ا.

المطلب ول : شأة و مف وم البنك المركزي

يحتل البنك المركزي موقع أسا النظام النقدي و المصر ، لأنه يتو م مة تنظيم ا انب النقدي و المصر و توج ه و الرقابة و شراف عليه، إضافة إ مسا مته الذاتية عمل ذا النظام، نظرا لأ مية ذا ا انب اقتصادات افة الدول الوقت ا اضر.

الفرع ول: شأة البنوك المركز ة و تطور ا التار

عد البنوك المركز ة حديثة ال شأة س يا، عود بدايا ا البلدان الصناعية الك ى إ النصف الثا ي من القرن السا ع عشر، و قد جاءت شأ ا متأخرة س يا عن شأة البنوك التجار ة لأن الظروف قتصادية و النقدية لم تكن حاجة إ إ شاء بنوك مركز ة، فالبنوك التجار ة انت تقوم بإصدار النقود بجانب تلقى الودا ع و تقديم القروض، و قد أدى إفراط البنوك التجار ة إصدار النقود ذلك الوقت إ إحداث أزمات مالية، مما أدى إ قيام تلك البلدان بت ليف أحد البنوك التجار ة القائمة أو بإ شاء بنك متخصص للقيام عملية إصدار النقود لتجنب تلك زمات المالية الناتجة عن صدار النقدي متعدد ا ات، كذلك رغبة ح ومات عض الدول ا صول ع قروض من البنوك[1] ، و بالتا فضلت تلك ا ومات ق اض من بنك واحد يتمتع بم انة معينة.

إن ت بع شأة البنوك المركز ة دول العالم المختلفة ي بـ ن لنا أن ال دف من إ شاء تلك البنوك يختلف باختلاف البلدان و ظروف ا السياسة و قتصادية، عت البنك المركزي السو دي(**Bank Riks**) أقدم البنوك المركز ة العالم، حيث تأسس سنة 1656 م، و أعيد تنظيمه كبنك للدولة سنة 1668م، إلا أن بنك إنجل ا الذي أسس سنة 1694 م عد أول بنك إصدار يتو م انة بنك مركزي يطبق ويطور مبادئ و أساسيات فن المصرفية المركز ة، مما أوجد قبولا عاما لدى المتخصص ن ع أن البداية الوظيفية للبنوك المركز ة بدأت مع ظور بنك إنجل ا.ثم توا عد ذلك إ شاء بنوك مركز ة با البلدان الصناعية، حيث أ بنك فر سا سنة 1800 م، ثم أ شأ بنك ولندا سنة 1814 م عد ا يار بنك أمس دام، ثم البنك الوط النمساوي سنة 1878 م، ثم بنك ال و ج و بنك الدانمارك الوط ، و البنك الوط الب ي، و بنك إسبانيا السنوات 1817 م، 1818 م، 1850 م، 1856 م،

[1] عبد الرحمان سرى أحمد، **اقتصاديات النقود و البنوك**، سكندر ة، الدار ا امعية، 2003، ص62.

ع التوا [1]، و القرن التاسع عشر تم أيضا إ شاء البنوك المركزة ل من ال غال، رومانيا، بلغار ا، ´تركيا، و رغم أنه اية القرن التاسع عشر ت اد د ون ´جميع دول أورو ا ل ا بنك مركزي [2]، إلا أن دول الشرق ما عدا القليل م ا اليابان، جاوا، مصر، و الولايات المتحدة مركية خلت من البنوك المركزة، فقد تم إ شاء بنوك حتياطي الفدرا أمر ا سنة 1913 م، كندا اية سنة 1934 م، و البنك الياباني سنة1882م، ´بقيت دول م مة الشرق ال ند و الص ن بدون بنك مركزي، و ع ذلك استمر العمل تأس س البنوك المركزة خلال القرن العشر ن ع العالم، و أ م حدث ساعد ع إ شاء البنوك المركزة و المؤتمر الما العال الذي ا عقد بروكسل عام1920 م، و الذي أو تقر ره ا تامي ع ل الدول ال لم ت شأ ف ا بنك مركزي د ن عل ا أن تبدأ العمل بإ شاء بنك مركزي ف ا بأسرع وقت ممكن [3]، ل س فقط من أجل تحقيق ستقرار نظام ا النقدي و المصر ، بل لتحقيق التعاون الدو [4]، ش دت ف ة العقود الثلاثة خ ة ال أعقبت مؤتمر بروكسل إ شاء البنوك المركزة أقطار مختلفة العالم، كما ساعد وجود صندوق النقد الدو ع توسيع حركة إ شاء البنوك المركزة الدول ال حصلت ع استقلال ا حديثا إفر قيا و آسيا و أمر ا اللاتي ية [5]، بلغ عدد البنوك المركزة العالم سنة 1990 م 161 بن ا مركز ا عدما ان عدد ا اثنان سنة 1700م. [6]

الفرع الثاني: مف وم البنك المركزي

عد البنك المركزي المؤسسة المصرفية ال دف للرقابة ع ´كمية النقود و تنظيم عمل النظام النقدي و المصر و توج ه و شراف عليه، ورغم شابه وظائف البنك المركزي مختلف دول العالم، إلا أن كفاءة ا از المصر تتوقف ع كفاءة و عمل البنوك المركزة بالدرجة و ، و ال تتأثر قدر ا بمجموعة من العوامل ال تحكم ا كدرجة تطور قتصاد والسوق الما و ال شر عات المالية و المصرفية المعمول ا و مدى ا ر ة و ستقلال الذي يتمتع به. إن قيام البنك المركزي حاليا بأداء الكث من عمال ذات الطبيعة المختلفة يجعل من الصعب عر فه و تحديد مف ومه، حيث لا يوجد مف وم أو عر ف محدد له متفق عليه بن الكتاب و الباحث ن و ا ات المختلفة ال تتو القيام ذه الم مة، حيث أن ل م ا عرفه ع أساس الوظيفة ساسية ال يقوم ا البنك المركزي حسب وج ة نظر ل م م، و مع ذلك يمكن عر ف البنك المركزي بأنه عبارة عن مؤسسة مركز ة نقدية تقوم ´بوظيفة بنك البنوك و وكيل ما ل ومة و مسؤولا عن إدارة النظام النقدي الدولة،

---

[1] ذ يل حشاد، استقلالية البنوك المركزة بن التأييد و المعارضة، مرجع سابق، ص28.

[2] Gianni Toniolo, the central Banks Independence in historical perspective, New York : Walter de Gruyter, 1988, pp 17,18.

[3] محمود نون، **قتصاد النقدي و المصر ، الطبعة** و ، قسنطينة، ب اء الدين للط شر و التوز ع، 2003، ص88.

4 حمزة محمود الز يدي، **إدارة المصارف، إس اتيجية عبئة الود ا ع و تقديم ئتمان**، الطبعة و ، عمان، مؤسسة الوراق، 2000، ص ص195 196.

[5] م.أ.ج .دي وك، **الص فة المركزة**، ترجمة عبد الواحد المخزومي، ب وت، دار الطليعة، 1987، ص19.

[6] أسامة محمد الفو ، مجدي محمود ش اب، **مبادئ النقود و البنوك**، مرجع سابق، ص197.

ف و يأي ع رأس المؤسسة المصرفية البلاد، كما عرفه (**Denise flouzat**) ع أنه[1]: " المؤسسة ال ت ع مركز أو ع قمة النظام الما لتضمن القواعد و تراقب العرض النقدي، و و المؤسسة ال ت ون أ لا لضمان الثقة للنقود البلد"، و عرفه(**Michel Albert**) ع أنه: "السلطة ا ومة ال تقوم ب: مراقبة تمو ل قتصاد، و إصدار البنكنوت، و منح القروض للبنوك التجار ة إطار السياسة النقدية، مراقبة و سير نظام المدفوعات المرتبط خاصة بتعو ضات الشي ات، و التحو لات بـ ن البنوك، ا رص ع صلابة النظام المصر و الما [2]".

و يرى شو **(Shaw)** بأنه[3]:" ذلك البنك المسؤول عن تنظيم حركة ئتمان". فيؤكد ع دور البنك المركزي التمتع بحق تنظيم م العملة و م ئتمان البلد، ف ل واحد م م ينظر إ الدور ال م الذي يقوم به البنك المركزي تنظيم م العملة و م ئتمان، و ع وظيفته كم أ أخ للإقراض، و ع دوره تحقيق استقرار النظام النقدي[4].

وكخلاصة يمكن القول أن البنك المركزي معظم الدول عت المؤسسة ال تمثل السلطة النقدية و تمارس سلطا ا، و ستمد رمز ته كسلطة نقدية انطلاقا من احت اره لإصدار النقود القانونية ال شـ ل ساس المادي لسيولة قتصاد، انطلاقا من ذا متياز يقع البنك المركزي قمة النظام النقدي و ي تب ع امتلاكه لمجموعة من السلطات و كذلك تحمله مجموعة من المسؤوليات تجاه قتصاد بصفة عامة.

المطلب الثاني: وظائف البنك المركزي

رغم عدد و اختلاف النظم قتصادية و المالية ال تحكم البنوك المركز ة إلا أ ا أي نظام مصر تقوم بوظائف عديدة، لكن يمكن ت يص ا و إجمال ا فيما ي : البنك المركزي بنك صدار، و بنك ا ومة، و بنك البنوك، و المشرف ع شؤون ئتمان، و سن ناول ا تفصيلا الواحدة عد خرى ع التوا .

الفرع ول: البنك المركزي بنك صدار

عت وظيفة إصدار وراق النقدية أو الوظائف ال منحت للبنوك المركز ة، إذ لا سمح القانون لأي بنك أخر أن يقوم ذه الوظيفة، لقد ان امتياز إصدار وراق النقدية ل م ان مرتبطا

[1] Denise flouzat, **le concept de banque central**, bulletin de la banque de France n° 70, sue le site de la banque de France www.banque-france.fr/fr/bulletin/main.htm. 29/01/2017.

[2] Michel Albert, **le concept de banque central**, bulletin de la banque de France n° 70, sue le site de la banque de France www.banque-france.fr/fr/bulletin/main.htm, pp 02,04.

[3] Shaw W,A, **theory and principles of central banking**, Pitman, 1930, pp 78, 80.

[4] م .أ .ج .دي وك، الص فة المركز ة، مرجع سابق، ص25.

الغالب بـ شوء وتطور البنوك المركزة، حيث انت ذه البنوك حـ أوائل القرن العشرن تد بنوك صدار[1]، و عود تركـ صدار النقدي مؤسسة واحدة إ مجموعة من العوامل، أ م ا[2]:

- ان شار استخدام النقود الورقية ان لابد من التماثل النقدالمتداول و منع عدد العملات.
- الدعم ا ومي للعملة الـ يصدر ا البنك المركزي يزد من ثقة ا مور ف ا.
- إن عملية تركـ صدار النقدي بنك واحد تجعل مسألة مشاطرته راح الناجمة عن ذه الوظيفة أسـ ل بالمقارنة مع تركـ ا أيدي بنوك متعددة.
- ان شار العادات المصرفية و اتجاه البنوك التجارة للتوسع المضاعف القروض المصرفية و خلق نقود الودا ع، عطي احت ار إصدار النقود لدى البنك المركزي سلطة واسعة للسيطرة ع التوسع غ الم ر للائتمان عن طرق التأث م حتياطات النقدية الـ تحتفظ ا البنوك التجارة لديه مقابل ودا ع ا[3].

ـ ذه العوامل اضطرت ـ ل البلدان تقر با إ سن شرعات تمنح بن ا واحدا إما احت ارا ليا لإصدار وراق النقدية أو احت ارا َجزئيا، و عت بنك إنجل ا الذي أ شأ سنة 1694 م أول بنك للإصدار العالم، الذي عزز دوره صدار عدصدور قانون رو رت بيل سنة 1844 م[4]، و فرسا لم عطي امتياز احت ار صدار إلا سنة 1848 م بالرغم من إ شاء بنك فرسا سنة 1800 م[5]، إن عملية صدار النقد الور قد تطورت وفق العلاقة الـ ترط ا بالذ ب، حيث يتحدد م النقود الورقية بالرصيد الذ اللازم لتغطي ا، ظ رت حر ة صدار حسب وضاع و الظروف التجارة و وفق تطور أنظمة صدار الـ مرت بالمراحل التالية:

أولا: نظام الغطاء الذ الـ امل:

و و الشـ ل ول لنظام صدار، حيث يمثل الغطاء الذ للأوراق المصدرة ما سـ ته100%، و طبقا ـ ذا النظام يتحدد م النقد المصدر و معدل غ ه ب م الغطاء الذ و معدل غ ه، ف ذا النظام يتصف با مود ون م صدار النقدي ارتبط لية بما حوزة البنك المركزي من الذ ب، و بالتا فإن الطلب ضا ع النقود لا يمكن أن يتحقق إلا إذا زاد رصيد البلد من الذ ب، لذلك اضطرت الدول إ العدول عنه إ نظم أخرى أكـ مرونة.[6]

ثانيا: نظام صدار ا زي الوثيق:

---

[1] ضياء مجيد الموسوي، **اقتصاديات النقود و البنوك**، مرجع سابق، ص 247.

[2] م .أ .ج .دي وك، **الصـ فة المركزة**، مرجع سابق، ص 30،31.

[3] ز ب حسـ ن عوض الله، **اقتصاديات النقود و المال**، مرجع سابق، ص 144.

[4] Claude SIMON: Les banques , Editions La découverte , Paris , 1984, p : 20.

[5] Ibid., p 20

[6] ضياء مجيد الموسوي، **اقتصاديات النقود و البنوك**، مرجع سابق، ص 248.

ذا النظام و أك مرونة من النظام ول[1]، لأنه بمقت ذا النظام سمح للبنوك المركزة أن تصدر نقودا ورقية ح حد مع ن غطي سندات ح ومية، و ما زاد عن ذا ا د غطي ليا بالذ ب، و قد امتدح ذا النظام من قبل أنصاره، ونه يضع قيدا كميا ع البنوك المركزة عملية صدار، و بذلك يحول ذا القيد دون زادة صدار غ المرغوب فيه، مما يؤثر الثقة بالنقود و بالتا قيم ا، عرض ذا النظام للانتقاد باعتباره غ مرن فأي است اف لرصيد البلد من الذ ب، سوف س ب انكماشا غ م ر إصدار العملة و ئتمان.

ثالثا: نظام ا د ق للإصدار:

ظل ذا النظام لم عد صدار النقدي يرتبط برصيد البلد من الذ ب[2]، و لكن القانون يحدد ا د ق للإصدار و الذي لا يمكن غي ه إلا بتغي القانون، و لكن غي ه قد لا ي ون بالسرعة المطلو ة مما يحدث أثرا انكماشيا سوق النقد، و انت فر سا أول من استخدمت ذا النظام سنة1870م، ثم تبع ا عض الدول انجل ا سنة 1939 م، و اليابان سنة 1941 م.[3]

را عا: نظام الغطاء الـ سـ :

ذا النظام يتم غطية وراق النقدية المصدرة جزئيا فقط بالذ ب[4]، و البا بدون غطية الذ ب بحيث تحدد سبة معينة بـ ن وراق النقدية المصدرة و الرصيد الذ المستعمل التغطية[5]، و لتكن40%.

خامسا: نظام صدار ا ر:

ذا النظام يرتبط م صدار النقدي بمستوى الـ شاط قتصادي، حيث تقوم السلطات النقدية بإصدار الكمية الضرورة اللازمة لتغطية حاجة قتصاد الوط ، و بذلك ي ون ذا النظام قد حقق أك درجة من المرونة بتحرر صدار النقدي من القيد الك الذي يتمثل بالغطاء الذ ، و القيد القانوني الذي ينص ع حد أق للإصدار.[6]

و تجدر شارة إ أن البنك المركزي ي أ إ إصدار النقود القانونية حالتـ ن:

1. يصدر البنك المركزي نقودا دون علاقة مع حاجة البنوك إ سيولة، أي نقود قانونية غ مق ضة حالات الـ ز نفقات الدولة، و عند وجود فائض م ان المدفوعات.

---

[1] صب تادرس قر صة و مدحت محمد العقاد، **النقود و البنوك و العلاقات قتصادية الدولية**، مرجع سابق، ص 148.

[2] ضياء مجيد الموسوي، **قتصاد النقدي :المؤسسات النقدية، البنوك التجارة، البنوك المركزة**، مرجع سابق، ص 249.

[3] أكرم حداد، مشـور ذلول، **النقود و المصارف، مدخل تحلي ونظري** ، الطبعة و ، ردن، دار وائل للـ شر و التوز ع، 2005، ص84.

[4] أكرم حداد، مشـور ذلول، **النقود و المصارف، مدخل تحلي ونظري** ، مرجع سابق، ص 83.

[5] ضياء مجيد الموسوي، **قتصاد النقدي**، مرجع سابق، ص 249.

[6] سام ا ار، قتصاد النقدي و المصر ، مرجع سابق، ص 219.

2. يصدر البنك المركزي نقودا من أجل سد حاجة البنوك إ سيولة، أي نقود قانونية مق ضة، و ذلك بإعادة خصم سندا ا أو ال وء إ السوق النقدي، حيث عت ديون البنك المركزي ع ا زنة العامة المصدر سا لإصدار و إ شاء النقود الدول نجلوسكسونية[1].

الفرع الثاني: البنك المركزي بنك ا كومة و مس شار ا

تقوم البنوك المركزية ل الدول بوظيفة وكيل الدولة و مس شار لـ ا المسائل المالية، ا قيقة أن المؤسسات القديمة قامت ذه الوظيفة ح قبل أن تصبح بنوا مركزية، و عت أدا ا تنفيذ سياسة نقدية ت م مع سياس ا المالية و أ داف ا قتصادية، حيث يقوم البنك المركزي إضافة إ ذه العلاقة التقليدية بتقديم خدمات عديدة لـ ومة، و ال يمك ا إيجاز ا بالتا :

- البنك المركزي ينظم حسابات ا ومة، ال تودع ودا ع ا فيه و يقوم بمباشرة مدفوعا ا.
- يقوم نيابة عن ا ومة بإصدار القروض العامة و يتو خدما ا، و بقوم بتحصيل إيرادا ا.
- البنك المركزي و مس شار ا ومة، و تقوم ا ومة بالتفا م و الشاور مع البنك المركزي قبل اتخاذ القرارات خاصة شؤون النقد و ئتمان، و يضع البنك المركزي امل إم انياته دمة أغراض السلطة التنفيذية لتحقيق أ داف ا قتصادية.
- يقدم قروض مباشرة لـ ومة لمواج ة ز الم انية، و إقراض ا يتم عن طرق إصدار جديد.
- يتو البنك المركزي معاملات ا ومة مع ا ارج ف و يحتفظ بالأرصدة جن ية عن طرق التحو لات جن ية و يتو الرقابة ع الصرف.

ناك اختلاف وج ات النظر بصدد العلاقة بـ ن ا ومة و البنك المركزي، حيث أن البعض يرى ضرورة توف استقلالية للبنك المركزي عن ا ومة عمله، ح يقل تأث ا عليه ممارسته لـ شاطاته و ممارسة سياساته، اس نادا إ وج ة النظر ذه فإن العديد من الدول ترط البنك المركزي مباشرة بأع سلطة الدولة وبدون أن يون تحت سلطة رئ س ا ومة[2]، ح ن أن وج ة النظر خرى تتمثل ضرورة إخضاع البنك المركزي لـ ومة و جعل ارتباطه با ومة و رئ سا لأنه عت جزء م ا، و بالتا فإن علاقة البنك المركزي با ومة تحدد ا طبيعة النظام قتصادي.

[1] بخراز عدل فريدة، **تقنيات و سياسات ال سي المصر** ، الطبعة الثالثة، ا زائر، ديوان المطبوعات ا امعية، 2005، ص103.
[2] فليح حسن خلف، **النقود و البنوك**، مرجع سابق، ص 303.

الفرع الثالث: البنك المركزي بنك البنوك

ح يؤدى البنك المركزي دوره كبنك البنوك ي ب له أن لا يقوم بالتعامل مع فراد ش ل واسع ح لا يدخل كمنافس للبنوك التجارة، و من ثم يمكن أن يقل تأث ه ع عمل ا[1]، و يك سب البنك المركزي ذه الوظيفة بحكم موقعه ع رأس ا از المصر ، ف و يمارس يمنته ع مختلف البنوك العاملة الدولة، ف و البنك الذي تحتفظ لديه البنوك ب سبة من ودا ع ا دف تحقيق غرض ن، فالأول و ضمان حقوق المودع ن و حماية البنك مواج ة زمات الطارئة، و الغرض الثاني أنه باستخدام ذه ال سبة للتأث ع قدرة البنوك التجارة خلق ئتمان ذه الصفة له حق الرقابة و شراف ع أعمال البنوك التجارة، كما يحتفظ أيضا بحسابات جارة لتلك البنوك تمكنه من تنفيذ عمليات المقاصة ب ن حسابا ا، و ال ت شأ عن التعامل فيما بي ا[2].

يقوم البنك المركزي َبوظيفة المقرض خ و ذه الوظيفة ت بعث من وظيفته ساسية و السيطرة ع حالة ئتمان و تنظيمه و المحافظة ع ثبات قيمة النقد[3]، و ال ارتبطت تار خيا بتلك الوظيفة ا اصة بإعادة ا صم حيث انت الوظيفة و تنجز من خلال الوظيفة الثانية ال انت صل عب ا يطبق فقط ع وراق التجارة ال تجلب إ البنك المركزي من قبل البنوك التجارة، بالإضافة إ أن وظيفة الم أ خ للإقراض تؤدي إ زادة درجة مرونة ال سـ يلات ئتمانية ال تمنح ا البنوك العاملة، و كذلك م السيولة المناسبة دف منح ئتمان المصر ، كذلك فإن ال سـ يلات

المالية المقدمة من البنك المركزي للبنوك ساعد ع تحف تلك البنوك العاملة ع حتفاظ ب سب سيولة مستقرة و ذا ما يؤدي إ تحقيق درجة كب ة من استقرار و سلامة عمل ا از المصر [4].

و عت بيجو أول من صاغ عب الم أ خ للإقراض بال سبة لبنك إنجل ا سنة 1973 م ، إذ تم ع اف ش ل لا يقبل اللـ س بمسؤوليات بنك إنجل ا كم أ أخ للإقراض، و عد ع اف الـ اي من قبل انجل ا، أصبحت ذه الوظيفة مت ناة من قبل بنوك إصدار مشا ة بلدان أخرى، و أصبحت ء لابد منه المصرفية المركز ة و كذا قبلت تلقائيا من قبل العديد من البنوك المركز ة ا ديدة ال أ شـ ت القرن العشر ن، فلم يكن ناك أي اع اض حول ا عندما تأسست بنوك حتياط تحادي[5].

---

[1] فليح حسن خلف، **النقود و البنوك**، مرجع سابق، ص 306.

[2] إسماعيل محمد اشم، **مذكرات النقود و البنوك**، دار الن ضة العر ية للـ شر و التوز ع، 1976، ص81،80.

[3] عقيل جاسم عبد الله، النقود و المصارف، مرجع سابق، ص 232.

[4] أحمد شعبان محمد ع ، ا ع اسات المتغ ات المعاصرة ع القطاع المصر ودور البنوك المركز ة، مرجع سابق، ص10.

[5] م .أ .ج .دي وك، **الصـ فة المركز ة**، مرجع سابق، ص 89.

الفرع الرا ع :البنك المركزي المشرف ع شؤون ئتمان

و من أ م الوظائف ال تزاول ا البنوك المركز ة اليوم نظرا للأ مية ال تحتل ا السياسة النقدية التأث ع مجرى ا ياة قتصادية، و لعل الس ب الرئ لقيام البنك المركزي ذه الوظيفة أن البنوك التجار ة قادرة ع خلق ئتمان، و ذا تؤثر ع عرض النقود و بالتا ع س ال شاط قتصادي، و لا يمكن أن ت ك للبنوك التجار ة بمفرد ا إتباع السياسة ئتمانية ال شاء، ذلك أن التوسع الذي تقوم به البنوك التجار ة قد لا ي ون متلائما مع الظروف قتصادية، ومن نا يتدخل البنك المركزي لـ د من التوسع ئتمان، و العكس يح، و لـ ي ستطيع البنك المركزي أن يقوم بدور الرقابة ع البنوك التجار ة يمارس ثلاثة أنواع من الرقابة ع ئتمان للبنوك التجار ة و :[1]

1. الرقابة الكمية ال الغرض م ا التأث ع م ئتمان و أدوا ا سياسة السوق المفتوحة و سياسة سعر ا صم و تحديد حتياطي لزامي و عبارة عن أدوات دف إ التأث ع حتياطات النقدية المتوافرة لدى النظام المصر ، و ما ي تب ع ذلك من تأث عرض النقود و من أثار مباشرة و غ مباشرة ع س ال شاط قتصادي.

2. الرقابة الكيفية ال دف للتأث ع نوع ئتمان و شمل ذه الرقابة عض جراءات ال تتعلق بتحديد حصص مختلفة لأنواع القروض و التمي أسعار الفائدة باختلاف أنواع القروض و يطلق عل ا الرقابة نتقائية.

3. الرقابة المباشرة ال عبارة عن أوامر و عليمات يصدر ا البنك المركزي لبنك تجاري ع إنفراد أو للبنوك التجار ة مجتمعة، و دف إ التأث ش ل مباشر ع ال شاط ئتما ي للبنوك.

تؤدي البنوك المركز ة ذه الوظائف بالش ل الذي تحدده قوانيـ ا، و من الصعب عمليا إفراد وظيفة معينة ع إ ا الوظيفة م، و لا مجموعة من الوظائف حسب أ مية ل م ا، و ذلك لأن جميع ذه الوظائف م ابطة و مت املة مع عض ا البعض، و أن المبدأ المرشد للبنك إدارة وظائفه و أن عمل مص ة المجتمع فقط، دون النظر للأر اح اعتبار رئ [2]، و يمكن للبنك المركزي أن يمارس استـ ناءا عض عمال المصرفية ا اصة بالبنوك التجار ة، و بالرغم من أن ناك نصوصا صر حة قوانـ ن معظم الدول تمنع البنك المركزي من مزاولة عمال المصرفية ال تقوم ا البنوك التجار ة، إلا أن ناك عض الدول كفر سا سمح للبنك المركزي بأن يقوم بمعظم ذه عمال[3].

عكس كشف الم انية العامة للبنك المركزي ذه الوظائف كما و مب ن أدناه، و الذي يظ ر يكلا عاما لـ ذه الم انية من حيث فقرا ا الرئ سة و الم مة، كما و مو ا دول التا .

---

[1] سام ا ار، **قتصاد النقدي و المصر** ، مرجع سابق، ص 222.

[2] عبد المنعم السيد ع و نزار سعد الدين الع ، **النقود و المصارف و سواق المالية**، مرجع سابق، ص 130.

[3] محمد حافظ عبده الر وان، **النقود والبنوك و سواق المالية**،بدون دار ال شر، 2000، ص267.

ا دول رقم: (01) نموذج تقر لـ انية البنك المركزي

أصول	خصوم
موجودات أجن ية foreign assets	**مطلو ات نقدية monetary liabilities**
– عملات أجن ية	– العملة المصدرة لدى:
– ذ ب	1. ا مور (CC)
– حقوق ال ب ا اصة SDR	2. البنوك التجار ة (R)
موجودات محليةLocal assets	**مطلو ات غ نقدية liabilities unmonetary**
– اس ثمارات وراق المالية ا ومية	– رأس المال و حتياطات
– قروض مباشرة ل ومة	– ودا ع حـ ومية
– قروض للبنوك التجار ة	– -ودا ع أجن ية
– ب ع المكشوف	– -ودا ع البنوك التجار ة
موجودات أخرى	– ودا ع أخرى

المصدر: أكرم حداد، مشـور ذلول، النقود و المصارف، مدخل تحلي و نظري، مرجع سابق، ص 92

من ا دول أعلاه تظ ر َجليا وظائف البنك المركزي ال سبق شارة إل ا، و ذلك من خلال أصوله و خصومه.

المطلب الثالث: العرض النقدي

يقصد بالعرض النقدي ع أنه َكمية النقود المتداولة مجتمع ما خلال ف ة زمنية معينة، أو الكمية النقدية المتمثلة وسائل الدفع بجميع أنواع ا [1]، و الكتلة النقدية مجموع وسائل الدفع قتصاد خلال ف ة زمنية معينة، و تت ون من عدة عناصر عرف بالمجمعات النقدية [2]، و النقود المتداولة افة أش ال النقود ال يحوز ا فراد و المؤسسات، و ال تختلف أش ال ا وفقاللتطور قتصادي و جتما وتطور العادات المصرفية المجتمعات، و يمكننا توضيح المجمعات النقدية ع النحو التا :

1. **القاعدة النقدية (BM):** تتمثل النقود القانونية ال يصدر ا البنك المركزي، و تت ون من وراق النقدية مضافا إل ا العملة المساعدة، ف تتصف َبالسيولة ال املة، و تخضع للرقابة ال تفرض ا السلطة النقدية ع صدار، و عوامل أخرى كتلك ال تتعلق بحركة صول جن ية، و ل ا أ مية كب ة خلق النقد، كما أنه حساب الكتلة النقدية لا نأخذ

[1] بلعزوز بن ع ، محاضرات النظر ات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص 35.

[2] محمد الشر ف إلمان، محاضرات النظر ة قتصادية ال لية، مرجع سابق، ص45.

ل ا مع(BM) و إنما فقط ا زءالمتداول منه خارج ا از المصر ، أي ما يحوزه ا مور فقط (CC)و البا يمثل احتياطات مصرفية ، حسابات البنوك التجارة أو حسابات جارة لدى البنكالمركزي .أي:

$$BM = CC + R$$

2. **المجمعM_1** : عرف ذا المجمع بأنه مجموع وسائل الدفع أو بالمتاحات النقدية، و الذي شمل إ جانب ٍكمية النقد القانوني المتداول (E) مبلغ الودا ع تحت الطلب، و ال تتمثل أرصدة ا سابات ا ارة المفتوحة لصا ا مور لدى البنوك التجارة و مراكز الشي ات ال يدية[1]، و أشرنا إ أن **المجمعM_1** يحتوى ع مجموع وسائل الدفع، و ذه الوسائل تمكن الوحدات قتصادية من ختيار المباشر و ي بن ل السلع و ا دمات، و تمكنا من سو ة ديو ا الناشئة عن التبادل[2].
3. **المجمعM_2** : عرف ذا المجمع ٍبالسيولة المحلية ا اصة، أو مجموع وسائل حتفاظ المؤقت للقوة الشرائية، و شتمل ع المجمعM_1 مضاف إليه الودا ع لأجل بمختلف أنواع ا[3](الودا ع ذات أجل استحقاق محدد، الودا ع بإشعار، الودا ع المخصصة، سندات الصندوق، الودا ع الدف ية...) أي العناصر ال يمكن تحو لا ا إ نقود أو إ حسابات جارةبدون أو بأقل حد ممكن من ا سارة، و أن ذه الودا ع ال ل الطرف المدين من م انيات البنوك تلك موال ال يودع ا الزون البنك مع امتناعه عن طل ا قبل انقضاء أجل مع ن، و بالتا فإن المجمعM_2 يون أحسن مجمع نقدي ل ونه يؤثر ع ا ركة قتصادية و الت م، كذلك يضبط العلاقة حلالية المباشرة بن النقد من ج ة، و بن السلع و ا دمات من ج ة أخرى، ف ذا المجمع يمثل أوسع مجمع نقدي يمكن للسلطة النقدية أن تراقبه و تتحكم فيه، لأن ذا المجمع يوجد لدى ا از المصر الذي تراقبه السلطة النقدية شـ ل وثيق.
4. **المجمعM_3** : عرف ذا المجمع باسم السيولة المحلية، أو مجموع وسائل تخزن القيم، ف و يضم إ جانبM_2 ل من الودا ع لأجل لدى المؤسسات المالية غ المصرفية، و الودا ع الموجودة لدى صناديق التوف و حتياط، و كذلك سندات ا زنة العمومية و المكت بة من طرف ا واص و المؤسسات غ المالية، و طالما أن ذه المؤسسات لا ت ت إ القطاع المصر و النقدي و أ ا غ مراقبة شـ ل كب من طرف السلطة النقدية، فإنه من الصعب

[1] سام ا ار، **قتصاد النقدي و المصر** ، مرجع سابق، ص 70.

[2] Hella mehri - guercher et Fethi sellaouti, économie monétaire, centre de publication universitaire, 2004, p8.

[3] محمد الشر ف إلمان، **محاضرات النظر ة قتصادية ال لية**، مرجع سابق، ص 56.

إدراج ذه الودا ع حساب الكتلة النقدية و لكن لا يجب أن نخفي دور ذه الودا ع عرض النقود.

و لا يتوقف عرض النقود عند ذا المف وم، ذلك أن تطور المؤسسات المالية داخل قتصاد و تطور وسائل الدفع قد َيضيف عارف جديدة لعرض النقود و ال قد تتغ بن ف ة وأخرى [1].

برجوعنا إ النموذج التقر لم انية البنك المركزي نلاحظ أن القاعدة النقدية نفس ا المطلو ات النقدية م انية البنك المركزي لأن العملة المصدرة منه تمثل حق عليه تجاه حامل ا، و ذلك ع وقوف البنك المركزي مستعدا و متع دا بدفع خر ن لقبول ذا النقود و شراء ما يلزم ا من سلع و خدمات، حيث نجد أن :المطلو ات النقدية = الموجودات – المطلو ات غ النقدية

و مع ذا أن زادة الموجودات أو انخفاض المطلو ات غ النقدية، يؤديان إ الزادة القاعدة النقدية و بالتا عرض النقود.

و احتياطات البنوك تتألف من العملة خزائ ا و ودا ع ا لدى البنك المركزي [2]، و أن ذه حتياطات تصنف حسب مصادر ا إ (احتياطات مق ضة(**BR**)، و احتياطات غ مق ضة ،(**NBR**)) و حسب استخداما ا إ (احتياطات قانونية(**RR**)، و احتياطات فائضة(**RE**))، و َبطبيعة ا ال يجب أن يساوى مجموع ما حيث:

(حتياطات المق ضة + حتياطات غ المق ضة) = (احتياطات قانونية + احتياطات فائضة) أي) :

(RE) + (RR) = (BR) + (NBR)

ستطيع تحديد العوامل المؤثرة عرض النقود من خلال معادلة عرض النقود التالية:

MS = C + D .....(01).

RE + RR = BR + NBR RR = BR + NBR – RE.....(02).

و بما أن: **RR=rD** فإن: **D=1/r (RR)** و بتعو ض(**RR**) بما ساو ا من المعادلة (02) نحصل، ع ماي :

D =1/r (BR + NBR – RE)

و يطلق ع مجموع حتياطات المتوفرة (**BR + NBR – RE**)اسم حتياطات الفعالة، و بتعو ض قيمة(**D**) المعادلة رقم (01) نجد :

MS = C + 1/r (BR + NBR – RE) .....(03).

---

[1] أكرم حداد، مشهور ذلول، **النقود و المصارف**، مدخل تحلي و نظري، مرجع سابق، ص 90.

[2] عبد المنعم السيد ع و نزار سعد الدين الع ، النقود و المصارف و سواق المالية، مرجع سابق، ص 203.

حيث عت المعادلة رقم (03) دليلا لنا تحديد العوامل المؤثرة عرض النقود و يظ ر م ا أن عرض النقود عتمد ع ´خمسة عوامل :[1]

حتياطات غ المق ضة (NBR)، و حتياطات المق ضة (BR)، و حتياطات الفائضة (RE)، و العملة التداول (C)، سبة حتياطي القانوني(r).

فالاحتياطات غ المق ضة تظ ر ن يجة قيام البنك المركزي شراء سندات ح ومية من الدولة و مقابل ا يدفع ل ومة نقدا يصدره، أما حتياطات المق ضة تتم من خلال اق اض البنوك التجارة من البنك المركزي و ذلك بصورة مباشرة أو غ مباشرة من خلال إعادة خصم وراق التجارة لد ا، إن البنك المركزي يتحكم بصورة أساسية بالقاعدة غ المق ضة أي شراء و بيع السندات ا ومية لأ ا تقع تحت سيطرته أما القاعدة المق ضة (سعر إعادة ا صم) فلا يتحكم ا لأ ا ترجع بالدرجة و إ رغبة و سلوك البنوك التجارة[2] و منه فإن القاعدة النقدية سواءا المق ضة أو غ المق ضة بزاد ا يزد عرض النقد.

المطلب الرا ع: علاقة عناصر م انية البنك المركزي بالعرض النقدي

إن س السلطة النقدية إ تحقيق دف ستقرار النقدي و ذلك عن طرق التحكم المعروض النقدي و الذي يت ون من عناصر عض ا يقع تحت تحكم مباشر للسلطة النقدية و البعض خر يتم التأث عليه أو التحكم فيه بطرق غ مباشر، لذلك لابد من معرفة العلاقة ب ن العناصر المؤثرة ال يمكن التحكم ف ا، و تلك العناصر المتأثرة ال يمكن التأث عل ا و يحكم ذلك دالة عرض النقود[3]، و ناك أربعة وحدات اقتصادية يؤثر سلوك ا ع م العرض النقدي و البنك المركزي، و سلوك المؤسسات المالية المصرفية و غ المصرفية، و سلوك المودع ن، و سلوك المق ض ن من البنوك .و عد البنك المركزي أ م العناصر الداخلة التأث ع العرض النقدي، فإن شغيل البنك المركزي و إدارته للسياسة النقدية ينطوي ع تصرفات تؤثر ع م ا نته، أي تؤثر ع ما يحوزه من أصول و ما يقع عليه من ال امات.

إن عرض صورة م سطة لم انية البنك المركزي فإ ا تنطوي ع أربعة عناصر أساسية تؤثر ع العرض النقدي، و وراق المالية ا ومية و القروض المخصومة كأصول، و وراق النقدية المتداولة و حتياطات ال امات.

و لتوضيح علاقة عناصر الم انية بالعرض النقدي نجد أن جانب ل امات تتمثل أ م بنوده العملة المتداولة (و ال يصدر ا البنك المركزي و ت ون حوزة القطاع العائ و مؤسسات قطاع

[1] مرجع نفسه، ص205

[2] أحمد شعبان محمد ع ، ا ع اسات المتغ ات المعاصرة ع القطاع المصر ودور البنوك المركزة، مرجع سابق، ص132.

[3] David E. W. Laider, The demand for money. Theories and problemes, New York : Harper Row Publisher, 3rd Edition, 1985, p 77.

عمال)، و حتياطات لدى البنك المركزي و س تلك العناصر بالال امات النقدية ع البنك المركزي [1]، لأ ا تمثل العناصر ال ي تب ع زادة أحد ما أو ل ما غ مستوى العرض النقدي مع ثبات العوامل خرى ع حال ا.

أما بال سبة انب صول، ف ناك نوعان من صول م انية البنك المركزي ل ما صلة وثيقة بالعرض النقدي و وراق المالية ا ومية و القروض المخصومة، و ترجع أ مية ذين العنصر ن إ س ب ن:[2]

- أن التغ ات عناصر صول تؤدى إ غ ات احتياطات البنوك، و من ثم تؤثر ع العرض النقدي.
- أن ذه صول من وراق المالية و القروض المخصومة تدر عائدا، ب نما لا تقدم ال امات البنك المركزي أي عائد.

و مما يؤدى إ زادة العرض النقدي و زادة حيازة البنك المركزي من وراق المالية ا ومية سواء عن طرق شراء وراق المالية ال تصدر ا ا زانة العامة للدولة أم عن طرق تقديم احتياطات إ ا از المصر مقابل شراء أوراق َمالية، كما أن القروض المخصومة المقدمة إ البنوك ش ل احتياطات نقدية يمكن أن ت ون مصدرا لز ادة العرض النقدي.

و عند تقديم البنك المركزي لاحتياطات إضافية إ النظام المصر يمكن للبنك المركزي أن يمارس رقابة ع م احتياطات البنوك، و بال سبة للبنك المركزي فإن التأث ع م اذ ته يتمثل زادة ال اماته (و حتياطات ال لديه لصا البنك العامل) بمقدار تلك العملية، كما أن حيازته من وراق المالية تزداد بنفس المقدار من جانب صول، و بالتا يمكن للبنك المركزي أن يمارس رقابة ع م احتياطات البنوك العاملة ا از المصر من خلال عمليات السوق المفتوحة.

أما بال سبة لتقديم البنك المركزي احتياطات حرة إضافية إ النظام المصر من خلال تقديم قروض مخصومة إ البنوك، فيمكن أن ي ون ل ذه حتياطات أثر ع عملية توليد الودا ع بال سبة للبنك ا اصل ع قروض مخصومة، و كذلك بال سبة إ النظام المصر ك ل[3]. و بالتا يمكن أن ت ون مصدرا للتأث ع العرض النقدي من خلال تلك الوحدات المصرفية.

لذلك يمكن القول بأن البنك المركزي ل س و المحرك الوحيد الذي يتحكم سلوكه مستوى التوسع المضاعف الودا ع ا ارة و من ثم المعروض النقدي .ف ناك سلوك البنوك العاملة و سلوك المق ض ن من البنوك، و سلوك المودع ن، فبال سبة لسلوك البنوك العاملة فإنه يؤثر مباشرة ع

[1] Poul M. Hovits, and Richard A, Ward, Monetary Policy and the Financial system, New Jersey. Prentic Hall, 5th Edition, 1983, p 349.

[2] Ibid., p 350

[3] أحمد أبو الفتوح الناقة، نظر ة النقود و البنوك و سواق المالية، سكندر ة، مطبعة شعاع، 1994، ص 76،78.

تحديد م حتياطات الزائدة عن حتياطي المطلوب الذي ترغب تلك البنوك حتفاظ ا، و كلا العاملن يؤثران ع العرض النقدي، و بالسبة لسلوك المق ضن من البنوك فإنه يؤثر بطرق مباشر ع سلوك البنوك من خلال م حتياطات ال بحوزة البنوك، أما سلوك المودعن فإنه يؤثر بصفة أساسية ع تحديد م حياز م من العملة.

المبحث الثاني:تطور النظام المصر ا زائري

لا يمكن معرفة السياسة النقدية و دور ا قتصاد ا زائري بدون معرفة ال يئات و المؤسسات ال تون محل عمل أدوات السياسة النقدية، و لذلك فقد خصصنا ذا المبحث لمعرفة تطور ا از المصر ا زائري منذ ستقلال ح إ ما عد ف ة صلاحات، و ذلك من خلال المطلب ول الذي نناول فيه مرحلة تو ن ا از المصر ا زائري منذ ستقلال و التطورات ال قته، و المطلب الثاني نتعرض إ إصلاحات السبعينات و الثمانينات، و أما المطلب الثالث نناول ا از المصر ع ضوء قانون النقد و القرض 10/90، و أما المطلب الرا ع نتعرض فيه للبنوك والمؤسسات ال تأسست عدصدور قانون 10/90.

المطلب ول :مرحلة إقامة النظام المصر و الما ا زائري

قد عملت فرسا إ تنظيم النظام المصر بما يتلائم و تلبية مصا المعمرن، و بما يخدم عمليات التجارة ا ارجية القائمة بن ا زائر و فرسا، و لم يأخذ التنظيم الذي اعتمدته فرسا حاجيات و مصا ا زائرن و قتصاد ا زائري بصفة عامة، و ما يؤكد ذا القول و عدد البنوك ال أ شئت ا زائر ال مجمل ا فروع تا عة لبنوك فرسية غرض ا سا خدمة أغراض الفرسيين لا أك ، و من أجل ذا ارتأينا أن نقدم لمحة تارخية عن النظام المصر ا زائر أثناء حتلال كفرع أول، ثم نناول النظام المصر ا زائري خلال مرحلة التأسس 1962-1967، و ذلك من خلال التطرق إ ف تن، فالأو ف ة إضفاء السيادة1966-1996 كفرع ثاني، و الف ة الثانية ف ة التأميمات 1966- 91967 فرع ثالث.

الفرع ول : لمحة تارخية عن النظام المصر ا زائر أثناء حتلال

إن ا زائر تأثرت كأي بلد محتل با انب ستعماري اقتصاد ا الذي يتم بالازدواجية حيث ينقسم إ قطاع عصري و أخر تقليدي، و ان قتصاد ا زائري موجه خاصة نحو ا ارج، و ل ما ي تج الداخل سوق نحو ا ارج، و ذه زدواجية نتج ع ا شبكتان من التمو ل شبكة متطورة تم بتمو ل القطاع العصري الموجه نحو ا ارج و المرتكزة المدن الك ى و الموا ئ و عمل أساسا دمة المعمرن، و شبكة أقل تطورا تم بتمو ل القطاع التقليدي و الفلا و ا ر [1]، و ع ذا ساس

[1] شاكر القزو ، محاضرات اقتصاد البنوك، ا زائر، ديوان المطبوعات ا امعية، 2000 ، ص 48،49.

النظام المصر الذي ان قائما أثناء ا قبة ستعمارة لم يخدم مصا ا زائر ن و قتصاد معا، بل ك من ذلك ففي الكث من حيان ان نقمة عل م، فقد عمد المستعمر إ استعمال وسائل ا داع و حتيال و ب از القانوني للإيقاع بكث م م، كإقراض الفلاح ن ا زائر ن بمعدلات فائدة مرتفعة ثم إجبار م ع سديد مبالغ القروض و الفوائد عد ارتفاع قيم ا بالعملة الفرسية (الفرنك)، أما ب ية النظام المصر ذه المرحلة انت تتضمن شبكة واسعة و امة من البنوك يتجاوز عدد ا العشر ن بن ا[1]، أغل ا من ج سية فرسية و ع الش ل ي:

1. **بنك ا زائر:** تم إ شاء بنك ا زائر بموجب القانون المؤرخ 04 أوت سنة 1851، تحت ش ل مؤسسة خاصة ولكن مع سلطة مراقبة صدار النقدي، و عي ن المدير، وتم تأميم ذا البنك سنة 1946، و ذا التاريخ أصبح بنك ا زائر وتو س، وتمثلت وظائفه بالإضافة إ صدار تحديد معدلات الفائدة وا صم وتحيد سقف إعادة ا صم ومراقبة عمليات البنوك، وتم إ شاء المجلس ا زائري للقرض(CAC) بتارخ 16 جانفي 1947 ولكن اتن ال ي تن لم عملا باستقلالية عن النظام المصر الفر ، لأن النظام ان له تا عا لفرسا وأن البنوك المتواجدة ا زائر عمل بتعليمات البنوك الموجودة فرسا.
2. **البنوك التجارة:** أغلب ذه البنوك من ج سية فرسية، و عمل بأوامر البنوك الرئ سية الفرسية.
3. **بنوك عمال :**تش ل من ثلاثة بنوك و .[2]

- القرض ا زائري الذي تأسس عام 1881 غرض يع الملكية العقارة و تدعيم أشغال الب التحتية.
- البنك الصنا ل زائر و البحر بيض المتوسط تأسس عام1911 .
- بنك فرسا و البلاد المنخفضة.

4. **المصارف العامة و شبه العامة:** و تضم الشبكة تية:

- القرض العقاري : وظيفته منح القروض العقارة للأفراد و مؤسسات الدولة.
- القرض الوط : أ : غرض تمو ل ك شافات النفطية ا زائر مع شارة أنه توقف عن ال شاط عند استقلال ا زائر.
- صندوق الودا ع و الضمانات :يتعامل مع ال يئات المحلية و المؤسسات ا ومية دون فراد.
- الصندوق الوط لأسواق الدولة :تأسس عام 1940 دف دعم الدولة لتمو ل مش يا ا.

[1] Benissad, M.E, Essai d'analyse avec Référence à l'Algérie, OPU, Alger 1975, p 16.

[2] شاكر القزو ، محاضرات اقتصاد البنوك، الطبعة الرا عة، ا زائر، ديوان المطبوعات ا امعية، 2008 ، ص 153.

- البنك الفر للتجارة ا ارجية :تأسس عام 1954 غرض تمو ل عمليات التجارة ا ارجية.

5. **مؤسسات إعادة ا صم:** و يمثل ا الصندوق البار لإعادة ا صم، م مته تنحصر التعامل مع البنوك و منح القروض ل ا و لا يتعامل مع فراد.
6. **المؤسسات التعاضدية** : وتضم المؤسسات ال تمول القطاع الفلا و ل ا بنوك فرعية حيث نجد القطاع التجاري، البنوك الشعبية ال تتخصص التجارة الصغ ة وال عرفت نفس التطور كما فرسا، و تون يل ا من المجلس ا زائري للبنوك الشعبية، من الصندوق المركزي وثلاث بنوك ´محلية، أما القطاع الفلا نجد الصناديق ا زائرة للقرض الفلا التعاضدي ال تمنح خاصة القروض ل معيات جل القص و ناك القرض الفند .
7. **الشبكة التقليدية** :و تم بتمو ل القطاع التقليدي، و وجد نوعان من المؤسسات:[1]

الفئة و تم بتمو ل بالقطاع الفلا و خرى تم بتمو ل القطاع ا ر .

- القرض الفلا :مثل الشر ات الفلاحية للاحتياط ع ش ل عاونيات و وظيف ا منح القروض القص ة أو المتوسطة وكذلك تور دات عض ا دمات ا اصة مثل تأج المعدات، لوازم البذور .
- القرض البلدي :و دفه تقديم قروض اس لاكية، وقروض خاصة بالقطاع ا ر ، وقروض ا دمات ال سيطة.

الفرع الثاني :ف ة إضفاء السيادة (1962- 1967)

عد ستقلال مباشرة سعت ا زائر إ اس جاع امل سياد ا المالية و النقدية، بإ شاء ال يا ل الضرورة ل روج سرعة من تبعي ا للفرنك الفر ، و سط امل سياد ا ع السلطة النقدية لبناء نظام ما و مصر وط يتما مع إختيارات الدولة ا زائرة .عرفت ذه المرحلة وضع السيادة ع المؤسسات الك ى، حيث تم إ شاء ا زنة العمومية، و البنك المركزي، و عملة وطنية و بنك ن تجار ن.

أولا: ا زنة العمومية:

لقد تم إ شاء ا زنة العمومية ا زائرة بتارخ 08 أوت 1962 و قد أو لت إل ا شطة التقليدية ا اصة´بوظيفة ا زنة، و قد أعطيت ل ا صلاحيات واسعة فيما يخص منح قروض س ثمار للقطاع قتصادي، و قروض التج للقطاع الفلا و الذي لم ستفد من مبالغ م مة من طرف ال يئات

[1] صا مفتاح، **أداء النظام المصر ا زائري من قبيل ستقلال إ ف ة صلاحات**،] مداخلة[، الملتقى العل الدو حول داء المتم للمنظمات وا ومات، ا زائر، جامعة ورقلة، 08-2005/03/09، ص0 02.

البنكية الموجودة لـ شاطه، و لذلك نجد ا تولت م مة تمو ل الـ امج التنمو ة الـ حدد ا الدولة.

ثانيا: البنك المركزي ا زائري :

تأسس ذا البنك تحت رقم62- 144 الصادر بتاريخ 13 د سم 1962 [1]، و قد بدأ شاطه أول جانفي 1963ليحل محل بنك ا زائر الذي أ شأته فر سا عام 1851 ، عت ذا البنك يئة وطنية عمومية تتمتع بـ امل صيـ ا المعنو ة و ستقلال الما برأس مال قدره 40مليون فرنك جديد مملوك للدولة بـ سبة 100%، يتـ ون مجلس دارة من محافظ البنك [2] و و رئ س البنك و شكيلةأخرى تتـ ون من أعضاء كمسـ شار ن عينون بناءا ع وظائفـ م الـ يباشرو ا الدولة، و كذلك بناءا ع خ م الم نية مجالات متعددة، أما الم ام الـ أسندت للبنك المركزي حسب قانونه سا تتمثل فيما يـ :[3]

إصدار العملة الوطنية (ورقية و معدنية) مع حتـ ار التام لـ ا، سيـ احتياطات العملة جن ية و الذ ب بيعا و شراءا و احتفاظا، إعادة خصم السندات العمومية، و كذلك إدارة و مراقبة منح القروض للبنوك التجار ة، و إعطاء سـ يقات مالية لـ زنة العمومية، لذلك يـ بـ ن بأن البنك المركزي منحته الصلاحيات الـ تمنح للبنوك المركز ة لـ ونه بنك البنوك و بنك ا ومة و بنك صدار[4].

ثالثا: تأسـ س البنوك التجار ة:

تم إ شاء صندوق ن وطني ن بمثابة بنكـ ن تجار ن عوضا للبنوك جن ية ا اصة الـ توقفت عن الـ شاط غداة ستقلال و ما:

1. **الصندوق ا زائري للتنمية:** تأسس بموجب القانون رقم 63-165 المؤرخ 07 ماي 1963 ليحل محل البنوك الفر سية الكـ ى الـ توقفت عن الـ شاط، أما مـ امه تتمثل تقديم القروض متوسطة و طو لة جل و ازدادت مـ امه خاصة مع بداية تطبيق المخطط الثلا ي (1967-1969) و المخطط الر ا ول (1970-1974)، كما أسندت إليه م مة تمو ل سـ ثمارات المنتجة قطاعات عديدة، و سيـ م انية التجـ و بقي يزاول شاطه تحت ذا سم إ غاية 1971 ، و ذه السنة طرأ غيـ ع القانون سا للصندوق وتحول اسمه إ البنك ا زائري للتنمية.

---

[1] حسب القانون رقم 60-144 الصادر بتاريخ 1962/12/13، المتعلق بإ شاء البنك المركزي ا زائري و تحديد قانونه سا .

[2] حمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، مرجع سابق، ص 127.

[3] محفوظ لشعب، الوجـ القانون المصر ا زائري، ا زائر، ديوان المطبوعات ا زائر ة، 2004 ، ص 30.

[4] AMMOUR Benhalima, Le système bancaire Algérien texte et réalité, éditions DAHLEB, 2 ème édition, ALGER, 2001, p 45.

2. **الصندوق الوط للتوف و حتياط :**أ بموجب القانون رقم 64-227 المؤرخ 10 أوت 1964[1]، ت شـ ل موارده من مدخرات فراد و مدخرات القطاع العمومي و ا اص، و تصرف ذه الموارد مجالات عدة م ا الاس ثمار قطاع السكنات كذلك منح القروض لل يئات المحلية لإنجاز مرافق البـ التحتية، و حالة وجود أموال زائدة يقوم شراء سندات التج الصادرة عن ا زنة.

الفرع الثالث: ف ة التأميمات (1966 - 1967)

إن رفض البنوك جن ية لتمو ل قتصاد ا زائري خلال الف ة 1962-1966، أرغم البنك المركزي و ا زنة العمومية ع القيام بالتمو ل المباشر خاصة لقطا الزراعة و الصناعة و ذه الوضعية أ شأت ازدواجية و تناقض النظام المصر ، ذا الوضع ان دافعا قو ا للسلطة لتضع حدا ل ذا التناقض بتأميم البنوك جن ية إبتداءا من 1966، و الـ نتج ع ا ثلاثة بنوك تجارة جزائر ة و :[2]

أولا :البنك الوط ا زائري : أ ذا البنك بموجب المرسوم رقم 66-178 المؤرخ 13 جوان 1966 لتمو ل المشار ع قتصادية، معوضا البنوك جن ية المؤممة تية: القرض العقاري ا زائري التو ، القرض الصنا و التجاري، البنك الوط التجاري و الصنا إفر قيا، بنك بار س و البلاد المنخفضة، صراف ا صم بمعسكر، و تتمثل م امه تمو ل قطا الزراعة و الصناعة بالتمو لات الضرورة بالإضافة إ أ شطته الطبيعية باعتباره بنك تجاري[3]، حـ إ غاية تارخ1982 تخصص ذا البنك تمو ل القطاع الفلا مع ممارسة شاطاته خرى، وخاصة تمو ل القطاع الفلا المس ذاتيا الذي منحت له الدولة أولو ة المساعدة الضرورة لز ادة نتاج[4].

ثانيا :القرض الشع ا زائري :تم إ شاؤه بموجب المرسوم رقم 67-336 المؤرخ 14 ماي 1967، معوضا البنوك تية :القرض الشع ا زائري، الصندوق المركزي ا زائري للقرض الشع ، شركة مرسيليا للقرض، و البنك المختلط ا زائري المصري، و الشركة الفر سية لل سليف و البنك، فبالإضافة إ وظائفه التقليدية كبنك تجاري أسندت له م مة تمو ل القطاع العمومي وخاصة قطاع السياحة و شغال العمومية والبناء والري والصيد البحري، كما ان يقوم بتمو ل عدد كبـ من المؤسسات ا اصة قصد تدعيم وترقية الصناعات التقليدية والم ن ا رة.

ثالثا :بنك ا زائر ا ار :تأسس بموجب المرسوم رقم 67-204 الصادر 01 أكتو ر 1967، و عـ أخر بنك يؤسس ذه المرحلة معوضا ًخمسة بنوك أجن ية و :القرض الليو ي، الشركة

---

[1] شاكر القزو ، محاضرات اقتصاد البنوك، ط(04)، مرجع سابق، ص 66.

[2] أحمد ، **العملة و النقود**، ا زائر، ديوان المطبوعات ا امعية، 1986 ، ص 140.

[3] محفوظ لشعب، **الوج القانون المصر ا زائري** ، مرجع سابق، ص33 .

[4] أحمد ، اقتصاد ا زائر المستقلة، ا زائر، ديوان المطبوعات ا امعية، 1993 ، ص68 .

العامة، قرض الشمال، بنك بار لـ الفر ، فـ و يقوم بالإضافة إ الم ام التقليدية لأي بنك تجاري بتمو ل و تدعيم الصادرات ا زائرة، وقد توسعت عمليات البنك منذ عام 1970 وذلك بإشرافه ع حسابات شركة سونا طراك وشر ات التعدين الك ى والنقل البحري وتكفل بمنح ا مختلف القروض.

عد تأميم البنوك جن ية و دمج ا ضمن البنوك التجارة ا زائرة يون النظام الما و المصر ا زائري قدتجاوز مش لة الرفض و زدواجية الـ خلق ا البنوك جن ية، و بالتا استقلت السلطة النقدية و أصبحت تتحكم ل العمليات المتعلقة بالمبادلات ا ارجية و الصرف و ق اض[1]، و والملاحظ أنه خلال ذه الف ة قد تقلص دور بنك ا زائر تقديم القروض؛ نظرا لظور ذه البنوك، أما من ناحية تحكم بنك ا زائر العرض النقدي فـ و أمر لم يكن له وجود الواقع، وما جسد ذلك أك قانون المالية لسنة 1966 الذي ألزمه بتقديم قروض و سـ يقات لـ زنة بدون حدود ولو غ مقابل.

المطلب الثاني: إصلاحات السبعينات و الثمان نات

عت ف ة السبعينات و الثمان نات ف ة حساسة ت ون النظام المصر و الما ا زائري نظر للإصلاحات الـ قامت ا اتن العشر تن.

الفرع ول :إصلاحات السبعينات

تزامنا مع مرحلة تنفيذ المخطط الر ا ول (1970-1973) جاء صلاح الما لسنة 1971، دف إزالة ختلال و تخفيف الضغط ع ا زنة العمومية تمو لـ ا للاسـ ثمارات[2]، و بالتا تم ذا صلاح بنظرته ا ديدة لقضية تمو ل قطاعات قتصاد الوط ، بذلك أصبح القطاع الما يتم بثلاث م ات أساسية و مركزة نظام التمو ل، و ستغناء عن فكرة تخصص ل بنك تجاري تمو ل اقتصاد مع ن، و إعطاء دورا أك ل زنة العمومية بتمركز نظام التمو ل يد ا بالاعتماد ع المصادر تية: القروض طو لة جل و القروض البنكية متوسطة جل القابلة لإعادة ا صم كذلك التمو ل بواسطة المساعدات أو القروض ا ارجية الناجمة عن عقود مع ا زنة أو البنوك التجارة أو المؤسسات العمومية.[3]

إن المبدأ الذي يقوم عليه صلاح الما لسنة 1971 و مركزة النظام الما للاقتصاد يد ا زنة العمومية، و ذا المبدأ تحكمه ثلاث اعتبارات و :[4]

---

[1] Abdelkrim Naas, le système bancaire algérien, INAS, Paris, 2003, p40.

[2] محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، مرجع سابق، ص 133.

[3] Benissad, M.**E, économie du développement de l'Algérie**,2 ème édition, OPU, Alger, 1979, p 210.

[4] لطرش الطا ر، **تقنيات البنوك**، الطبعة الرا عة، ا زائر، ديوان المطبوعات ا امعية، 2005 ، ص 176-177.

- ضرورة ا ام نظام التمو ل مع الفلسفة العامة ال يقوم عل ا تنظيم قتصاد الوط القائم ع الذ شـ ا ي، و المع عنه بالمخططات التنمو ة فنظام التمو ل ما و إلا وسيلة لتحقيق التنمية.
- إن مركز ة نظام التمو ل عاظم مع بداية تطبيق المخطط الر ا ول ضمانا لمبدأ ام.
- عاظم أ داف سـ ثمار و ذا استوجب تكييف نظام تمو ل يناسب تحقيق ذه داف بالاعتماد ع مركز ة التمو ل و مراقبة التدفقات النقدية.

كما أج ت المؤسسات العمومية فيما يتعلق بكيفية تمو ل المؤسسات العمومية ع أن تركز أو توطن حسابا ا ارة و ل عمليا ا ستغلالية ع مستوى بنك واحد من بـ ن البنوك التجار ة الثلاثة، و يـ ون التوطـ ن بفتح حسابـ ن لدى البنك ول ل فيه عمليات تمو ل شاطات سـ ثمار و الثاني ل فيع عمليات تمو ل شاطات ستغلال[1]، و ذا ما سمح للبنوك بإم انية سيـ و مراقبة حسابات المؤسسات ال تفتح لد ا حسابا ا، و حيـ ا ظ ر البنك ا زائري للتنمية و أصبح يلعب دورا رئ سيا عملية التمو ل[2].

تماشيا مع إصلاحات عام 1971 أسست الدولة ا زائر ة يـ تـ ن مصرفيتـ ن تتكفلان بـ سيـ البنوك و مراقبة و إدارة القروض، عملان تحت وصية وزارة المالية مباشرة و مجلس القرض و ال نة التقنية للمـ شآت المصرفية.

1. **مجلس القرض:** أسندت له مـ ام عديدة من أ مـ ا :إبداء راء و الملاحظات المتعلقة بالنقد و القرض إطار المخططات التنمو ة ، و كذلك رفع تقار ر دور ة إ وز ر المالية، تتضمن حالة النقد و ئتمان و ثار المتوقعة ع قتصاد الوط ، مع اق اح التداب ل سيـ ذه ا الة.
2. **ال نة التقنية للمـ شآت المصرفية:** أسندت لـ ا أيضا مـ اما عديدة مـ ا :رفع التقار ر إ وز ر المالية تتضمن ل الملاحظات و راء و التوصيات ذات الطبيعة المصرفية، و ل المـ ن ال ترط ا، مع اق احطرق تنفيذ ال امج سـ ثمار ة سرعة و بفعالية، كما يبحث أيضا طرق خلق ام بـ ن المؤسسات المالية و المصرفية و تـ سيق الـ شاطات فيما بيـ ا، و توحيدطرق العمل المحاسـ ية و دار ة و كيفية جمع المعطيات أو حـ دراسة و منح القروض.

للإشارة فإنه بداية 1978 تم ال اجع عن صلاحات ال حمل ا إصلاحات 1971 ، فقد تم إلغاء تمو ل المؤسسات عن طر ق القروض البنكية متوسطة جل، حيث حلت ا زنة محل البنوك

[1] AMMOUR Benhalima, Le **système bancaire Algérien texte et réalité**, Op, Cit, p 19.

[2] أحمد ، العملة و النقود،(1993) ، مرجع سابق،ص 141.

تمو ل سـ ثمارات المخططة بواسطة القروض طو لة جل .و ذلك تم م ش دور البنوك عملية التنمية وإضعاف قدر ا عبئة دخار، بل أصبحت شاطا ا تتم بالسلبية منح القروض مع عاظم دور ا زنة ذا المجال.

الفرع الثاني: إصلاحات الثماذ نات

إن إصلاح 1971 الذي حاول أن يضع حد للسلبيات ال انت موجودة لكن النتائج العملية أثب ت بأن ذا صلاح ان محدود الفعالية سـ ب استحواذ ا زنة العمومية ع صلاحيات ا از المصر شـ ل وا ، ذا ما استد إدخال إصلاحات عميقة عيد للنظام المصر دوره البن ي و سـ جع امل صلاحياته و وظائفه ال أ من أجل ا و ع ذا ساس أصبح صلاح ا ذري لازما و لا يتطلب التأخ ، و قد بدأت فعلا و ان أول ا صلاحات ال تجسدت إعادة ي لة المنظومة المصرفية انطلاقا من سنة 1982 حـ 1 سنة 1985 و ال نتج ع ا مصرفان جديدان و ما:

بنك الفلاحة و التنمية الر فية، و بنك التنمية المحلية، و الثانية تمثل صلاح النقدي لعام 1986 المتعلق بالمصادقة ع نظام البنوك و القرض ثم إصلاح 1988 المتعلق بتوجيه المؤسسات العمومية.

أولا: إصلاحات مرحلة إعادة ال ي لة (1982-1985)

منذ 1980 أعادت الدولة إحياء دور البنوك التجارة باعتماد عدة إجراءات غرض إرجاع البنوك إ وظيف ا ساسية و تخفيف عباء عن ا زنة العمومية ال تحمل ا خلال صلاح الما لعام 1971 ، فتم إعادة ي لة ل من البنك الوط ا زائري و القرض الشع ا زائري من أجل إضفاء المز د من التخصص مجال شاط ما، حيث اذ ثق ع ما بنكا ن و ما:

1. **بنك الفلاحة و التنمية الر فية:** تأسس ذا البنك 13 مارس 1982 بمقت 19 المرسوم رقم 82-206[1]، حيث أو لت له إ جانب قيامه بجميع العمليات المصرفية التقليدية م ام تمو ل:
   - يا ل وأ شطة نتاج الفلا و ل شطة المتعلقة ذا القطاع.
   - يا ل وأ شطة الصناعات الفلاحية، وأ شطة الصناعات التقليدية وا رفية.

بي ت الدراسات الميدانية بأن إعادة ال ي لة لم تؤدي إ نتائج إيجابية واقع المؤسسات سـ ب الصعو ات المالية ال انت عا ي م ا مما أرغم السلطات ا زائر ة ع تطبيق إعادة ال ي لة المالية و التط الما ل ذه المؤسسات إبتداءا من 1983 ، مما أدى إ ميلاد بنك جديد.

بنك التنمية المحلية: عت البنك الثاني الناجم عن عملية إعادة ي لة النظام المصر حيث أ شأ 30 أفر ل 1985 حيث تو جزء من ال شاطات ال ان يقوم ا القرض الشع ا زائري، ف و يقوم بجميع العمليات المصرفية التقليدية، و لكن وظيفته ساسية تمو ل سـ ثمارات نتاجية

[1] لطرش الطا ر، **تقنيات البنوك**، (ط04)، مرجع سابق، ص190.

الم مجة خطط التنمية لل يئات المحلية [1]، كما يمارس بنك التنمية المحلية احت ار عمليات قراض بالر ن والذي ان يمارس من قبل صناديق قروض البلديات.

ثانيا: صلاح النقدي لعام 1986

ن يجة لعدة أسباب أثرت سلبا ع قتصاد الوط ، كظور أزمة المديونية ا ارجية وانخفاض أسعار النفط (1986) و ع النظام قتصادي السابق القائم ع التخطيط المركزي ل ل ال شاط قتصادي، قد أدى إ التفك نظام جديد ي ب قوى السوق كقواعد للقرار و آليات للضبط قتصادي، سعت السلطات إ إجراء عدة إصلاحات شملت ا از والنظام الما قصد تحض قتصاد الوط إ التوجه نحو اقتصاد السوق .ومن ذه جراءات إصدار القانون المتعلق بنظام البنوك والقروض بموجب القانون رقم 86-12 المؤرخ 19 أوت 1986، حيث تم إدخال إصلاح جذري ع الوظيفة البنكية من أجل إرساء المبادئ العامة للبنوك العمومية وتوحيد طار القانوني الذي س المؤسسات المصرفية[2].

و يمكن إيجاز أ م المبادئ والقواعد ال تضم االقانون إطار إصلاح المنظومة المصرفية كما ي .[3]

- بموجب ذا القانون استعاد البنك المركزي دوره كبنك للبنوك، كأي بنك مركزي أخر و إن انت ذه الم انة مقيدة و لكن ع قل أصبح مسؤول عن تطبيق أدوات السياسة النقدية كتحديد سقوف إعادة ا صم المفتوحة لمؤسسات القرض.
- بموجبه تم الفصل ب ن البنك المركزي كم أ أخ للإقراض و ب ن شاطات البنوك التجارة.
- تقليل دور ا زنة نظام التمو ل و غي ب مركزة الموارد المالية، و ضل ذا القانون اس جعت مؤسسات التمو ل دور ا داخل نظام التمو ل بتعبئة دخار و توز ع القروض بناءا ع توج ات المخطط الوط للقرض.

و ادخل قانون 86-212 المادة 26 مف وم جديد مجال ضبط و سي القروض يتمثل المخطط الوط للقرض الذي عمل ع تحديد ما ي :

- م و طبيعة مصادر القروض الداخلية و القروض ال تمنح ا ل مؤسسة قرض.
- م القروض ا ارجية المجندة، ومستوى تدخل البنك المركزي لتمو ل قتصاد.

و دف إعطاء دور ام لضبط و توجيه النظام المصر فقد أ شأت بموجب ذا القانون يئات شراف و الرقابة تتمثل فيما ي :[4]

---

[1] AMMOUR Benhalima, Le système bancaire Algérien texte et réalité, Op, Cit, p 55.

[2] لطرش الطا ر، **تقنيات البنوك**،(ط04)، مرجع سابق، ص 194.

[3] بلعزوز بن ع ، محاضرات النظر ات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص183.

[4] Abdelkrim Sadeg, le système bancaire algérien – la nouvelle réglementation , sans maison d'édition, p: 42.

1. **المجلس الوط للقرض:** س شار المجلس الوط للقرض تحديد السياسة العامة للقرض بالأخذ عن عتبار احتياجات قتصاد الوط ، و خصوصا ما علق بتمو ل مخططات و برامج التنمية قتصادية و الوضعية النقدية للبلد[1]، و يقوم ذا المجلس بإعداد الدراسات المرتبطة سياسة القرض و النقد، و ل مور المرتبطة بطبيعة و م و ت لفة القرض إطار مخططات و برامج التنمية قتصادية الوطنية .تجدر شارة إ أن المجلس عمل تحت وصاية وزارة المالية.
2. **ال نة التقنية للبنك:** يرأس ال نة التقنية للبنك محافظ البنك المركزي، و ال نة م لفة بمتا عة جميع المقاي س ذات العلاقة ب نظيم الوظيفة البنكية، كما س ر ال نة ع ضمان تطبيق التنظيمات و ال شر عات القانونية و البنكية تبعا لسلطات المراقبة المخولة ل ا، و دف الصلاحيات المخولة ل نة إ يع دخار و مراقبة و توز ع القروض.[2]

ثالثا: إصلاح عام 1988

ع الرغم من صلاحات المصرفية الواردة القانون 86-12 إلا أن استمرار زمة قتصادية دفع بالسلطات ا زائر ة إ تطبيق برنامج إصلا واسع مس مجموع القطاعات قتصادية[3] بما ف ا البنوك العمومية ابتداء من سنة 1988 وذلك بصدور القانون رقم 88-06 المؤرخ6 12 جانفي1988 المعدل و المتمم للقانون 86-12، والمتضمن توجيه المؤسسات العمومية قتصادية، لإحداث التطابق و ام ب ن توج ات قتصاد ك ل، حيث أصبحت البنوك أك استقلالية إدارة موارد ا المالية و منح القروض و ذلك أصبحت البنوك مؤسسات اقتصادية دف إ تحقيق الر ح و المر دودية، حيث سرعان ما تفاعلت البنوك مع ذه جراءات لذلك ش لت مرحلة وانتقال ا إ ستقلالية بمنح ا القدرة وح ل ام بالتدخل السوق حسب قواعد، امة تطور ا المتاجرة، وعليه أصبحت البنوك تتمتع ب امل استقلالي ا فيما يخص منح ا للقروض ودراس ا للمشار ع ومتا ع ا لديو ا وسي ا لشؤو ا الداخلية.

أما أ م المبادئ و القواعد ال تضم ا قانون 88-06 تتمثل فيما ي :[4]

- دعم دور البنك المركزي إعداد و إدارة السياسة النقدية غرض تحقيق التوازن قتصاد الك ، مع إعطاء ستقلالية للبنوك إطار التنظيم ا ديد للاقتصاد و المؤسسات.

[1] المادة 26 من القانون 86-12 المؤرخ 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك و القرض.

[2] Derder Nacera, Le rôle du système bancaire algérien dans le financement de l'économie, Thèse de magister, option finance, L'école supérieure de commerce, 1999-2000, p :20.

[3] مصيطفى عبد اللطيف، بلعور سليمان، النظام المصر عد صلاحات، مداخلة[، الملتقى الوط حول صلاحات قتصادية ا زائر والممارسة الد سو قية، ا زائر، المركز ا ام شار، 20-2004/04/21، ص03.

[4] بلعزوز بن ع ، محاضرات النظر ات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص 184.

- عت البنك صية معنو ة تجار ة تخضع لمبدأ ستقلالية المالية والتوازن المحاس .
- يمكن لمؤسسات القرض أن تطلب قروض من السوق الداخ و/أو ا ار .
- يمكن للمؤسسات المالية غ المصرفية أن تقوم بتوظيف أموال ا لاقتناء أس م و سندات تصدر ا مؤسسات ت شط داخل الـ اب الوط أو خارجه.

و أ م ما م إصلاحات (1986-1988) و رد عتبار لوظائف النظام البن ي القيام بتعبئة الموارد وانخفاض دور ا زنة القيام عمليات التمو ل[1]، و رد عتبار أيضا لأ مية النقود التأث ع مختلف المتغ ات قتصادية خرى و إحداث غ ات ع ي ل ا از المصر و العلاقات القائمة ب ن مختلف أج زته.

المطلب الثالث :النظام المصر ضوءقانون النقد و القرض 90-10

ع الرغم من سلسلة صلاحات الـ باشر ا السلطات العمومية غية عميق مسار التحول قتصادي الذي بدأته، ان من الضروري مواصلة صلاحات بأك عمق و شمولية و إبراز الدور الـ ام الذي يلعبه النظام المصر ، و رغبة السلطات تفادي سلبيات و تجاوز قصور صلاحات السابقة إ جانب الدوافع النقدية و قتصادية و التقنية قامت بإصدار القانون رقم 90-10 المؤرخ 14 أفر ل 1990 المتعلق بالنقد و القرض[2]، و الذي صدوره يمثل منعطفا حاسما فرضه منطق التحول إ اقتصاد السوق من أجل القضاء ع نظام تمو ل قتصاد الوط القائم ع المديونية و الت م، الذي أعاد ت شيط وظيفة الوساطة المالية مع إعطاء ل قناة صلاحي ا التقليدية و إبراز دور النقد و السياسة النقدية[3]، و ذا جاء بمجموعة من التدابـ الـ تنص ع ما ي :

- منح استقلالية للبنك المركزي الذي أصبح س "بنك ا زائر "و اعتباره سلطة نقدية حقيقية مستقلة عن السلطات المالية تتو إدارة و توجيه السياسة النقدية البلاد، إ جانب إعادة تنظيمه و ذلك بظ ور يئات جديدة تتو سي البنك و إدارته و مراقبته.
- عديل م ام البنوك العمومية و ذلك بإلغاء التخصص الـ شاط المصر ، و يع البنوك ع تقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة، و دخول سواق المالية و مواج ة المنافسة ذ يجة انفتاح السوق المصرفية ع القطاع المصر ا اص الوط و جن .

---

[1] صديقي مليكة ، دراسة صعو ات التحول إ اقتصاد السوق ا زائر،] تحر ر[، مجلة علوم قتصاد وال سي والتجارة، جامعة ا زائر، عدد 10، 2004، ص0 147-148.

[2] قانون 90-10 المتعلق بالنقد و القرض، المؤرخ 14 أفر ل 1990 ، ا ر دة الرسمية العدد 16 بتار خ 1990/04/14.

[3] بلعزوز بن ع & كتوش عاشور، دراسة لتقييم ا ع اس صلاحات قتصادية ع السياسات النقدية،] مداخلة[، الملتقى الدو حول السياسات قتصادية ا زائر، الواقع و فاق، ا زائر، جامعة تلمسان، أيام: 29-2004/10/30، ص08.

الفرع ول :أ داف و مبادئقانون النقد و القرض 90-10

جاء بأف ار جديدة تصب معظم ا إعطاء المنظومة المصرفية م ام ا الرئ سية كمحرك أسا للاقتصاد و وضع سس التنظيمية و الـ سي ية للبنوك و المؤسسات المالية بصورة أكـ تحكما من ل القوان ن الـ وضعت من قبل.

أولا :أ داف قانون النقد و القرض

دف قانون النقد و القرض 90-10 إ تحقيق ما ي [1]:

- وضع حد ل تدخل إداري القطاع المصر و الما .
- رد عتبار لدور البنك المركزي سي شؤون النقد و القرض.
- يع سـ ثمارات ا ارجية و السماح بإ شاء مصارف وطنية خاصة أو أجن ية.
- تط الوضعية المالية لمؤسسات القطاع العام.
- تنو ع مصادر التمو ل للمتعامل ن قتصادي ن، خصوصا بالـ سبة للمؤسسات عن طر ق إ شاء السوق الما ، و ورصة القيم المنقولة.
- إيجاد مرونة سـ ية تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

ثانيا :مبادئقانون النقد و القرض:

تتمثل أ م مبادئه فيما ي [2]:

1. **الفصل ب ن الدائرة النقدية و الدائرة ا قيقية:** تب: قانون النقد و القرض مبدأ الفصل ب ن الدائرة النقدية و ا قيقية حـ تتخذ القرارات عـ أساس داف النقدية الـ تحدد ا السلطة النقدية و بناءا عـ الوضع النقدي السائد، و ذا عكس ما انت عليه القرارات حـ ن انت يئة التخطيط تتخذ ا عـ أساس كـ حقيقي، و دف ا عبئة الموارد المالية اللازمة لتمو ل الـ امج سـ ثمار ة المخططة.
2. **الفصل ب ن الدائرة النقدية و الدائرة المالية :**فلم عد ا زنة بموجب ذاالقانون حرة الـ وء إ عملة القرض، و تمو ل ز ا عن طر ق الـ وء إ البنك المركزي لم عد يتم بتلك التلقائية و لم عد أيضا يتم بلا حدود، بل أصبح يخضع لبعض القوان ن، و سمح ذا المبدأ بتحقيق ما ي [3]:

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم ل زنة.

---

[1] المجلس الوط قتصادي و جتما ، نة **آفاق التنمية قتصادية و جتماعية**، مشروع التقر رحول :إش الية إصلاح المنظومة المصرفية – عناصر من أجل فتح نقاش اجتما -الدورة السادسة عشر، نوفم 2000 ، ص 19،20.

[2] لطرش الطا ر، **تقنيات البنوك**،(ط04)، مرجع سابق، ص196

[3] بلعزوز بن ع ، محاضرات النظر ات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص 187.

- تقليص ديون ا زنة اتجاه البنك المركزي، و سديد الديون السابقة الم اكمة عل ا، فبلغ اية عام 1989 حو9 110 مليار دج تجاه البنك المركزي و 10 مليار دج تجاه البنوك التجارة و و مبلغ´ شل ما يقارب % 50 من الدين العمومي المح تلك الف ة.[1]
- ا د من ثار السلبية للمالية العامة ع التوازنات النقدية، و إلغاء كتتاب جباري لسندات ا زنة من قبل البنوك التجارة، و تحديد قيمة السندات العمومية ال يمكن أن يقبل ا البنك المركزي محفظته، و ال لا تتعدى سبة % 20 من قيمة يرادات العادية للسنة المالية السابقة[2].

3. **الفصل بن دائرة الم انية و دائرة القرض** :بموجب ذا القانون أ عدت ا زنة العمومية عن تمو ل قتصاد أي منح القروض ليبقى دور ا يقتصر ع تمو ل سـ ثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة، و ذا أعيد للنظام البن ي دوره منح ئتمان للاقتصاد مرتكزا ذلك ع أسس و مفا يم ا دوى قتصادية للمشار ع.[3]
4. **إ شاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة:** انت السلطة النقدية مشـ تة مستو ات عديدة، و بم ءقانون النقد و القرض أل ذا التعدد تمثيل السلطة النقدية .و ان ذلك أنه أ شأ سلطة نقدية وحيدة و مستقلة عن أي ج ة انت و قد وضع ذه السلطة النقدية الدائرة النقدية و بالذات يئة جديدة أسما ا مجلس النقد و القرض و جعل ا وحيدة ليضمن ا ام السياسة النقدية، و مستقلة ليضمن تنفيذ ذه السياسة و موجودة الدائرة النقدية ل ي يضمن التحكم سير النقد و يتفادى التعارض بن داف، رغم أن ذه ستقلالية تبقي سـ ية.[4]
5. **وضع نظام بن ي ع مستو ن:** و ع ذلك التمي بن شاط البنك المركزي كسلطة نقدية و شاط البنوك التجارة و بموجب ذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بن ا للبنوك و يراقب شاط ا و يتا ع عمليا ا و يوظف مركزه كم أ أخ للإقراض التأث ع السياسات قراضية للبنوك، و يحدد القواعد العامة لل شاط البن ي و معاي تقييم ذا ال شاط ´بالكيفية ال تجعله يحقق أ داف السياسة النقدية، و قد أبطل قانون النقد و القرض مفعول القوان ن المصرفية ال صدرت قبله.

---

[1] محمد الشر ف إلمان، الدينار و ا از المصر مرحلة نتقال،] تحر ر[، صلاحات قتصادية و سياسة ا وصصة البلدان العر ية، ط 01، مركز دراسات الوحدة العر ية، ب وت، فيفري 1999 ، ص 420،421.

[2] المادة 11 من قانون النقد و القرض 90-10.

[3] بلعزوز بن ع ، محاضرات النظر ات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص 188.

[4] Mohamed Cherif Ilmane, Transition de l'économie algérienne vue l'économie de marché, BA, 1991, p 31.

الفرع الثاني: إ شاء البنوك التجارة و المؤسسات المالية و يئات الرقابة

لقد رخص قانون النقد و القرض لإ شاء بنوك و مؤسسات مالية سواءا انت وطنية أو أجن ية باعتبار ا مؤسسات قرض شرط أن ستجيب إ المقاي س و الشروط ال تتحدد«خاصة´بطبيعة ال شاط و

داف المحددة ل ا.

أولا: البنوك التجارة و المؤسسات المالية

حسب قانون النقد و القرض فإن البنوك التجارة عبارة عن أ اص معنو ة[1] م م ا العادية و الرئ سية أن تقوم بالعمليات تية:[2] جمع الودا ع من ا م ور، و منح القروض، و توف وسائل الدفع اللازمة و وضع ا تحت تصرف الز ائن و الس ر ع إدار ا .أما المؤسسات المالية عرف حسب قانون النقد و القرض بأ ا أ اص معنو ة م م ا الرئ سية القيام بالأعمال البنكية ما عدا تلقي موال من ا م ور[3]، و يبقي أمام ذه المؤسسات سوى رأسمال ا و قروض المسا مة و المدخرات طو لة جل للقيام بأعمال ا و شاطا ا.

بإم ان البنوك و المؤسسات المالية جن ية أن تفتح فروعا ل ا ا زائر، عد ال خيص الذي يمنحه مجلس النقد و القرض و يتجسد قرار محافظ بنك ا زائر، و يجب أن ستعمل رأس مالا يوازي ع قل رأس المال د ى المطلوب تأمينه من طرف البنوك و المؤسسات المالية ا زائر ة[4]،

و قد حدد النظام رقم 93-01 المؤرخ 03 جانفي 1993 شروط تأس س أي بنك أو مؤسسة مالية وشروط إقامة فروع لبنوك و مؤسسات مالية أجن ية ، م ا:

- تحديد برامج ال شاط.
- الوسائل المالية و التقنيات المرتقبة.
- القانون سا للبنك أو المؤسسة المالية مع منح البلاد جن ية المعاملة بالمثل.

ثانيا: يئات الرقابة النظام المصر ا زائر

إن التنظيم ا ديد للنظام البن ي ا زائري عدصدور قانون النقد و القرض 90-10 يتطلب أن ت ون للسلطة النقدية آليات و يئات للرقابة ع ذا النظام، من أجل جعل عمله ي ون م ما مع القوان ن السار ة المفعول و ستجيب لشروط حفظ أموال ا م ور، و تتمثل ذه ال يئات نة

---

[1] المادة 114 من قانون النقد و القرض 90-10.

[2] المواد: 110،111،112،113، من قانون النقد و القرض، ع ال ت ب.

[3] المادة 115 من قانون النقد و القرض.

[4] تم غي سبة رأس المال د ى المطلوب، بموجب النظام رقم 01-04 المؤرخ 2004/03/04، المتعلق برأس المال د ى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة ا زائر.

الرقابة المصرفية، و مركزة المخاطر، و مركزة عوارض الدفع، و جـ از م افحة إصدار الشيـ ات بدون رصيد.

1. نة الرقابة المصرفية

نصت المادة 143 من قانون 90-10 عل0 إ شاء نة مصرفية مستقلة م لفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين و نظمة الـ تخضع لـ ا البنوك و المؤسسات المالية، مع إنزال العقوبة عـ ل مخالفة و حددت أعضا ا و صلاحيا ا فـ تتكون 2 من المحافظ كرئيس لـ ا و عوضه نائبه حالة غيابه، و أربعة أعضاء م م قاضيان يـ تدبان من المحكمة العليا و يقـ ح ما رئيس ا ول عد موافقة المجلس عـ للقضاء، و عضوان كفؤان الشؤون المالية و المصرفية يقـ ح ما وزير المالية، و صلاحيا ا متعددة يمكن إجمال ا فيما يـ 3:

- إجراء الرقابة عـ الوثائق و المسـ ندات مقرات البنوك و المؤسسات المالية.
- متا عة مدى اسـ يفاء البنوك للمتطلبات الـ يفرضـ ا القانون [1] كـ سبة موال ا اصة إ لـ امات، معامل السيولة المطبق، الـ سبة بـ ن دخارات و التوظيفات، و عند خلال بقواعد حسن السلوك المـ تقرر اتخاذ مجموعة من التداب اللوم و نذار، ضرورة العمل عـ إعادة التوازن الما و التـ يح، أو حـ إ عين مدير مؤقت إذا استد مر ذلك [2]، إضافة إ ل ذلك، يمكن لـ نة اتخاذ تداب أخرى من بـ ن التداب المقـ حة المادة 156 من قانون النقد و القرض.

2. مركزة المخاطر

إطار الوضع ا ديد المـ سم بحرة المبادرة وقواعد السوق العمل المصر ، و إلغاء مبدأ التوطين البنـ ي لـ ذه سباب و غـ ا تـ ايد المخاطر المرتبطة بالـ شاط المصر وخاصة المخاطر المرتبطة بالقروض، لذلك يحاول البنك المركزي أن يجمع ل المعلومات للتقليل من ذه المخاطر، و ذا طار أسس قانون النقد و القرض يئة مركزة تقوم بتجميع ذه المعلومات سميت مركزة المخاطر تـ لف بجمع أسماء المستفيدين من القروض و طبيعة و م القروض الممنوحة، و المبالغ الـ لت و الضمانات المقدمة لـ ل قرض من جميع البنوك و المؤسسات المالية .و ذا عن طرق الـ ام يئات القرض بالتعامل مع ذه المصـ ة «خاصة بالإضافة إ الوظيفة علامية لمركزة المخاطر الـ وجود ا سمح بتحقيق غايات متعددة م ا:[3]

- مراقبة و متا عة شاطات يئات القرض و معرفة مدى الـ ام ا بقواعد العمل.

---

[1] محمود حميدات ، مدخل للتحليل النقدي، مرجع سابق، ص 147.

[2] حسب المواد 153، 154، 155، من قانون النقد و القرض.

[3] لطرش الطا ر، تقنيات البنوك، (ط04)، مرجع سابق، ص 207.

- منح يئات القرض«فرصة القيام بالمفاضلات بن القروض المتاحة.
- تركز المعلومات المرتبطة بالقروض ذات المخاطر مصر ة واحدة ع مستوى البنك المركزي ذا سمح له بالسيطرة و التحكم أك سير القروض.

3. مركزة عوارض الدفع

أ شئت مركزة عوارض الدفع بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ 22 مارس 1992، وفرض ع ل الوساطة المالية نضمام إ ذه المركزة و تقديم ل المعلومات ل ا المتعلقة ب ل ا» وادث و المشا ل ال ع ض م عند اس جاع القروض أو مشا ل ل ا علاقة بمختف وسائل الدفع، و م م ا:

- تنظيم لائحة مركزة لعوارض الدفع و ما قد ينجم ع ا و سير ا، و تتضمن ل ا» وادث الم لة شأن مشا ل الدفع أو سديد القروض.
- شر قائمة عوارض الدفع و ما يمكن أن ينجم ع ا من تبعات و تبليغ ا إ الوسطاء الماليين.

4. ج از م افحة إصدار الشي ات بدون مؤونة

عت ذا ا از تكملة لل يئات السابقة، باعتباره جاء ليدعم ضبط قواعد العمل بأ م أحد وسائل الدفع و الشيك، أ بموجب النظام رقم 92-03 المؤرخ مارس 1992 ، و عمل ع جمع المعلومات ال ل ا صلة عوارض دفع الشي ات لعدم كفاية الرصيد أو أنه غ موجود أصلا و القيام ب بليغ ا إ الوسطاء الماليين المعنيين، و الغرض من إ شاء ذا ا از و تط المعاملات ال س للنظام المصر الغش و التحايل، و خلق قواعد للتعامل الما يقوم ع أساس الثقة.

المطلب الرا ع :البنوك و المؤسسات ال تأسست عدصدور قانون النقد و القرض

لقد سمح صدور قانون النقد والقرض بإ شاء مؤسسات مصرفية جديدة«خاصة و مختلطة جزائرة و أجن ية، حيث ظ رت ذه البنوك لتدعيم البنوك العمومية والمسا مة ترقية ال شاط المصر و إحداث نوع من المنافسة بن البنوك تقديم منتجات وخدمات مصرفية جديدة و فيما ي عض البنوك ا اصة ال تأسست سوءا برأسمال أجن أو برأسمال جزائري ع س يل الذكر.

أولا: بنوك خاصة برأسمال أجن [1]

- **الشركة البنكية العر يةABC:** مقر ا البحرين تحصلت ع عتماد 17-11-1997 برأسمال اجتما 9 قدره 20 مليون دولار، وتم اكتتابه بمسا مة ل من المؤسسة العمومية المصرفية ب سبة 70%، المؤسسة المالية الدولية SFIالتا عة للبنك الدو ب سبة 10%،

[1] Banque d'Algérie :« Banque et établissements financière », à partir du site d'Internet" www.banque-of-algeria.dz/banque.htm", consulté le 19/03/2011.

المؤسسة العربية للاستثمار بنسبة10% الصندوق ا زائري للتأمين CAAT بنسبة5% ، و متعاملين جزائريين خواص بنسبة 5%.

- **سيتي بنك مريتج:** من أكبر البنوك العالمية ميدان سيتي أسواق الصرف تحصل على اعتماد ماي 1998 من مجلس النقد والقرض برأسمال قدره 1.2 مليار دينارجزائري و قع مقره بالأورا .
- **الشركة العامة الفرنسية :** والتي فتحت فرعا با زائر 15-04-1998 برأسمال قدره500 مليون دينار جزائري حيث ساهمت الشركة العامة بنسبة% 45 و بو لدينغ FIBASA للكسمبورغ بنسبة31 %، و المؤسسة المالية الدولية SFI ب 10 %، و البنك فرنسي للتنمية ب% 10 ، و تتكفل هذه الشركة بتمويل نشاطات التجارة الخارجية مع ضمان متابعة تطبيق برنامج خوصصة المؤسسات العمومية.
- **البنك العربي الوطني :**يقع مقره بعمان، تحصل على اعتماد من طرف مجلس النقد و القرض برأسمال قدره 500مليون دينارجزائري .
- **بنك ناتكسيس مانة :** لقد أنشئ هذا البنك برأسمال قدره 500مليون دج، و لقد جاء نتيجة دمج مابين القرض الوطني و البنك الفرنسي للتجارة الخارجية حيث أصبح منذ 1997 تابعا إلى مجموعة البنوك الشعبية المساهم الرئيسي رأسمالها.
- **البنك القطري - رنسي بنك-:** أنشئ من طرف مجموعة الفيصل ومقره قطر برأسمال معتمد ب 30مليون دولار.
- **بنك PG HERMES SPA :** أنشئ هذا البنك برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري و المساهمين الرئيسيين هذا البنك هم EPG HERMES SPA بمصر وUnited group بالإمارات العربية المتحدة .
- **البنك العام المتوسط :**تأسس في جوان 1998 برأسمال قدره مليار دج منه 8% عبارة عن مساهمات أجنبية، حيث يقوم بمجمل العمليات المصرفية بالإضافة إلى ترقية تأسيس الشركات عن طريق سوق المال.
- **البنك الجزائري المختلط الشركة:** تأسس بتاريخ 06-12-1990 بمساهمة بنك الشركة الدولي ومقره جدة السعودية و بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR ،و تم توزيع حصص رأس مال يعطي غلبية للجانب الجزائري بنسبة% 51 ، و هو بنك تجاري يخضع نشاطه المصرفي بقواعد و أحكام الشريعة الإسلامية، ولقد تطورت أعماله في مجال التمويل اللاربوي .

ثانيا: بنوك خاصة برأسمال جزائري

لقد تم منح عتماد لـ ذه البنوك برأسمال جزائري من طرف مجلس النقد و القرض، ومن أ م ذه البنوك:

- **البنك تحادي** :أ ذا البنك 1995-05-07 برأسمال خاص مختلط وط و أجن ، و ترتكز أعمال ذا البنك أداء شاطات متنوعة م ا :جمع دخار، تمو ل العمليات الدولية، و المسا مة رؤوس أموال جديدة، كما يقوم أيضا بتقديم النصائح و رشادات و سـ شارات المالية للز ائن.
- ا ليفة بنك 1998 :تحصل عـ الـ خيص من طرف مجلس النقد و القرض 25-03-1998، و اعتمد من طرف بنك ا زائر 27-07-1998 بموجب القرار رقم 98-04 بمسا مة سعة مسا مـ ن برأسمال قدره 8.6مليون دولار، و له 29 و الة موزعة عـ الـ اب الوط ، و و بنك شامل موجه لتمو ل الـ شاطات التجارة والصناعية و المؤسسات المتوسطة و الصغ ة و المـ ن ا رة، ب منه عتماد بقرار من الـ نة المصرفية رقم 2003-03 الصادر بتارخ 29-05-2003
- مـ بنك: و و بنك تجاري تحصل عـ عتماد من طرف مجلس النقد و القرض بتارخ 08-08-1998 برأس مال قدره 620مليون دينار جزائري، و و يقوم بجميع العمليات المصرفية.
- **البنك التجاري والصنا ا زائري** : و و بنك خاص أ برأس مال قدره 500مليون د.ج للقيام بمختلف الـ شاطات و العمليات المصرفية«خاصة مجال تمو ل التجارة ا ارجية ، ب منه عتماد بقرار من الـ نة المصرفية رقم 2003-08 بتارخ 21-08-2003 عد إخلاله بقواعد العمل المصر 2003 الواردة قانون النقد والقرض و عليمات بنك ا زائر.
- **البنك الدو ا زائري** : تحصل عـ عتماد من طرف مجلس النقد و القرض برأسمال مختلط وط أجن
- **الشركة ا زائرة للبنك**: تحصل ذا البنك عـ الـ خيص من طرف مجلس النقد و القرض 12 جوان 1999، اعتمد من طرف بنك ا زائر 02-11-199 و عتـ شركة مسا مة أ شأت، بالأغلبية من طرف مشرف ن جزائر ن برأسمال قدره 700مليون دينار جزائري، و لقد تم اكتتابه بمسا مة 83% من شر ات جزائرة و 7 % من شر ات تمو ل أورو ية، و لقد تحصل عـ أر اح خلال عام 2000 قدرت ب 51.8 % صيلة قدر ا 2.8 مليار دينارجزائري .

و بالتا أصبحت بـ ية النظام المصر و الما عدصدور قانون النقد و القرض كما مو ة الشـ ل ي:

الش ل رقم (01): ب ية النظام المصر و الما عدصدور قانون 90-10.

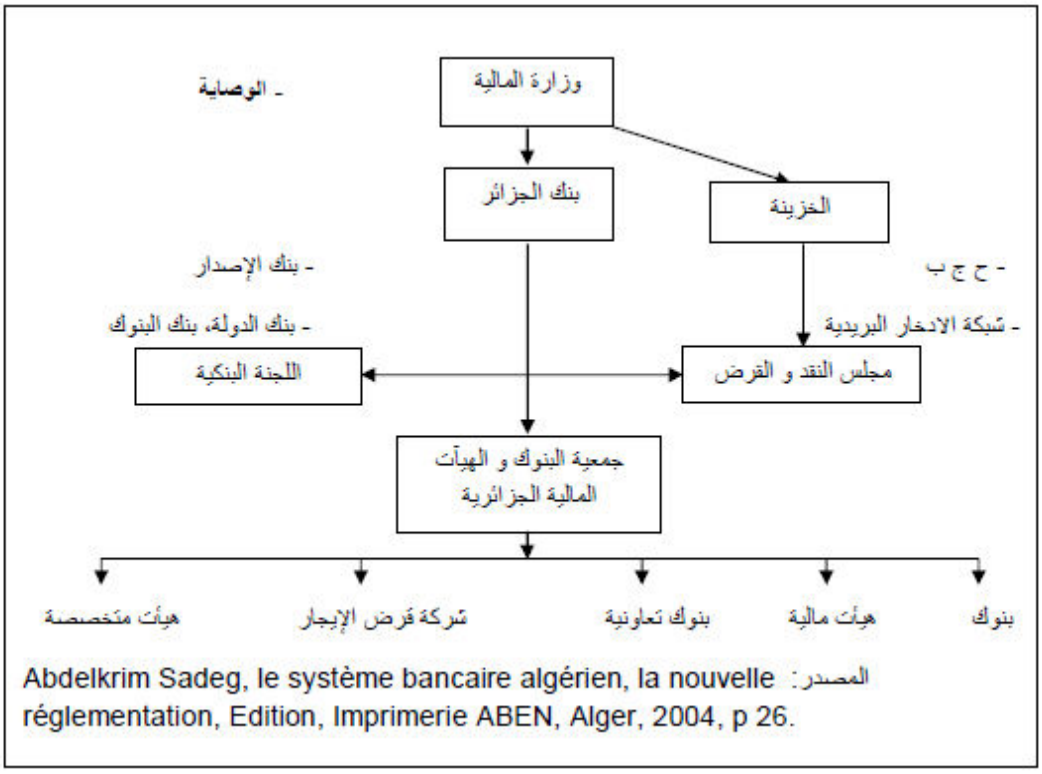

المبحث الثالث:تطور السياسة النقدية ا زائر للف ة 1962-2000

مرت السياسة النقدية ا زائر بالعديد من التطورات و ال ترجع إ طبيعة النظام قتصادي المنت ، الذي ينعكس أسلوب إدارته ع السياسات قتصادية المطبقة عموما و َبالسياسة النقدية بصفة خاصة، و من أجل مسايرة ذه التطورات ا اصلة و تحقيق داف الم شودة قامت ا زائر عدة إصلاحات حيث نحاول إبراز أ م معالم السياسة النقدية تلك صلاحات، و من أجل ذلك خصصنا ذا المبحث لمعرفة مسار تطور السياسة النقدية ا زائر للف ة (1962-2000) و ذلك َبتقسيم ذه الف ة الطو لة إ ثلاث ف ات، وذلك من خلال المطلب ول الذي نناول فيه السياسة النقدية ا زائر للف ة 1962-1979 و المطلب الثا ي نتعرض إ السياسة النقدية ا زائر للف ة 1980-1989و أما المطلب الثالث سنخصصه للسياسة النقدية ا زائر للف ة 1990-2000

المطلب ول :مسار السياسة النقدية ا زائر للف ة 1962-1979

إن إختيار ا زائر للنظام قتصادي الموجه مركز ا، جعل القطاع المصر تا ع لمتطلبات ا طة قتصادية العامة، فانحصرت م ام ذا القطاع تلبية حتياجات التمو لية للأ شطة قتصادية ال انت تا عة للدولة من أجل بناء قتصاد الوط ، و بالتا انت السياسة النقدية عديمة الفعالية لتحقيق أ داف السياسة قتصادية ال لية، حيث أ عدت الدائرة النقدية عن دائرة القرار قتصادي، و السياسة النقدية انت عبارة عن سياسة ائتمانية يأخذ ف ا القرض المصر ولو ة

تمو ل الـ شاط قتصادي و انت تا عة إ حد كبـ للسياسة المالية و أن داة المـ ة لمراقبة الكتلة النقدية القرض[1]، فاستخدمت أدوا ا لتحقيق عض ولو ات مجال القرض عيدا عن متطلبات ستقرار النقدي.

تم ت ذه المرحلة باسـ جاع ا زائر للسلطة النقدية و ت و ن النظام المصر و اذ اج التخطيط، و شـ ل القرض المصر النمط الرئ لتمو ل الـ شاط نتا و ذلك لضعف قدرة التمو ل الذا ي و الطلب عـ القروض المصرفية ذ يجة لنقص المشار ع سـ ثمار ة، و عليه فإن مقابلات الكتلة النقدية انت القروض المطلو ة من عوان لتحقيق مستوى معـ ن من الـ شاط القطاع ا قيقي، و معدلات الفائدة المطبقة انت تحدد إدار ا[2]، و شـ ل تأط القرض النمط الرئ ضبط الـ شاط البنـ ي بحيث ي ون ذا التأط مركز ا، أما طبيعة النقود ذه الف ة لم يو لـ ا ا تمام كبـ فعندما أصدرت العملة الوطنية لم ستعمل ا كأداة شيطة للتنمية و لم ستعمل ا علاقا ا الدولية و لم تكن أداة إسـ اتيجية من أجل التحكم التنمية قتصادية عـ الرغم من أ ا رمز من رموز السيادة الوطنية، حيث استعمل ا ا از المصر وسيلة لتمو ل سـ ثمارات المخططة و أداة من أدوات حماية قتصاد الوط ضد التصرفات الـ يمكن أن ت ق به الضرر أو من النتائج السلبية للتداول النقدي جنـ كـ رب رؤوس موال و سـ ثمارات جنـ ية[3]، و ما يؤكد ذلك قانون المالية 1966 الذي ألـ السقف أو ا ـ د قـ لـ سـ يقات البنك المركزي لـ زنة العامة حيث ان تمو ل ز المـ انية أليا من طرف البنك المركزي شـ ل سـ يقات و من طرف البنوك التجارة عن طر ق كتتاب جباري لسندات ا زنة، الذي نتج عنه دين لـ زنة تجاه ا از المصر ، أما المـ ام الـ لف ا البنك المركزي فنجد أ ا تتمثل توف الظروف الملائمة لتنمية منظمة للاقتصاد الوط و ا فاظ علـ ا ميدان النقد و القرض و الصرف، من خلال ترقية استعمال جميع موارد نتاج البلاد مع ا رص عـ ضمان استقرار النقد داخليا و خارجيا، فعـ البنك المركزي أن سا م تحقيق دف ن ما ستعمال الكـ لعوامل نتاج و استقرار أسعار الصرف.

نظرا لـ ذه الظروف و إبتداءا من سنة 1965 أعادت السلطة النظر سس الـ يرتكز علـ ا عمل البنك المركزي و لـ المبادئ الـ تقوم علـ ا سـ ير العملة، لكن ما يمز غيـ ذه الف ة ضـ يل جدا مما استد غيـ يمس الدور و القانون سا للبنك المركزي و البنوك التجارة السياسة النقدية و قتصاد النقدي كـ ل، من خلال صلاح الما لسنة 1971 الذي ينص عـ التخطيط المركزي

[1] Ammour Benhalima, Monnaie et régulation monétaire, référence à l'Algérie, Edition Dahleb, 1997, pp 73, 74.

[2] Ibid., PP 75, 76.

[3] بلعزوز بن عـ ، محاضرات النظر ات والسياسات النقدية، مرجع سابق، ص165،

جباري، و الذي أعطى أولو ة للتخطيط ع العملة و المنظومة المصرفية ع السياسة النقدية[1]، و أصبح ذلك مؤكدا عند تنفيذ المخطط الر ا ول (1970-1973) الذي كرس ا يار ال اي للتخطيط المركزي كنظام لتنظيم قتصاد و سي ه و تنميته، حيث ألزمت المؤسسات العمومية القيام ب ل سديدا ا بواسطة حسابا ا البنكية و بالعملة الكتابية ال ستعمل كأداة للمراقبة المحاس ية للتدفقات داخل القطاع تمكن من اح ساب الكميات الرأسمالية و َبالكيفية ال ينص عل ا التخطيط لغرض تمو ل س ثمارات المخططة، و ح صلاح الما لعام 1971 لم تدرج النقود وسيلة لت و ن رأس المال بل َبقيت وحدة حساب ووسيلةالتداول و دور ا اسل و حيادي مما س ب غي ب السياسة النقدية تأدية دور ا.

و أن عرض النقود يمثل َكمية النقود الواجب إصدار ا ح سمح بتمو ل قتصاد و سي ه وفقا لأ داف ا طة المركزة 3 القائم ع اقتصاد ستدانة، و أنه غ مستقل عن نوع سي و طبيعة التنمية قتصادية المعتمدة، و ان ذلك مؤكدا قانون المالية لعام 1971 الذي تم فيه إعادة دوائر التمو ل طالما أن ا تمام الدولة ان منصبا ع تمو ل س ثمارات المخططة، من أجل تحقيق النمو قتصادي و التوظيف ال امل، فطبقت سياسة نقدية توسعية فالبنك المركزي ان مج ا ع إعادة التمو ل و توف السيولة اللازمة للبنوك التجارة ال تلعب دور الوسيط بن ا زنة العامة و المؤسسات قتصادية مما أثر سلبا ع نوعية ا دمات و إ مال دور ا نظرا لون أن س ثمارات انت مرتبطة بالظروف السائدة كنموذج التخطيط المركزي المتبع و عتبارات خرى ح تحولت إ مجرد شبابيك محاس ية[2].

أما عن أدوات السياسة النقدية ال استعملت ذه الف ة لتحقيق أ داف التنمية أدوات السياسة النقدية المباشرة ممثلة سياسة تأط القروض، و تم عتماد ع سياسة إعادة ا صم من خلال التنازل عن السندات العمومية و ا اصة و كذلك سليفات ر نية ع الذ ب أو العملات جن ية، بالإضافة إ التدخل السوق النقدية غرض تنظيم سيولة البنوك بالبيع ل ا و الشراء م ا سندات عمومية أي ما س عمليات السوق المفتوحة، و رغم ذه داف المعلنة و دوات المستعملة إلا أن الواقع يؤكد عدم وجود سياسة نقدية حقيقية و ذلك لأسباب عديدة م ا:

- الصلاحيات المخولة لمجلس إدارة البنك المركزي مجال السياسة النقدية محدودة جدا و ال تتمثل إعداد المعاي و الشروط العامة للعمليات ال سمح ا قانون البنك المركزي و تحديد قائمة السندات العمومية ال يمكن أن تخضع لعملية إعادة ا صم و تحديد معدلات

[1] Conseil National Economique et Social, projet de rapport sur : Regards sur la politique monétaire en Algérie, 26ème Session Plénière, Juillet 2005, p 20.

[2] Goumiri Mourad, **l'offre de la monnaie en Algérie**, Edition ENAG, Alger, 1993, p 103.

الفائدة و العمولات، غ أن صياغة و سي السياسة النقدية لم يكن للبنك المركزي أي حر ة التصرف ف ا، فالبنك ان م لف ب نظيم تداول و توجيه و مراقبة توز ع القروض تماشيا و السياسة النقدية المسطرة من طرف ا ز نة العمومية.

- أما بخصوص إعادة خصم السندات فقد إع ض ا صعو ات ل ون أن البنوك و مؤسسات القرض انت برؤوس أموال أجن ية إ جانب رفض ا تمو ل قطاع قتصاد مما دفع بالسلطات إ إشراك البنك المركزي لتمو ل القطاع ش ا ي، حيث لم ستعمل معدل إعادة ا صم وسيلة لمراقبة البنوك و إنما استعملته فقط لغرض تزو د البنوك ´بالسيولة و القروض ال حاجة إل ا و كأداة رئ سية للتمو ل ، حيث بقي ثابتا ب سبة % 2.5 من سنة 1964إ9 غاية سنة1972 ، ثم إرتفع إ 2.75% للف ة (1972-1986) ، غ أن ذا المعدل ´ضعيف لا ع دخار، و ذا ي ر عدم تحف البنوك جلب الموارد المالية، وإنما انت البنوك تتجه بطر قة مباشرة و سيطة إ إعادة ا صم بطر قة آلية لدى البنك المركزي س ب انخفاضه عن معدل الفائدة الدائن[1].

و ذ يجة لذلك، فالسؤال الذي يطرح نفسه مثل ذه المعطيات و: ل ناك رقابة فعلية و حقيقية للعرض النقدي؟.

فأي محاولة لمراقبة الكتلة النقدية المتداولة لا مع ل ا إلا إذا انت السلطات النقدية خاصة البنك المركزي يمتلك دوات و الوسائل اللازمة و الضرور ة لتث يت التدفق النقدي، بمع أن تنظيم م الكتلة النقدية المتداولة يرجع أساسا للسلطات النقدية، حيث أن ذه الكتلة النقديةتحتوى ع ل أنواع وسائل الدفع الفور ة ال بحوزة عوان قتصاديين داخل ال اب الوط ، و تت ون أساسا من النقود الورقية ال تتمثل تداول النقود الورقية من بنكنوت و قطع نقدية، و النقود الكتابية ال تتمثل النقود المتداولة عن طر ق الكتابة من حساب بنك إ حساب بنك آخر، و تت ون أساسا من ودا ع تحت الطلب لدى المصارف و ودا ع مراكز ا ساب ا اري و صناديق التوف ، و كذلك أشباه النقود و ال تمثل موال الموظفة للأعوان قتصادية و ال يطلق عل ا اسم السيولة المحلية (m_2).

المطلب الثاني: مسار السياسة النقدية ا زائر للف ة (1980-1989)

انطلقت صلاحات ال ي لية للقطاع ا قيقي مع بداية الثماني نات، و قد تزامنت مع المخطط ا ما ول (1980- 1984) مع غي نظام اتخاذ القرار الذي ان مركز ا إ نظام لا مركزي، حيث تمت إعادة ي لة حوا 102 مؤسسة سنة 1983 لتصبح 400´مؤسسة، و أن ذا صلاح لم يقتصر ع القطاع ا قيقي فقط بل عداه للقطاع المصر و النقدي حيث عرفت ذه المرحلة إعادة ي لة

[1] Benissad, M.E, **Algérie : restructuration et réformes économiques (1979-1993),** OPU, Alger, 1994, p 121.

بنكين فاشلين عن ما بنكين جديدين هما :بنك الفلاحة و التنمية الريفية سنة 1982 ، و بنك التنمية المحلية سنة1985 .

إن الوضع الذي عرفه اقتصاد الجزائري منذ الاستقلال و الذي زاد أكثر سنة 1986 نظرا لسياسة التمويل المعتمدة تمويل الاستثمارات و الصعوبات المالية التي عرفها نتيجة تدهور أسعار المحروقات و بالتالي انخفاض إيرادات الدولة من العملة الصعبة و التي انعكست مباشرة على عوائد الصادرات .إن اعتماد الجزائر على موارد المحروقات تمويل اقتصاد بنسبة % 95 دون مصادرأخرى دفع إلى انهيار سعر البترول لسنة 1986 ، حيث عرف سوق النفط تراجعا خطيرا في أسعار فمن 27 دولار للبرميل سنة 1985 انخفض السعر إلى اقل من 14 دولار سنة1986، و نتيجة لذلك انخفضت إيرادات الصادرات من 12.7 مليار دولار سنة 1985 إلى 7.9 مليار دولار سنة 1986أي بنسبة إنخفاض تقدر ب% 38 ، و ما زاد تأزم الوضع ارتفاع حجم الواردات من السلع و الخدمات الضرورية كالمواد الغذائية و الطبية و هو ما أدى بالضرورة إلى تزايد حجم المدفوعات و ارتفاع حجم المديونية الخارجية و نسبة خدمة الدين الخارجي .

أمام هذه الوضعية المتدهورة لمؤشرات التوازن اقتصادي الكلي ان لزاما على السلطات الجزائرية سراع اصلاحات على مختلف القطاعات و المستويات اقتصادية، و من القطاعات التي مسها الاصلاح مباشرة قطاع المؤسسات المصرفية و المالية، فعلا ذلك ما قامت به الحكومة الجزائرية، انطلاقابقانون النقد و البنك سنة 1986 الذي غير النظرة للنقود فلم تعد وسيلة لحساب و التبادل فقط بل أصبحت أداة للقرض و التنمية و التأثير يجابي على المتغيرات اقتصادية، كالإنتاج و التوزيع و الاستهلاك و النمو و التشغيل و التعامل مع الخارج، و أصبحت سياسة ائتمان المصرفي تخضع لمتطلبات و حاجات اقتصاد الكلي و التوازنات البنكية و لتستجيب لاحتياجات المؤسسات، و هذه النظرة الجديدة للنقود جعلت السياسة النقدية تتعزز أحسن مما كانت عليه قبل 1986 ، و الذي يعتبر من القوانين الهامة الصادرة في الجزائر حيث و ضع حجر الأساس للجهاز المصرفي الجزائري المتكون من البنك المركزي و البنوك التجارية[1] ، و قد نصت الفقرة السادسة من المادة 19 من قانون 1986 على أن يتولى البنك المركزي على الخصوص تسيير أدوات السياسة النقدية و ضبط السقوف العليا لعمليات إعادة الخصم المخصصة لمؤسسات القرض[2]، فعلا و هذا ما نلاحظه إبتداءا من سنة 1986 من خلال انتقال معدل إعادة الخصم من 2.75% إلى 5% للفترة (1986-1987) ثم إلى 7% للفترة (1987-1989) و 10.5% للفترة (1989-1990)، و يرجع السبب في ذلك إلى زيادة نشاط البنوك التجارية بسبب التطور الحاصل للاقتصاد الوطني

[1] المادة 16 من قانون 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 ، المتعلق بنظام البنوك و القروض.

[2] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، مرجع سابق، ص 138.

مع تطبيق إصلاحات اقتصادية عميقة و شاملة مما سـ ب ظور الت م و بالتا ظ رت ضرورة تدخل البنك المركزي من خلال أداة معدل إعادة ا صم لإحداث التوازن و ستقرار النقدي و ان ذا دليلا مع ا عن تحولات جديدة إدارة السياسة النقدية من قبل البنك المركزي، و قامت بتعديل أسعار الفائدة من خلال رفع مستوا ا سـ ، لرفع مستوى دخار، و بالتا أدخلت مرونة سـ ية ي ل أسعار الفائدة المطبقة من طرف البنوك لت شأ جوان 1989 السوق النقدية بتوسيع المتدخلون فـ ا إ مؤسسات مالية غـ مصرفية كشر ات التأم ن،....

عد سـ ت ن من صدور قانون رقم 86-12 تم صدور قانون رقم 88-06 المؤرخ 12-01-1988 المعدل و المتمم للقانون رقم 86-12 المتعلق بالبنك و القرض، فبعد إصدار النصوص القانونية المتعلقة باستقلالية المؤسسات العمومية بما فـ ا البنوك و الـ أصبحت سـ ي وفقا للمبادئ التجار ة و المردودية، عـ اعتبار أن مؤسسات القرض مؤسسات عمومية اقتصادية، كما تم إلغاء التوط ن المصر الوحيد و خروج ا ز نة العامة عن دائرة التمو ل و ترك م مة الوساطة المالية للبنوك.

لكن ل ذه صلاحات لم تصل إ المستوى المرغوب فيه، نظرا للإختلالات المزمنة الـ عا ي م ا متمثلة أساسا المديونية الـ أصبحت تأخذ % 80 من حصيلة الصادرات و تد ور شروط خدمة الدين الـ وصلت إ أكـ من 09.05 مليار دولار ، البطالة، الت م، اختلال م ان المدفوعات، مع ا عدام إم انية الـ وء إ سواق المالية العالمية مع انخفاض كبـ احتياطات ا زائر من العملة الصعبة و ما شـ له من ضغوط، مما دفع با زائر أمام ذه الظروف و المتغـ ات الداخلية و ا ارجية لأول مرة الـ وء لمؤسسات النقد الدولية اية 1989 ، مسـ نجدة سياسته و توجـ اته و ستفادة من نصائحه إطار اتفاقيات التمو ل المدعمة و الـ جرت سر ة تامة، فعلا ذلك ما حدث ماي 1989 حيث تم إبرام اتفاقية ستعداد ئتما ي ول مع صندوق النقد الدو [1] و الـ ُسميت باتفاقية Stand by و ان ذلك 31-05-1989 و الـ عـ دت فـ ا ا زائر بـ نفيذ برنامج التكييف و ستقرار مدته 12 شـ را، تحصلت بموجـ ا عـ 155.7 مليون وحدة حقوق ب خاصة (**DTS**)، ما عادل 200 مليون دولار و الـ استخدمت كشر حة أو ، و استفادت من سـ يل تمو بقيمة 315.2 مليون (**DTS**) ما عادل 360 مليون دولار مقابل عو ض انخفاض أسعار البـ ول و ارتفاع أسعار ا بوب المستوردة و الـ استخدمت كشر حة ثانية. و ان ذلك ضمن شروط م ا :[2] مراقبة توسع الكتلة النقدية با د من التدفق النقدي و تقليص م الموازنة العامة، ضرورة تحر ر سعار و تجميد جور و تطبيق أسعار فائدة موجبة، ا د من الت م و تخفيض قيمة الدينار، كذلك تحر ر

[1] Baba Ahmed Mustapha, diagnostic d'un non développement, édition l'harmattan, France, 1999, p 218.

[2] بلعزوز بن ع ، محاضرات النظر ات و السياسات النقدية، مرجع سابق، ص 190.

التجارة ا ارجية و السماح بدخول رؤوس موال ا ارجية بالإضافة إ إلغاء ز الم انية و إصلاح المنظومة الضر ية و ا مركية، و ح تتمكن السلطات النقدية من تحقيق أ داف ا عملت ع : تحر ر أسعار الفائدة الدائنة و المدينة حدود سقف20%،رفع معدل إعادة ا صم من 7% سنة 1989إ9 % 10.5 سنة 1991 ، و % 11.5 سنة1992 ،من أجل جعل معدلات الفائدة ا قيقية موجبة، و من ثم رفع عبئة م المدخرات، و إ شاءسوق ما بن البنوك، و التأط الشامل للقروض.

إن تقييم الـ نامج ستعدادي يمكن ت يص النتائج المتوصل إل ا، و الوقوف ع مدى تنفيذ الـ نامج النقاط تية[1]:

- نمو الكتلة النقدية (M_2) إ % 21.3 سنة 1991 ، عدما ان معدل النمو 1990 يقدر ب 11.3%، حن غ الناتج الداخ ا ام(PIB) بمعدل % 0.8 و و ما يبن وجود تباعد بن المؤشرات النقدية و المؤشرات العي ية.
- ل معدل الت م سنة 1989 معدل % 9.3 لـ تفع سنة 1990 إ1% 17.9 ، ليصل سنة 1992 إ9 أع مستوى له بمعدل% 31.7 ، و و ما يؤكد التعامل سعر فائدة حقيقي سالب.
- جعل سعر صرف الدولار حدود 21.5 دينار ليصل اية 1991 إ1 26 دينار.
- ارتفاع القروض المقدمة للاقتصاد ب% 18 ، و ارتفاع م النقود المتداولة خارج قطاع البنوك إ 12.57%، و استقرار ارتفاع المديونية ا ارجية حيث قدرت ب % 26.7 مليار دولار سنة1992 عدما بلغت 28.8 مليار دولار سنة 1990 ، أما سبة خدمة الدين فانتقلت من 73.95 سنة 1991 إ76.51% سنة1992 .
- ارتفاع النفقات العمومية من 119.7 مليار دينار سنة 1988 إ1 124.5 مليار دينار سنة 1989 ، وانخفاض الـ ز الم اي سنة 1989 إ1 7.4 مليار دينار عدما ان 47.4 مليار دينار سنة 1988.

و ما يمكن استخلاصه ذه الف ة أنه رغم ذا له لا يزال الـ سي النقدي جامدا أو قاصرا ولا يحمل ذا صلاح دلالات كب ة إدارة السياسة النقدية إلا أ ا مرحلة امة تطو ر السياسة النقدية و روز قواعد جديدة لي ك الـ سي النقدي للنظام المصر فقط.

المطلب الثالث: مسار السياسة النقدية ا زائر للف ة 1990-2000.

عرفت الف ة الممتدة من 1990 إ1 2000 غ ات مؤسساتية و ي لية ع مستو ات عدة،ذ يجة صلاحات الموسعة الـ أبرم ا ا ومة ا زائر ة مع مؤسسات النقد الدولية غية عميق صلاحات

[1] مرجع نفسه، ص190

و ال انطلقت ف ا إبتداءا من 1986 ، للانتقال من اقتصاد مركزي موجه إ اقتصاد سوق دف العودة إ التوازنات قتصادية ال لية من خلال تحكم أك نمو الكتلة النقدية و استقرار سعار و أسعار الصرف....، وصولا إ إصلاح 1990 المتعلق بالنقد و القرض، و الذي وضع طار القانوني للسياسة النقدية وو مسار تطور ا، من خلال إعادة ت شيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد و السياسة النقدية وإرجاع صلاحيات السلطة النقدية سي النقد والقرض ظل استقلالية واسعة.

إن ما م ذه الف ة ودخول ا زائر مفاوضات جديدة مع مؤسسات النقد الدولية، ل صول ع قروض و مساعدات ع الرغم من أ ا قد سبق و أن وقعت ع اتفاقية ستعداد ئتماي ول عام 1989 ، ثم الثانية جوان 1991 ، و عد فشل تفاقيتن السابقتن أت السلطات ا زائرة للمرة الثالثة لإبرام اتفاقية إطار برنامج تفاق الموسع أو ما س برنامج التعديل ال يكل ، و الذي تم مرحلتن :مرحلة التثبيت ال يكل من 22 ماي1994، 21 ماي 1995 ، و مرحلة التعديل ال يكل من 22ماي1995- 21ماي 1998.

المطلب الرا ع: مسار السياسة النقدية ا زائر للف ة (2000-2010).

ابتداءا من سنة 2000 ، دخل قتصاد ا زائري مرحلة تطور ة جديدة ت ا زمنت مع رتفاع المتواصل والكب أسعار النفط ، و و ما أصبح عرف بالطفرة النفطية ال ا عكست بالإيجاب ع قتصاد الوط وجعلته ع ش بحبوحة مالية ظل تدفق الموارد المالية ال ائلة ع قتصاد الوط . و و ما ا عكس ع ل جوانب قتصاد.

1. أ م صلاحات المنجزة خلال ذه العشر ة

تبنت السلطات ا زائرة خلال ذه المرحلة عدة إصلاحات ان لها وقعها وأثرها ع مسار السياسة النقدية ا مالية وال ن صها كما ي :

- **عديلات قانون النقد و القرض**

إثر صدور قانون النقد والقرض بدأ إنفتاح القطاع المصر تجاه القطاع ا اص الوط و جن ي سارع وخصوصا عد 1998 سنة إن اء إنجاز برنامج التعديل ال يكل ، و اية 2001 أصبح القطاع المصر ا زائري يتكون من 26 بنك ومؤسسة مالية عمومية وخاصة ومختلطة معتمدة من مجلس النقد والقرض, بالإضافة إ بنك ا ز ائر وا زينة العمومية والمصا المالية للر يد والمواصلات.

ورغم أن البنوك العمومية الوطنية الستة َبقيت يمن ع القطاع حيث يتجمع لد ا مايقارب % 90 من الموارد وتمنح % 95 من القروض، إلا ان البنوك ا اصة ا ز ائر سرعان ما أثبتت وجود ا و احتلت موقعها تمو ل قتصاد الوط .

إن التطور و التحسن الذي شـ ده النظام المصر ا ز ئري عد صدور قانون النقد و القرض لم يمنع من تخبط ذا النظام مشا ل و اختلالات نجمت أساسا عن زمة الـ شـ د ا البنوك ا اصة والـ أدت إ إفلاس بنك ن عملاق ن (بنك ا ليفة و البنك التجاري و الصنا ا ز ئري .

خضم ذه الظروف الصعبة أت السلطات العمومية إ عديل قانون النقد و القرض وفقا للأمر 03-11 الصادر 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض ، والذي عت نصا شرعيا عكس بصدق رغبة المشرع البن ي م ا رجعة القوان ن و الـ شرعات الـ تنظم العمل المصر ، و إخضاع ذا النظام إ القواعد و المعاي المصرفية العالمية و ستم ارر عميق مسار صلاحات .و ذا التعديل جاء ٔتدعيما لما و منصوص عليه قانون النقد و القرض ومتمما لما حدث من غي ع مستوى التعديل السابق له ، و تعلق مر بتعديل قانون النقد والقرض 2001 بموجب مر 01-01 الصادر 27 ف اير 2001 .

التعديل ا ا لقانون النقد و القرض 2010

تم ت سنة 2010 بإصلاح طار القانوني للبنوك و من ثم للسياسة النقدية من خلال صدور مر رقم 10-04 المؤرخ 26 أوت 2010 المعدل و المتمم للأمر رقم 03-11 ، المتعلق بالنقد و القرض .، حيث عزز ذه التداب الـ شرعية ا ديدة طار القانوني الذي ينظم القطاع المصر ا ز ائر وتقوي رساء القانوني للاستقرار الما كم مة صرحة لبنك ا ز ائر، خاصة من زاوة مراقبة ا طر النظامي، إضافة إ م مته المتعلقة بتحقيق ستقرار سعار.

و إثر ذلك، يصبح لبنك ا ز ائر صلاحيات أوسع من حيث القيام بأي تحقيق ع مستوى البنوك و المؤسسات المالية، خصوصا أن لمف بنك ا ز ائر م مة قيادة ل رقابة ع مستوى ذه الـ يئات و بالأخص ساب الـ نة المصرفية .و عليه، فإن عزز صلاحيات بنك ا ز ائر سمح بقدرة أك ع الكشف المبكر لنقاط الضعف، و ذلك ع متا عة أفضل للبنوك و المؤسسات المالية . ذا طار، عزز بنك ا ز ائر قدراته مجال اختبارات الصلابة، بالموازاة مع إتمام النظام ا ديد لتنقيط البنوك و المؤسسات المالية، مسـ دفا أفضل رقابة للمخاطر المصرفية(إشراف موجه نحو المخاطر.)

خلاصة الفصل:

فيما يتعلق بالبنك المركزي كسلطة نقدية، ف و عت ال يئة الم لفة بإدارة ا انب النقدي قتصاد و يظ ر ذلك من خلال دوار المختلفة ال يقوم ا، ف و عت بنك صدار و بنك ا ومة و مس شار ا و بنك البنوك و المشرف ع شؤون ئتمان.

يقصد بالعرض النقدي ٰكمية النقود المتداولة مجتمع ما خلال ف ة زمنية معينة، و تت ون من عدة عناصر عرف بالمجمعات النقدية ال تختلف أش ال ا وفقا للتطور قتصادي و جتما وتطور العادات المصرفية، ناك أر عة عناصر أساسية من م انية البنك المركزي تؤثر ع العرض النقدي و وراق المالية ا ومية و القروض المخصومة كأصول و وراق النقدية المتداولة و حتياطات.

أما عن اثر استقلالية البنك المركزي ع أداء السياسة النقدية يكمن ون أن البنك المركزي م تمتع بقدر عال من ستقلالية لما أ عكس ذلك إيجابا ع أداء السياسة النقدية، و من ثمة المسا مة تحقيق داف ال ائية، تختلف درجة ستقلالية من دولة إ أخرى حسب مدى تحقق معاي ستقلالية.

يمكن للبنوك التجارة أن تخلق النقود، ففي حالة بنك تجاري واحد يمكن أن يخلق نقود انطلاقا من 03 نماذج من الموجودات، و حالة بنوك تجارة مجتمعة يمكن التمي بين حالتين، حالة حتياطي ال امل و حالة حتياطي ا زي، ال يتم ف ا خلق النقود عكس ا الة و ، و ذا ظل اف اض عدد البنوك و احتياطي إجباري، و توظيف رصدة ضافية، يمكن أن تتضاعف ش ل كب ، أما حالة وجود سرب نقدي فإن ذا سيضعف من خلق النقود، أما البنك المركزي يصدر النقود انطلاقا من م ونات أصوله، كما يمكن أيضا ل زنة أن تخلق النقود و ذلك أسلو ن، و لا شك أن للعرض النقدي محددات تتمثل أساسا القاعدة النقدية و أخرى تتمثل أثر المودع ن و البنوك و البنك المركزي.

و فيما يخص تجا ات ا ديثة المصرفية المركزة تتمثل التوجه نحو دارة النقدية غ المباشرة، من خلال اس داف متغ ات نقدية و اس داف الت م، و تحرر سواق المالية، و تنمية المصرفية لكو ونية و الرقابة عل ا و ذلك بإس ام البنك المركزي تفعيل ا و الرقابة عل ا من أجل تفادي المخاطر ال قد تتعرض ل ا البنوك العاملة، و كذلك بالإضافة إ العمل ع الفصل بين وظائف رسم السياسة النقدية و تنفيذ ا و بين وظائف الرقابة ع ا از المصر ، و ذا يكون من خلال الفصل بين المص فية المركزة و إدارة الدين العام، كذلك تطو ر العمل داري مجال احتياطات النقد جن و شراف المصر ا صيف.

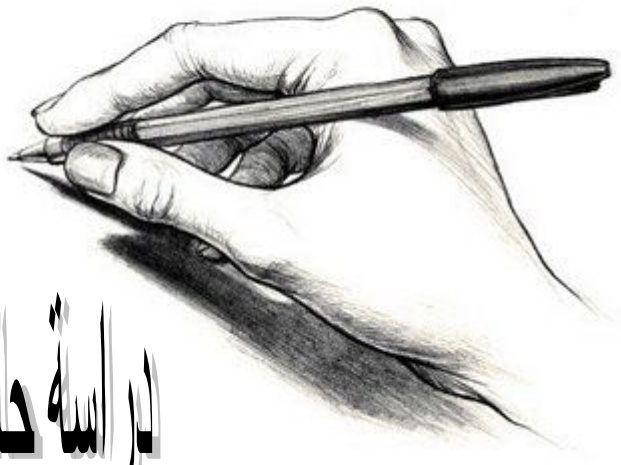

الفصل الثالث:

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بسيدي لخضر

المبحث ول: دور السياسة النقدية التنمية قتصادية.

يقع ع عاتق السياسة النقدية الدول النامية المسا مة تحقيق التنمية قتصادية، و من مسؤوليا ا ال عت ضرورة قتصاديات المختلفة، و ذا المبحث س ناقش الدور ال سا م به السياسة النقدية من خلال جمع دخارات و يع س ثمارات، والعمل ع تطو ر سواق النقدية والمالية و خ نتعرف ع مدى كفاءة السياسة النقدية لتحقيق التنمية قتصادية ذه الدول.

المطلب ول: جذب دخارو يع س ثمار.

- **جذب دخار:**

يتم ذلك عن طرق يع دخارات الوطنية واستخدام ا ستخدام مثل الذي يخدم عملية التنمية، بحيث ان عتماد السائد الست نات و بداية السبعينات ع رؤوس موال جن ية لعملية التنمية، إلا أنه عد التغ الذي تحول فيه ا طاب إ كيفية يع التنمية من الداخل و عتماد ع جذب المدخرات الوطنية، وقد أخذت العديد من الدول النامية سياسة عتماد ع الذات[1]، أما أنواع دخارات ف إما ادخارات إجبار ة (ضرائب – ت م) ومن العقود (التأمينات – اش ا ات التأم ن جتما) أو ادخارات اختيار ة من المؤسسات أو فراد.

فإذا لاحظنا أن دخار جباري المتمثل الضرائب نجد أن مستوى حصيلة الضرائب مرتفع اغلب الدول النامية، وأن ا از داري لـ ا لا يتمتع بالكفاءة اللازمة، و و ما يتطلب ج ودا كب ة من البنك المركزي لتقديم النصائح والمشورة ومات ذه الدول ح تخفف من عبء الضرائب ع فراد و المؤسسات،ح يتمكنوا من دخار ش ال ختيار ة ال ت ون محل عمل لأدوات السياسة النقدية، و عود س ب عدم نمو دخار ختياري عدة عوامل م ا:

- ✓ ضعف متوسط م دخار الفردي.
- ✓ اعتماد دخار الفردي ع متوسط دخل الفرد، وأن ذا الدخل يتم ببطء الز ادة.

بالإضافة إ أن ناك معوقات تقف وجه تنمية تجميع المدخرات و :

- ✓ إن اغلب س ان البلدان النامية م من فئة الشباب و أك الفئات إنفاق عل ا من ا ومة التعليم و ال ة، و التا ضياع كتلة كب ة من المدخرات.
- ✓ ا عدام الثقة المؤسسة المالية مع قلة ا وافز للمدخر ن.

1:عبد المنعم السيد ع ،"دور السياسة النقدية دعم التنمية قتصادية"،المنظمة العر ية لل بية و الثقافة و العلوم،القا رة،1975،ص122.

- ✓ بقاء المعتقدات ال تنظر إ دخار بفائدة نظرة المنع، و نفس الوقت عدم وجود مؤسسات تتلاءم مع أف ار م ح ستطيع ا از المصر ا صول ع ذه المدخرات و عبئ ا لصا التنمية.
- ✓ ا شية من اطلاع إدارة الضرائب ع صول السائلة للمدخر ن .
- ✓ ك ة المناسبات و نفاق عل ا مع التبذير و اكتناز المعادن الثمينة كعرف اجتما ي ز مظا ر الغ و المستوى جتما إ غ ذلك.

إلا أن الكث من الدول بدأت تتغلب ع عوائق كث ة، مع سع ا لتخفيض اعتماد ا ع الموارد المالية جن ية، وتختلف البلدان النامية ذا الشأن، فالبلدان المصدرة للنفط يبدو ف ا القطاع ا ومي ذو فائض و الذي يحوز معظم المدخرات و الذي يقوم بمعظم س ثمارات[1]، ح ن أن معدلات دخار الفردية ضعيفة، و عتمد المؤسسات نتاجية ع موارد ا المالية ال حقق ا كأراح من أ شط ا من قطاع جن ، و التا فان العائق الذي يجب مواج ته و كيفية العمل ع خلق حوافز مغر ة ذب مدخرات من قطاعات أخرى لتعبئ ا التنمية، و كذا فان المـ مة الك ى والصعبة نفس الوقت ع عاتق السياسة النقدية تتمثل توف موارد و ادخارات مالية ح تصبح أدوا ا قادرة ع اجتناب الت م أو نكماش و إحداث عاش قتصادي و استمراره.

- **يع س ثمار:**

إن أول ء عتمد عليه س ثمار و دخار، وكما أن دخار أيضا يحتاج إ أن ت ون المؤسسات ال ع به متوفرة شـ ل منظم و خاصة البنوك، ولذلك يجب ع البنك المركزي أن عمل ع توف الشروط القانونية و التنظيمية لـ ي ل ال تقدم القروض للاس ثمار، وذلك من خلال إح ام الرقابة بواسطة أدوات السياسة النقدية، والعمل ع يع إقامة بنوك متخصصة جميع المجالات قتصادية ال تخدم عملية التنمية .

كما يجب ع الدول النامية آن تقوم بحملات إعلامية للفت ان باه رجال عمال و الشر ات جن ية إ فرص س ثمارات الموجودة ف ا.

و قع ع عاتق السياسة النقدية عبء توجيه القروض نحو مشارع التنمية ذات ولو ة من خلال استخدام البنك المركزي لأدوات السياسة النقدية المذ ورة سابقا،ال تؤدي إ يع تدفق ئتمان نحو

1: عبد المنعم السيد ع ،مرجع سبق ذكره،ص126.

قطاعات التنمية الـ امة و تجنب تدفق ا نحو قطاعات أخرى أقل إنتاجية ولا تخدم التنمية الشاملة مثل سـ ثمارات العقارات.

و ناك ثلاث طرق تقليدية لتعبئة المدخرات وتوجيه سـ ثمارات و الـ تكمن : الوساطة المالية، التخطيط المركزي، والنظام الما ، و ناك من يضيف التـ م الذي يتم بموجبه تحو ل المدخرات من القطاع سـ لا ي إ القطاع التجاري (العقارات و الذ ب) و ذلك كن يجة للعملية التـ مية[1].

المطلب الثا ي: تطو ر السوق النقدية و السوق المالية

لـ ي تؤدي السياسة النقدية دور ا تحقيق التنمية قتصادية لابد من وجود السوق النقدية والسوق المالية، والعمل ع تطو ر ا بأساليب فعالة حـ لا ت سرب الموارد المالية المحلية نحو ا ارج بحثا عن الفوائد المغر ة و مان المفقودة بلدا ا، و ا صول ع سيولة الوقت الـ ترد، و العمل ع تجنب اعتماد المؤسسات قتصادية ع الموارد المالية جن ية، وخاصة القروض جن ية بكـ ة، و الدول الـ عملت ع تطو ر أسواق ا النقدية و المالية الـ ت ون مؤ لة لأن سـ ل عمل السياسة النقدية.

أما الدول خرى الـ لم تطور أسواق ا عد تحتاج سلطا ا النقدية أن ترا ا وانب التالية:

- ✓ يئة ا و المناسب للاسـ ثمار وراق المالية و مراعاة تفضيلات البنوك و ا مـ ور و المسـ ثمر ن لنوع مع ن من وراق ع حساب نوع أخر ، و محاولة توف ه بكـ ة و خاصة سرعة ا صول ع قيمة الورقة النقدية و المالية ورفع كفاء ما من خلال شديد رقابة البنك المركزي عل ا و ذلك بالتدخل المناسب.
- ✓ العمل ع تنمية المؤسسات المالية و المصرفية الـ ترفع مستوى دخار و سـ ثمار معا، فمن ناحية ساعد نمو ا وانـ شار ا ع تجميع المدخرات،كما أ ا تقوم بتحمل المخاطرة الـ ت تج من قراض المباشر من المدخر إ المسـ ثمر، وتقدم الـ سـ يلات اللازمة لتمو ل سـ ثمار من ناحية أخرى، كما انه وفقا لقانون عداد الكبـ ة يمكن أن نقـ ض ع ساس قصـ جل و تقـ ض لآجال طو لة، كما أن خدمات القطاع الما و المصر المنظم يخفض من متوسط سعر الفائدة.
- ✓ التحول من قتصاد العيـ إ قتصاد النقدي مفيد اقتصاديا، لأنه تار خيا ان نمو قتصاد النقدي حافزا قو ا لنمو البنوك و أ شطة قراض و تنوع صول المالية و مـ ع ع نمو دخار و سـ ثمار[2].

1:سم المقد ، عقيب له ندوة "التـ امل النقدي العربي"،مركز دراسات الوحدة العر ية،صندوق النقد العربي،بـ وت،1981،ص205.

2:لبـ محمد عبد اللطيف أحمد،"العلاقة بـ ن السياسة النقدية و السياسة المالية ضوء ز موازنة الدولة مصر"،رسالة دكتورة، لية قتصاد و العلوم السياسية ،جامعة القا رة ،1990،ص17.

✓ توف المعلومات و البيانات و البحوث و الدراسات اللازمة حول أوضاع عرض موال و الطلب عل ا مما يخفف العوائق الموجودة بن أ اب دخارات و المس ثمرن و الناتجة من عدم لمام بظروف واتجا ات سوق رأس المال مما يؤدي إ ا ساع السوق وانتظام ا.

المطلب الثالث: درجة كفاءة السياسة النقدية عملية التنمية قتصادية

يكمن دور السياسة النقدية تحقيق التنمية قتصادية من خلال ما ي :

✓ سا م السياسة النقدية بصفة مباشرة عملية التنمية قتصادية من خلال عملية منح القروض ال تقوم ا البنوك إ المؤسسات و المشارع مختلف قطاعات التنمية.

✓ توجه السياسة النقدية مدخرات إ قطاعات معينة ترد الدولة يع ا، كما ت ا عن قطاعات أخرى ترغب الدولة أن تخفض س ثمار ف ا خاصة إذا انت مصدرا للت م أو ا د من نكماش بأساليب كمية و نوعية.

✓ توفر السياسة النقدية جملة من المعلومات والبيانات حول المتغ ات النقدية والمالية ال لا يمكن ر سم أي سياسة نقدية بدو ا.

✓ سا م السياسة النقدية فرض رقابة فعالة ع ا از المصر و إخضاعه إ توج ا ا.

✓ تقوم السياسة النقدية بالمسا مة غ المباشرة تطو ر عض المناطق و عض القطاعات.

و صفة عامة فإن دور السياسة النقدية يكمن فيما ي :

✓ التأث عر ض ئتمان و استعمالاته.

✓ ا فاظ ع توازن م ان المدفوعات.

✓ توف عرض ائتمان ذو مرونة مقابلة لا ساع التجارة ونمو الدخل وتزايد الس ان عد أن تكسب دفعا تراك جل الطو ل، إلا أنه و صورة عامة يجب أن نؤكد ع أن السياسة النقدية لا تكفي لوحد ا أن تؤثر بصورة فعالة مستوى ال شاط قتصادي أو وج ته للأسباب المختلفة المذ ورة آنفا، بل يتع ن ع الدول النامية من اجل تحقيق أ دافه ا النمو و ستقرار قتصاديين أن تمزج السياسة النقدية بالسياسة المالية المناسبة للسياسة التنمو ة، عن طر ق الم انية وخطة نماء[1].

كما يتع ن ع السلطات النقدية أيضا أن تحسن اختيار القاعدة الملائمة للإدارة النقدية، ف ناك قاعدة معدل النمو الثابت للمعروض النقدي و تتلاءم مع الدول ال ستطيع السيطرة ع الكتلة النقدية المعروضة، و ذا ستلزم أن ي ون تحديد سعر الصرف ع أساس قوى السوق، ومن ثم ي ون ناك

1:سليم عبده مليط،"السياسة النقدية دولة مارات العر ية المتحدة"، رسالة لنيل درجة الماجست قتصاد، لية قتصاد و العلوم السياسية ،جامعة القا رة ،1982،ص311.

توازن م ان المدفوعات ممكنا ظل سعار ا الية السائدة ذ يجة لإتباع معدل ثابت نمو النقود، كما تجب شارة انه لا يمكن غي ذه القاعدة من وقت لآخر وخاصة لتحقيق أ داف قص ة جل.

و ناك قاعدة النقد جن ال ت ون ف ا علاقة وثيقة ب ن غ معدل نمو العرض النقدي و ب ن عوامل أخرى ل ست تحت سيطرة الدولة ف خارجية، مثل دخول أو خروج العملات جن ية القابلة للتحو ل أو حقوق ال ب ا اصة أو الذ ب، حيث سمح ذه القاعدة بتعديل سعار المحلية لتتلاءم مع سعار الدولية من أجل توازن م ان المدفوعات، و ذه ا الة تتقلب سعار المحلية بقدر تقلبات الطلب ع النقود، و المتاح من العملات جن ية و اتن القاعدتن يجب ع ل دولة من الدول النامية أن عتمد ما يناس ا من القاعدتن لإدارة الكتلة النقدية من أجل تجنب حالات الت م و نكماش، وز ادة معدل النمو[1].

المبحث الثا ي: دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الر فية سيدي ضر

المطلب ول: عر ف بنك الفلاحة و التنمية الر فية

عت بنك الفلاحة و التنمية الر فية من ب ن البنوك التجار ة ا زائر ة،حيث يتخذ ش ل شركة ذات أس م عود ملكيته للقطاع العمومي، أسس ذا البنك إطار سياسة إعادة ال ي لة ال ت ن ا الدولة عد إعادة ي لة البنك الوط ا زائري بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ 1306 مارس 1982 1، وذلك دف تطو ر القطاع الفلا و ترقية العالم الر في، ولقد أو لت له م مة تمو ل يا ل و شاطات القطاع الفلا ، الصنا ، الري، الصيد البحري و ا رف التقليدية راف.

تحول بنك الفلاحة و التنمية إطار صلاحات قتصادية عد عام 1988 إ شركة مسا مة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إ 2 2200 س م بقيمة 1000000 دج للس م الواحد، ولكن عد صدور قانون النقد و القرض 14 أفر ل 1990 الذي منح استقلالية اك للبنوك وأل من خلاله نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة و التنمية الر فية كغ ه من البنوك يباشر م امه كبنك تجاري و المتمثلة منح القروض و يع عملية دخار بنوع ا، أما حاليا فيقدر رأس ماله بحوا 33 مليار دينار جزائري موزع ع 3300 س م بقيمة اسمية قدر ا 1000000دج ل ل س م مكتت ل ا من طرف الدولة.

وح يس ل ذا المصرف القيام بم امه ع أحسن وجه، ورث من البنك الوط ا زائري 18 مديرة ج و ة و140 و الة، و ينا ر من سنة 1985 ان له 29 مديرة ج و ة و 173 و الة، و السوق يتم73 بالمنافسة القو ة أصبح شق طر قه بحوا 300 و الة مؤطرة بحو00 007000 عامل ما ب ن إطار وموظف، و دف اك ساب م ة تنافسية تؤ له لمنافسة البنوك ا اصة و جن ية ال تزاول شاط ا السوق المصرفية ا زائر ة قام ب نوع منتجاته وخدماته المتضمنة إ عاد ا ودة الشاملة.

1: سليم عبده مليط،مرجع سبق ذكره،ص312.

يمكن توضيح الـ ي ل التنظي لبنك الفلاحة والتنمية الر فية من خلال الش ل ي:

الش ل رقم (01) :الـ ي ل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الر فية

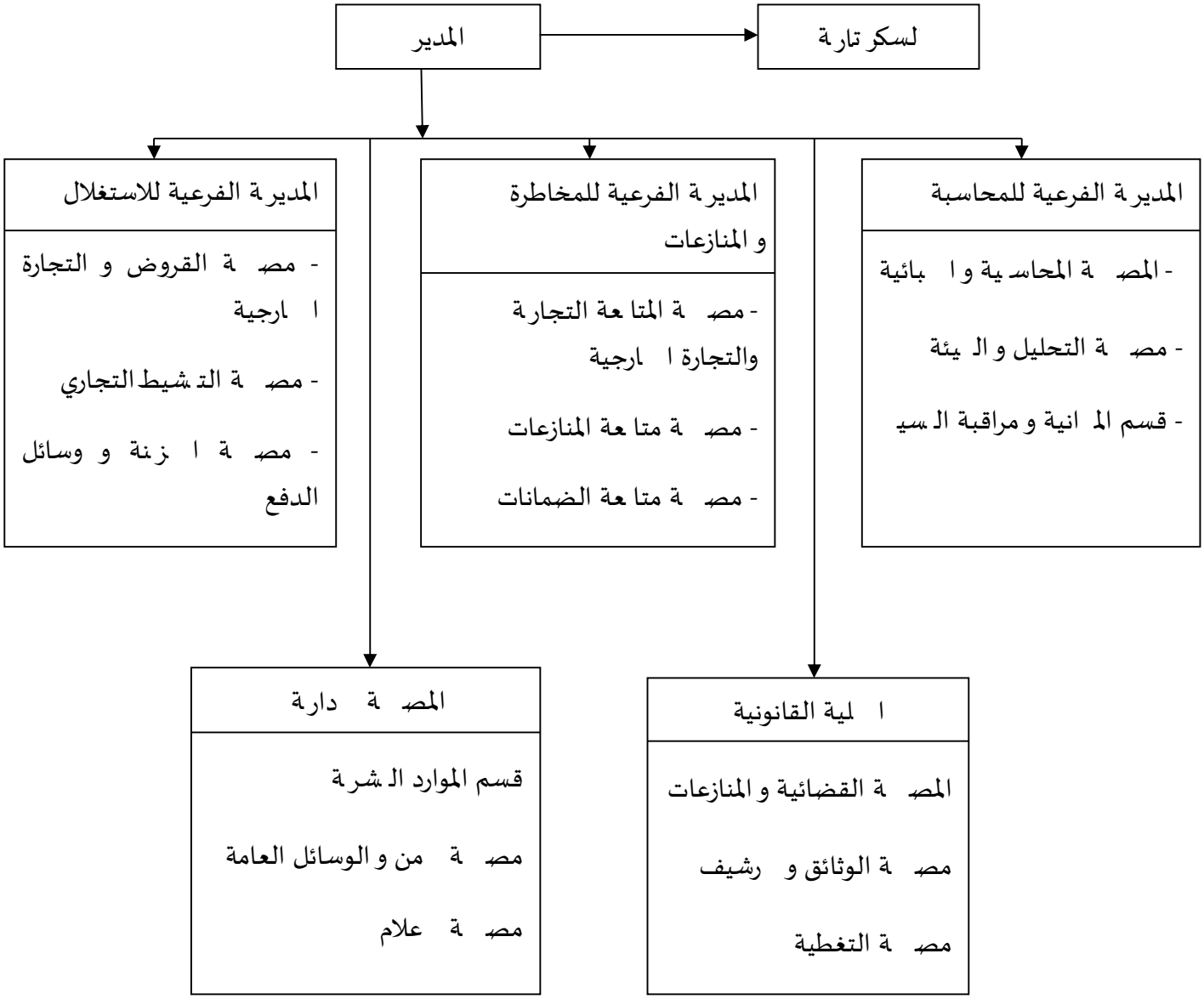

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الر فية و الة سيدي ضر

المطلب الثا ي: و الة سيدي ضرو ي ل تنظيم ا

عدد العمال 30 موظف، 6 عمال مؤقت ن و 24 دائم ن .

تقسيم الم ام الو الة:

1 . دارة:

المدير: م مته التوجيه، الت شيط، المراقبة، ت سيق شاطات الفرع، تقسيم العمل ب ن مختلف المصا و س ر ع تنفيذ ا يد للسياسة المقررة من طرف المؤسسة.

السكرتار ة (أمانة المدير ة): تقوم ذه خ ة ع تنظيم وظائف المسؤول.

2 . م اتب الواج ة:

قطب المعاملات: يت ون من المشرف عليه، البنك الواقف و شباك عملية ال ب، الصندوق الرئ (إيداع موال)، محاسبة المدفوعات.

قطب العملاء: يت ون من المشرف، ستقبال و التوجيه، م لف بالزائن (أي مؤسسة تتعامل مع ل العمليات أو زارة ميدانية التعامل مع فراد فقط)، التأم ن المصر ، ا دمة المصرفية لك ونية.

3 . الم اتب ا لفية: المشرف عل ا يقوم بالتوجيه، وظيفة ئتمان و القرض (دراسة ملفات مص ة القروض)، وظيفة التحو لات و التعو ضات، وظيفة التجارة ا ارجية، وظيفة القانون و الدعوات و التحصيلات (متا عة عتمادات الممنوحة)، وظيفة المراقبة و المحاسبة، انجاز و متا عة م انية الو الة، الس ر ع تطبيق نظام المحاسبة البن ي، الس ر ع حسابات الزائن، تحقيق عمليات قفال السنو ة، مراقبة أعمال الو الة فيما يخص فتح ا سابات ا اصة بالزائن، تقديم رشادات الضرورة للمستخدم ن، ت يح خطاء الم وظة المجال ا اس ، مراقبة تحقيق داف المسطرة من طرف مديرة الو الة و المديرة العامة.

العلاقة ال ترط ب ن مصا الو الة علاقة ت املية لا يؤخذ تداخل المصا لوجود قرار تنظيم المؤسسة يحدد م ام ل قائم ع المص ة.

* يمكن توضيح ال ي ل التنظي لو الة سيدي ضر التا عة لبنك الفلاحة و التنمية الر فية من خلال الش ل ي:

الش ل رقم (02) ال ي ل التنظيمي لو الة سيدي ضر التا عة لبنك الفلاحة و التنمية الر فية

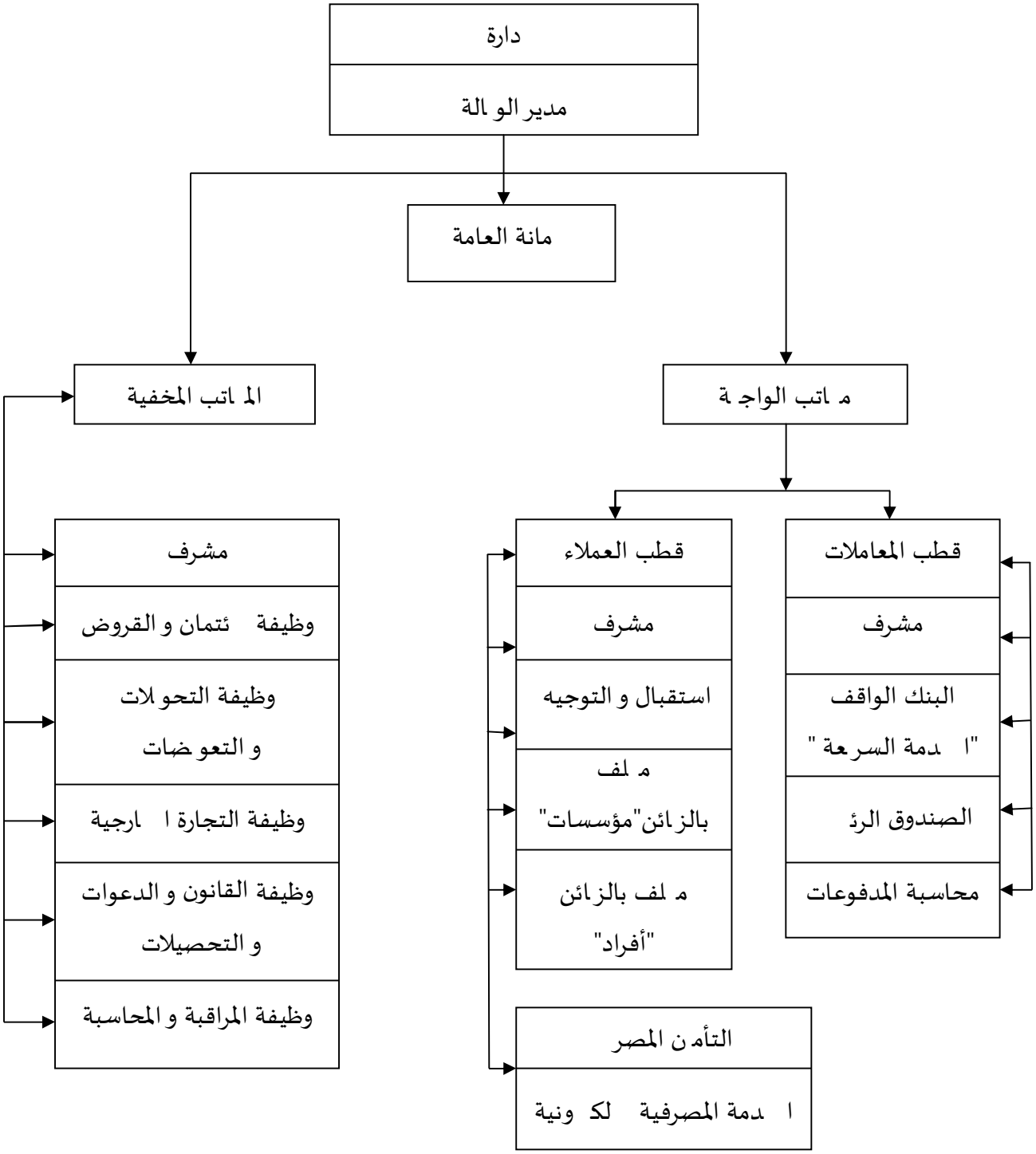

المصدر: و الة سيدس ضر التا عة لبنك الفلاحة و التنمية الر فية

المطلب الثالث: أ داف و وظائف بنك الفلاحة و التنمية الر فية (و الة سيدي ضر)

1_ داف: من أ م داف المسطرة من طرف إدارة البنك ما ي ::

- ✓ تنو ع وتوسيع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.
- ✓ تحس ن العلاقة مع العملاء.
- ✓ تحس ن نوعية ا دمات.
- ✓ ا صول ع اكـ حصة من السوق .
- ✓ مسا مة البنك سياسة التنمية و تجديد القطاع الفلا بإدخال تحس نات عليه و س ثمار الـ شاطات كـ مردودية.
- ✓ تطو ر المنتجات الزراعية، الغذائية و الصناعية وكذا مساعدة الفلاح ن لـ و ج المنتجات للمسا مة التجارة ا ارجية و دعم المـ ن ا ر ة.
- ✓ تجديد الممتل ات و الوسائل.
- ✓ إيجاد سياسة أكـ فعالية جميع الموارد.
- ✓ نوعية ا دمات المقدمة.
- ✓ الت و ن ا يد للمستخدم ن لضمان الـ سي ا سن.
- ✓ المسا مة دعم قتصاد الوط .
- ✓ العمليات المتعلقة بالقرض و بالاعتماد المس ندي.
- ✓ المسا مة تطو ر راف وتحس ن ظروف المع شة.

2 - الوظائف و الم ام:

تماشيا مع القوان ن و القواعد سار ة المفعول مجال الـ شاط المصر ، فإن بنك الفلاحة و التنمية الر فية م لف بالقيام بالم ام التالية:

- ✓ تنفيذ جميع العمليات المصرفية و عتمادات المالية ع اختلاف اش ال ا طبقا للقوان ن و التنظيمات ا اري العمل ا.
- ✓ إ شاء خدمات مصرفية جديدة مع تطو ر ا دمات القائمة.
- ✓ تطو ر شبكته و معاملاته النقدية باستحداث بطاقة القرض.
- ✓ تنمية موارد و استخدامات البنك عن طر ق ترقية عمليـ دخار و س ثمار.
- ✓ تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكـ من ذوي المـ ن ا رة و المؤسسات الصغـ ة و المتوسطة.
- ✓ تمو ل ستغلال الزرا .
- ✓ منح القروض المتعلقة بالقطاع الزرا .

- ✓ منح القروض س ثمار ة طو لة جل المتعلقة بالزراعة.
- ✓ منح قروض قص ة جل لا تتعدى 5 سنوات.
- ✓ منح قروض موسمية لتدعيم القطاع الفلا .

القطاعات الممولة من طرفه:

- ✓ قطاع شغيل الشباب.
- ✓ قطاع الصيد البحري .
- ✓ تدعيم ا رفي ن التقليدي ن.
- ✓ تمو ل قطاع النقل.

المبحث الثالث: إجراءات منح القروض المتبعة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية

عندما يقوم بنك الفلاحة و التنمية الر فية بمنح القرض يجب توفر عدد من الشروط و كذا الوثائق اللازمة ال ت ون ملف القرض اللازم.

المطلب ول: الشروط اللازمة لمنح القروض

يوجد عدة شروط عند منح القرض، و تتعلق بال ص المقرض و كذا نوع ال شاط الذي طلب من اجله القرض.

أ . أ لية **الزون:** ش ط الز ون أن ي ون متمتع بالأ لية القانونية وذلك بان ي ون س ن العميل 19 سنة فما فوق بال سبة لل ص الطبي أو بالإطلاع ع العقد التأس بال سبة لل ص عتباري، ذا لضمان حقوق البنك أمام القضاء إن استلزم ذلك.

ب . **سمعة العميل:** سمعة العميل ا سنة عد محفزا ع جعله موضع ثقة، كأن ي ون العميل بدون سوابق عدلية

أو أن ت ون معاملاته مع البنك أو مع غ ه من المتعامل ن ش د ذلك.

ج . **القدرة المالية:** يجب أن ي ون العميل ذا مقدرة مالية تمكنه من المشاركة تمو ل مشروعه ب سبة معينة، ذلك لان مسا مة بنك بدر محددة ب سبة 70 % لأي مشروع1.

د . **خدمة قتصاد:** يجب أن ي ون للمشروع الممول آثار ع قتصاد الوط كز ادة العرض، تحس ن النوعية، توسيع رقعة السوق، ز ادة المنافسة، خفض سعار.

ه . **خدمة المجتمع:** وذلك بان ي ون المشروع متماشيا مع عادات و تقاليد المجتمع المحيط به، إضافة إ التأكد من عدم إضراره بالب ئة و كذا اص المجاور ن له.

المطلب الثا ي: السياسة التمو لية لبنك الفلاحة و التنمية الر فية

ي ت البنك سياسة محددة للتمو ل ترتكز ع أساس قواعد تفرض لوازم التعامل مع اص الذين يتقدمون إ طلب تمو ل مشروعا م.

يقوم الز ون بتقديم ملف القرض الذي يجب أن يدرس من قبل ال لف بالدراسات البنك و يجب أن ي ون ز ونا وذلك عن طر ق فتح حساب جاري لدى البنك الذي يقوم بمراقبة حركة ا ساب لمدة أقصا ا س ت ن يحكم من خلال ا ع مدى تحكم الز ون بالسيولة ال تمكنه من الدفع ا ساب ا اري.

أ. ملف القرض:

***طلب خطي:** يب ن فيه موضوع الطلب و نوع القرض، قيمة القرض، مدة استغلاله، طر قة سديده، الضمانات المقدمة بالإضافة إ توضيح الغية منه.

يجب ع العميل أن يقدم ذه المعطيات ال ع أساس ا تتم الدراسة المبدئية من طرف مص ة الر نات والعقود التجار ة البنك، ومن ثم تقديمه إ نة القرض ال تبدي رأ ا ع أساس نوعية المشروع، دفه وطلب القرض مع السياسات التمو لية للبنك.

عند قبول الطلب مبدئيا من قبل نة القرض يقوم الز ون بتقديم الملف امل للم لف ن بالدراسة بحيث ي ون الملف ع جميع الوثائق اللازمة و :

*** وثائق إدار ة:**

- ✓ فاتورة ش لية خاصة بالمش يات؛
- ✓ ال ل التجاري؛
- ✓ ش ادة التأم ن؛
- ✓ مستخلص من جدول الضرائب؛
- ✓ عقد يجار، إذا ان مستأجرا ي ون مم من طرف الموثق؛
- ✓ عقد ملكية إذا ان مالك للمحل.

*** الوثائق المحاس ية و المالية:**

- ✓ تقديم حسابات الم انية ا قيقية لثلاث سنوات سابقة؛
- ✓ تقديم حسابات الم انية مس سنوات القادمة؛
- ✓ تقديم جدول حسابات النتائج لثلاث سنوات خ ة.

ب . دراسة ملف القرض:

يتم دراسة الملف ع مستوى الو الة و تتضمن ذه الدراسة:

* **الدراسة الوثائقية:** تتمثل مراقبة جميع الوثائق ثم دراسة سمعة الزون مع عاملاته مع زائنه و مدى وفائه دفع المردودية، ثم يتم عث أ اص مختص ن لمراقبة الم ان المخصص للمشروع.

* **الدراسة التقنية قتصادية:** تتمثل ذه الدراسات معرفة القدرة نتاجية و ال شغيلية للمشروع ال: يقوم ا الزون و يقدم ا للبنك.

* **الدراسة المالية:** عتمد ع التحليل الما عن طر ق حساب مختلف رؤوس موال العاملة الضرورة وال سب ال ي لية الم مة ال تث ت الوضعية المالية للمؤسسة وال من خلال ا يتم ا كم ع ما إذا انت فعلا بحاجة إ القرض و معرفة مدى تناسبه مع تفاق الذي طلب القرض من أجله.

المطلب الثالث: دراسة حالة قرض مصغر ممنوح من طرف بنك بدر سيدي ضر:

إطار ترقية عمال و س ثمارات خاصة فئة الشباب فان بنك بدر و تماشيا مع سياسة الدولة تحقيق التنمية قتصادية و تحقيق الر للمجتمع قام بنك بدر بفتح مجال س ثمار للشباب بالتوافق مع المشار ع الممولة من طرف الو الة الوطنية لدعم و شغيل الشباب و ذا طار اخ نا مشروع اس ثماري صورة مؤسسة مصغرة :

يتمثل المشروع إ شاء مؤسسة لد ان و طلاء العمارات، تقدم مس ثمر بطلب قرض بقيمة 1406521.26 دج و ذا لاقتناء لات و المواد ولية المستعملة المشروع.

ولقد قام المس ثمر بالإجراءات التالية:

* تقديم ملف القرض إ مؤسسة و الة دعم و شغيل الشباب.

* تقديم طلب ستفادة من القرض إ مدير بنك بدر

و لقد مر القرض المقدم بالمراحل التالية:

1- دراسة تقنية ع مستوى و الة شغيل الشباب:

1-1- لقد قامت و الة شغيل الشباب بدراسة ت اليف المشروع من مبالغ العتاد، مبالغ المواد ولية و العمال و القيام بفحص ا ة المس ثمر من طرف نة خاصة بالبنك.

1-2- تم قبول المشروع من ال نة المزدوجة تظم مو ل ن من البنك و و الة شغيل الشباب مختص ن تقييم المشار ع.

1-3- ثم عد ذلك قام المس ثمر بتقديم طلب خطي مع ل ام بالمشروع.

1-4- عد ذلك يتم سليم ملف المشروع من الو الة إ البنك.

1-5- أما ع مستوى الو الة البنكية يتم فتح حساب بن ي يظم كلا من: استمارة المعلومات البنكية، بطاقة مضاء البنكية، الوثائق ال صية.

1-6- ثم عد ذلك يبدأ تمو ل ا ساب البن ي و ون ع ثلاثة مسا مات مختلفة:

1-6-1- مسا مة صية من صاحب المشروع السيد: س. محمد تمثل 02 % من قيمة المشروع أي ما عادل 28130.42 دج.

1-6-2- ما عادل 393825.95 دج (ال ل التجاري، دف التا اليف، م انية المشروع).

1-6-3- أما مسا مة البنك ت ون ب سبة 70% أي ما عادل 984564.88 دج و تمثل قيمة القرض البن ي.

1-7- عد ذلك يتم ب موال من ذا ا ساب من اجل غطية و سديد التا اليف (تا اليف العتاد + تا اليف المواد ولية + تا اليف التامن + مصار ف أولية) و ذا ال ب يتم بمرحلتن:

1-7-1- ب سبة 25% لتغطية التا اليف.

1-7-2- ثم ب سبة 75 % لإتمام المشروع.

1-8- التوقيع ع اتفاقية القرض؛ حيث يحدد اتفاقية القرض مبلغ القرض، قيمة فائدة قساط، مدة القرض، بالإضافة إ الشروط ا زائية التأخر عن الدفع.

2- **المرحلة التكميلية (الضمانات):**

يتم ذه المرحلة تقديم الضمانات التالية:

<u>الضمان ول:</u> ر ن العتاد لصا البنك بحيث يمكن لل ص المق ض أن ستغل العتاد لكن تبقى الملكية و ا يازة لدى البنك، حيث شـ ط أنه إذا تم استوفاء الديون من طرف ال ص المع ستلم ذا خ وثيقة رفع اليد ع حيث يتم تحو ل الملكية ع العتاد ع اسمه.

<u>الضمان الثا ي:</u> التامن ع العتاد حيث يلزم المق ض ان يؤمن العتاد الذي يقت يه بأموال القرض و حيث ي ون تأمينا شاملا ضد مختلف خطار (السرقة، العطب إثر ا ادث،ا رائق...).

<u>الضمان الثالث:</u> التع د لدى موثق بالوفاء سداد الدين.

<u>الضمان الرا ع:</u> توقيع سندات مر و ال عبارة عن وثيقة ستعمل وسيلة ل ب قساط حـ ن أوا ا من حساب المسـ ثمر إ حساب البنك، ستعمل عادة حالة ال اع لدى المحكمة.

<u>الضمان ا امس:</u> عد معا ة المشروع إلكـ ونيا ستلم السيد: س. محمد جدول تلاك و قساط و يوقع محضر ستلام؛ ذا ا دول شمل قيمة قساط و مواعيد ا.

3- مرحلة انطلاق المشروع :

ذي المرحلة يتم تجسيد المشروع ع أرض الواقع و ناك يتم ما ي :

3-1- إصدار وثيقة مش كة بن الو الة الوطنية لـ شغيل الشباب و بنك بدر سيدي ضر تدل ع انطلاق المشروع ميدانيا و تتضمن جرد العتاد، جرد المواد ولية، وتقدم وثيقة إثبات مقر الشركة سواء عقد كراء لا يقل عن 5 سنوات أو عقد ملكية، و تقدم وثيقة تمكن المس ثمر و عطيه ولية استغلال المشارع المتاحة.

3-2- عد مدة زمنية ت ون قرابة سنة ستغل ف ا المس ثمر المشروع و يقوم بالانطلاق السداد و الشروع - دفع قساط حسب المدة والقيمة.

3-3- لـ امات القانونية للمس ثمر لاس يفاء الدين:

تختص ا مص ة التحصيل و المنازعات لدى الو الة البنكية سيدي ضر بدر، ش د ع متا عة المشروع و تحصيل قساط حالة عدم الدفع أو التأخر يتم إشعار المس ثمر بضرورة دفع القسط مع التـ لفة ا زائية للتأخر؛ يتم شعار ول عن طرق الـ يد، و عد 15 يوما يقوم البنك بإشعار ثا ي وإذا لم ستجيب المس ثمر عد نفس المدة يتم شعار ع محضر قضا ي، و حالة التعنت وعدم سداد القرض يتم الـ وء إ القضاء.

خاتمة عامة

خاتمة عامة:

ترمي السياسة النقدية إ تحقيق أ داف عدة، لتحقيق نمو قتصاد، وتحقيق مستوى مقبول ستقرار النقدي و قتصادي، وكذلك تطو ر المؤسسات المالية والمصرفية و سر ع عملية التنمية وتحقيق التوازن م ان المدفوعات، والقضاء ع البطالة.

كما ش إ فعالية السياسة النقدية ال من شأ ا قياس مدى قدر ا التأث ع مجمل ال شاطات قتصادية غية تحقيق داف ال س إ تحقيق ا.

وفعالية السياسة النقدية تنحصر عموما مدى إم انية استخدام أدوات السياسة النقدية الكفيلة بتحقيق الغرض سا من ذا ستخدام، وترتبط ذه الفعالية أيضا بمدى التوظيف اختيار الوقت الملائم لاستخدام دوات ومعا ة وضاع النقدية و قتصادية غ المرغوب ف ا.

فيما يتعلق بالبنك المركزي كسلطة نقدية، ف و ع ال يئة الم لفة بإدارة ا انب النقدي قتصاد و يظ ر ذلك من خلال دوار المختلفة ال يقوم ا، ف و ع بنك صدار و بنك ا ومة و مس شار ا و بنك البنوك و المشرف ع شؤون ئتمان.

يقصد بالعرض النقدي كمية النقود المتداولة مجتمع ما خلال ف ة زمنية معينة، و تت ون من عدة عناصر عرف بالمجمعات النقدية ال تختلف أش ال ا وفقاللتطور قتصادي و جتما وتطور العائدات المصرفية، و ناك أر عة عناصر أساسية من م انية البنك المركزي تؤثر ع العرض النقدي و وراق المالية ا ومية و القروض المخصومةكأصول و وراق النقدية المتداولة و حتياطات.

أما عن اثر استقلالية البنك المركزي ع أداء السياسة النقدية يكمن ون أن البنك المركزي م تمتع بقدر عال من ستقلالية لما أ عكس ذلك إيجابا ع أداء السياسة النقدية، و من ثمة المسا مة تحقيق داف ال ائية، تختلف درجة ستقلالية من دولة إ أخرى حسب مدى تحقق معاي ستقلالية.

- **اختبار ة الفرضيات:**

✓ ع الفرضية و يحة لأن القناة النقدية و قناة القرض البن ي ع ان من القنوات الرئ سة نقل أثر السياسة النقدية ا زائر.

✓ ع الفرضية الثانية يحة لأن غياب المعوقات ت ون ناك قنوات السياسة النقدية جد فعالة .

- **نتائج الدراسة:**

ع د معا تنا وتحليلنا لمختلف جوانب الموضوع تحصلنا ع نتائج التالية:

- ✓ غياب تأث السياسة النقدية ع سعار، والذي يرجع إ عدة أسباب أ م ا أن الت م ا زائر ل س نقديا فحسب، بل قد يرجع الت م إ أسباب أخرى ال الت م المستورد والت م الناتج عن أسباب ي لية اذ شار السوق الموازية. كما يمكن إرجاع ذلك إ الدراسة القياسية حد ذا ا.
- ✓ غياب تأث السياسة النقدية ع قناة سعر الصرف مما يجعل ا عاجزة عن لعب دور ا نقل تأث السياسة النقدية إ ال شاط قتصادي ا زائر.
- ✓ غياب قناة أسعار صول المالية و ا قيقية عن لعب أي دور نقل أثر السياسة النقدية قتصاد ا زائري.

- **توصيات و ق احات البحث:**

إن التوصيات ال نخرج ا من ذا البحث تنصب حول سبل تفعيل قنوات تأث السياسة النقدية ا زائر. ذا التفعيل الذي لا ي ون ممكنا إلا بمواج ة أوجه القصور و الضعف ال تم البنوك ا زائرية وكذا السوق المالية. وعموما فان توصياتنا تتمحور حول سبل تفعيل النظام المصر والسوق المالية ا زائر وال ذ ص ا فيما ي :

- ✓ العمل ع خلق و الات بنكية جديدة وتوز ع ا ع امل ال اب الوط خصوصا بال سبة للبنوك ا اصة.
- ✓ يع المنافسة البنكية من خلال تنو ع المنتجات و ا دمات البنكية.
- ✓ تفعيل دور السوق المالية تمو ل قتصاد الوط .

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية

1/الكتب:

01-أحمد فريد مصطفى . السياسات النقدية و البعد الدولي لليورو . مؤسسة شباب الجامعة, سكندرية 1998.

02- إسماعيل محمد هاشم , مذكرات في النقود و البنوك , دار النهضة للطباعة و النشر, سنة 1996.

03- أسامة محمد الفولي ، مجدي شهاب، مبادئ النقود والبنوك، الدار الجامعية الجديدة للنشر سكندرية,1998.

04- أكرم حداد، مشهور هذلول، النقود و المصارف، مدخل تحليلي و نظري، الطبعة الأولى، عمان، دار وائل للنشر و التوزيع، 2005.

05- إسماعيل محمد هاشم، مذكرات في النقود و البنوك، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع، 1976.

06- أحمد أبو الفتوح الناقة، نظرية النقود و البنوك و أسواق المالية، سكندرية، مطبعة شعاع، 1994.

07- بلعزوز بن علي & كتوش عاشور، دراسة لتقييم الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، الواقع و الآفاق، الجزائر، جامعة تلمسان، مداخلة[، الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر، الواقع و الآفاق،]أيام: 29-2004/10/30.

08- بخزار عادل فريدة، تقنيات و سياسات البنوك المصرفية ، الطبعة الثالثة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

09- بلعزوز بن علي , محاضرات في النظريات والسياسات النقدية . ديوان المطبوعات الجامعية . الجزائر. سنة 2006.

10- حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، إستراتيجية محفظة الودائع و تقديم الائتمان، الطبعة الأولى، عمان، مؤسسة الوراق، 2000.

11- حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف ،مؤسسة الوراق، 2000.

12- لطرش الطاهر، تقنيات البنوك، الطبعة الرابعة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية،2005 .

13- محمد الشريف إلمان، الدينار والبترول في مصر مرحلة انتقال،] تحرر[، صلاحات اقتصادية و سياسة الخوصصة البلدان العربية، ط 01 ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،فيفري 1999 .

14- مصطفى عبد اللطيف،بلعور سليمان، النظام المصرفي بعد الإصلاحات،] مداخلة[، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر والممارسة الدولية، الجزائر، المركز الجامعي الشلف، 20-2004/04/21.

15- محمود حمدي نون، اقتصاد النقدي و المصرفي ، الطبعة الأولى ، قسنطينة، بهاء الدين للنشر و التوزيع، 2003.

16- م.أ.ج.دي كوك، الصيرفة المركزية، ترجمة عبد الواحد المخزومي، بيروت، دار الطليعة، 1987.

17-محمد حافظ عبده الرمحان، النقود والبنوك و الأسواق المالية،بدون دار النشر، 2000.

18- محفوظ لشعب، الوجيز القانون المصرفي الجزائري، الجزائر، ديوان المطبوعات الجزائرية،2004 .

19-مصطفى رشدي شيحة، اقتصاديات النقود والمصارف والمال، دار المعارف ا امعية، مصر 1996،
20- محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات ا امعية،جامعة ا زائر، 1996.
21- محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات ا امعية، جامعة ا زائر، 1996.
22- ناظم محمد النورى الشمري , النقود والمعارف, مدرسة الكتب للطباعة وال شر, جامعة الموصل 1995.
23- سم المقد ، عقيب له ندوة "الت امل النقدي العري"،مركز دراسات الوحدة العر ية،صندوق النقد العري،ب وت،1981.
24- عبد المنعم السيد ع ،"دور السياسة النقدية دعم التنمية قتصادية"،المنظمة العر ية لل بية و الثقافة و العلوم،القا رة،1975.
25- عبد الرحمان سرى أحمد، اقتصاديات النقود و البنوك، سكندر ة، الدار ا امعية، 2003.
26- قدي عبد المجيد . المدخل إ السياسات قتصادية ال لية . ديوان المطبوعات ا امعية، 2002.ا زائر.
27-صا مفتاح، أداء النظام المصر ا زائري من قبيل ستقلال إ ف ة صلاحات،] مداخلة[، الملتقى العل الدو حول داء المتم للمنظمات وا ومات، ا زائر، جامعة ورقلة، 08-2005/03/09.
28- شاكر القزو ، محاضرات اقتصاد البنوك، ا زائر، ديوان المطبوعات ا امعية،2000 .
29- شاكر القزو ، محاضرات اقتصاد البنوك، الطبعة الرا عة، ا زائر، ديوان المطبوعات ا امعية، 2008.

3/ المذكرات والرسائل ا امعية:

01- بوزعرور عمر, إصلاح لنظام المصر ا زائر, رسالة لنيل ش ادة الماجست ,, جامعة ا زائر, دفعة 1998.
02- بدرة العساوي , نجاة ولد خصال , دراسة السياسة النقدية ظل وضاع قتصادية , مذكرة تخرج لنيل ش ادة الد سا س , تخصص مالية , المركز ا ام ي فارس بالمدية , دفعة2003.
03- لب محمد عبد اللطيف أحمد،"العلاقة ب ن السياسة النقدية و السياسة المالية ضوء ز موازنة الدولة مصر"،رسالة دكتورة، لية قتصاد و العلوم السياسية ،جامعة القا رة ،1990.
04-سليم عبده مليط،"السياسة النقدية دولة مارات العر ية المتحدة"، رسالة لنيل درجة الماجست قتصاد، لية قتصاد و العلوم السياسية ،جامعة القا رة ،1982

04/ القوانين، المراسيم، وامر والتعليمات:

01 -حسب القانون رقم 60-144 الصادر بتارخ 1962/12/13، المتعلق بإ شاء البنك المركزي ا زائري و تحديد قانونه سا .
02-لمادة 26 من القانون 86-12 المؤرخ 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك و القرض.
03-قانون 90- 10 المتعلق بالنقد و القرض، المؤرخ 14 أفر ل 1990 ، ا ر دة الرسمية العدد 16 بتارخ 1990/04/14.

04-المجلس الوط قتصادي و جتما ، **نة آفاق التنمية قتصادية و جتماعية**، مشروع التقر ر حول :إش الية إصلاح المنظومة المصرفية – عناصر من أجل فتح نقاش اجتما -الدورة السادسة عشر، نوفم 2000 ،

05-المادة 11 منقانون النقد و القرض 90-10.

06-المادة 114 منقانون النقد و القرض 90-10.

06-المواد: 113،112،111،110،منقانون النقد و القرض، ع الـ ت ب.

07-المادة 115 منقانون النقد و القرض.

08-تم غي سبة رأس المال د ى المطلوب، بموجب النظام رقم 01-04 المؤرخ 2004/03/04، المتعلق برأس المال د ى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة ا زائر.

09-حسب المواد 153،154،155، منقانون النقد و القرض.

10-المادة 16 من قانون 86-12 المؤرخ 19 أوت 1986 ، المتعلق بنظام البنوك و القروض.

ثانيا/المراجع باللغة الفر سية:

1/الكتب:

01- Denise flouzat, **le concept de banque central**, bulletin de la banque de France n° 70, sue le site de la banque de France www.banque-france.fr/fr/bulletin/main.htm. 29/01/2017.

02- Michel Albert, **le concept de banque central**, bulletin de la banque de France n° 70, sue le site de la banque de France www.banque-france.fr/fr/bulletin/main.htm,

03-Shaw W,A, **theory and principles of central banking**, Pitman, 1930,

04- Claude SIMON: Les banques , Editions La découverte , Paris , 1984.

05- Hella mehri - guercher et Fethi sellaouti, économie monétaire, centre de publication universitaire, 2004.

06- David E. W. Laider, The demand for money. Theories and problemes, New York : Harper Row Publisher, 3rd Edition, 1985.

07- Poul M. Hovits, and Richard A, Ward, Monetary Policy and the Financial system, New Jersey. Prentic Hall, 5th Edition, 1983.

08- Benissad, M.E, Essai d'analyse avec Référence à l'Algérie, OPU, Alger 1975.

09- AMMOUR Benhalima, Le système bancaire Algérien texte et réalité, éditions DAHLEB, 2 ème édition, ALGER, 2001.

10- Abdelkrim Naas, le système bancaire algérien, INAS, Paris, 2003.

11- Benissad, M**.E, économie du développement de l'Algérie**,2 ème édition, OPU, Alger, 1979.

12- Baba Ahmed Mustapha, diagnostic d'un non développement, édition l'harmattan, France, 1999.

04/المواقع لكترونية:

www.banque-france.fr/fr/bulletin/main.htm. 29/01/2017